رسالة التنزيهات

لساچقلي زاده محمد بن أبي بكر المرعشي

(ت. ١١٤٥هـ/١٧٣٢م)

تحقيق: **كامل روحي آلبيراق**

المشرف: أ. **د. عادل ببك**

إسطنبول/٢٠٢٠

الإختصارات

الآية : اقرأ الآية.

الحديث:اقرأ الحديث.

إلخ. : إلي آخره.

ب : *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: مكتبة بايزيد، قسم أبايزيد ، رقم: ٢٩٧٦.

ت : تاريخ الوفات.

ح : *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم حميدية، رقم: ١٤٤٢.

(د. ت): بدون التاريخ.

(د. ط) : بدون مكان الطبع.

(د. ن) : بدون الناشر

ر : *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم رشيد أفندي، رقم: ٣١٠.

رح. : رحمه الله.

س : *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم: ١١٨٤.

شح : شرح *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم حميدية، رقم: ١٤٤٢.

شر : شرح *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم رشيد أفندي، رقم: ٣١٠.

شس : شرح *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم: ١١٨٤.

شل : شرح *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم لاله لي (Lâleli)، رقم: ٣٦٥٩.

ص : رقم الصحيفة.

صلعم : صلى الله عليه وسلم

ظ : ظهر الورقة.

ل : *رسالة التنزيهات* لساجقلي زاده: المكتبة السليمانية، قسم لاله لي، رقم: ٣٦٥٩.

م : ميلادي.

و : وجه الورقة.

ور : ورقة

هـ : هجري.

[*رسالة التنزيهات*]

[٣ظ] بسم الله الرحمن الرحيم

وبحمده والصلاة[1] على رسله، سبحان من ليس له مكان ولا يجري عليه زمان، سبحان من لا تدركه العيون ولا يصفه الواصفون.

يقول البائس[2] الفقير، **محمد المَرْعَشي** المكني **بسَاجَقْلي زَادَه**،[3] أدخله الله سبحانه الجنة بدون أن يحاسبه على أعماله السيئة، آمين[4]:

---

[1] جميع النسخ: الصلوة.

كتب في التحقيق كلمة الصلوة، والحيوة، والثلثة، وأشبهها بالألف كالصلاة، والحياة، والثلاثة، حيثما وجد في المخطوطة. وقد اتبع الباحث الرسم الإملائي الحديث.

[2] ر: الباس.

[3] راجع لساجقلي زاده: *الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين* لأبي القيس محمد خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (١٣١٠ﻫ/١٨٩٣م-١٤٠٦ﻫ/١٩٧٦م)، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢، لبنان، ٦/٦٠؛ Tahsin Özcan, “Saçaklızâde Mehmet Efendi”, *Türkiye Diyanet Vakfı İslâm Ansiklopedisi (DİA)*, İstanbul, 2008, XXXV/369-370 ل، ر، س، ح: ساچقلي زاده.

كتب في الرسالة حيثما وقع اسم "ساجقلي زاده" بالجيم (ج) على خطّ العربية بدل (چ).

[4] ر — آمين.

١- [فصل في تنزيه الله تعالى وصفاته عن تشبيه المخلوقين]

إن قلتَ، ما تقول: في مسلم يَعتقد لله تعالى مكانا أو جهة أو جسميّة وما يتبعها من الصورة والجوارح والانتقال والقيام والقعود مما دل عليه ظواهر النصوص؛ أيكفر أم لا؟

قلتُ: أضع له رسالةً أسميها: ***رسالة التنزيهات***.

قال في *المواقف وشرحه* في مقصد "إن المخالف للحقّ من أهل القبلة هل يكفر؟":

إنّ المسائل التي اختلف فيها أهل القبلة، ككون الله تعالى غير متحيّز ولا في جهة، لم يبحَث النبي -عليه السلام- عن اعتقاد مَن حكم بإسلامه فيها ولا الصحابة ولا التابعون. وإنّا نعلم أنّ الأعراب الذين جاءوا[1] إليه -صلى الله[2] عليه وسلم- ما كانوا كلهم عالمين بأنه تعالى ليس بجسم ولا في مكان وجهة. وورد[3] الكتاب والسنة بما يَتخَيّله المبطلُ مُعارضًا لِما يحتجّ به المحقّ. فعُلم أنّ صحة دين الإسلام لا تتوقف[4] على معرفة الحق في تلك المسائل، وأن الخطأ[5] فيها ليس قادحاً في حقيقة الإسلام، وإلا لوجب أن يبحث عن كيفية اعتقادهم فيها، لكن لم يجر حديثُ شيء منها في زمانه -صلى الله عليه

---

[1] ل، ر، س، ح: جاؤا.

[2] ر + تعالى.

[3] ر: وروه.

[4] ر:لا يتوقف.

[5] ر: الخطاء.

وسلم– ولا في زمانهم أصلا؛ فلا يجوز الإقدام[6] **على تكفير المخطئ فيها؛ إذْ فيه خطر عظيم،**[7] انتهى مختصرا.

والخَطَر العظيمُ لزوم ترك النبي –صلى الله **[٤و]** عليه وسلم– وأصحابه والتابعين صيانةَ عوامّ المسلمين عمّا يكفرون به، ولزوم إكفار غالب المسلمين، إذْ قلَّ من يعرف الحقّ في تلك المسائل.

---

[6] س: الأقدام.

[7] كتاب المواقف لعضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (٦٨٠هـ/١٢٨١م–٧٥٦هـ/١٣٥٥م)، (مع شرح السيّد الشريف علي بن محمد الجرجاني (٧٤٠هـ/١٣٤٠م–٨١٦هـ/١٤١٣م) وحاشية السيالكوتي (٩٨٨هـ/١٥٨٠م–١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، والچلبي (٨٤٠هـ/١٤٣٦م–٨٩١هـ/١٤٨٦م)، تحقيق محمود عمر الدمياطي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، ٨/٣٧٠–٣٧١؛ انظر للتفاصيل وللمقابة: *شرح العقائد العضدية* (مع *التعليقات* عليه لجمال الدين الحسيني الأفغاني ولمحمد عبده) لأبي عبد الله جلال الدين محمد بن أسعد بن محمد الدواني (٨٢٧هـ/١٤٢٤م–٩٠٨هـ/١٥٠٢م)، إعداد هادي خسرو شاهي، الطبعة الأولى، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص ٩٣؛ و*شرح كتاب الفقه الأكبر* (*منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر*) لعلي بن سلطان محمد القاري (ت ١٠١٤هـ/ ١٦٠٥م)، إعداد علي محمد دندَل، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١، ص ٢٥٨؛ و*خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشاد البخاري (ت ٥٤٢هـ/١١٤٧م)، مخطوطة، مكتبة إسطنبول للشؤون الدينية (İstanbul Müftülüğü Kütüphanesi)، رقم ١٤٠، ور ٣٥٦و؛ و*المحيط البرهاني في الفقه النعماني* لبرهان الدين (برهان الشريعة) أبي المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازه البخاري (٥٥١هـ/١١٥٦م–٦١٦هـ/١٢١٩م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ٥/٢٢٨؛ و*الفتاوى الظهيرية* لظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد القاضي الحنفي البخاري (ت ٦١٩هـ/١٢٢٢م)، مكتبة السليمانية، قسم مراد ملا، رقم ١١٣٦، ور ٢٣٣و.

قوله: بما يتخيّله المبطل، إذْ ورد: ﴿**الرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾،[8] ﴿**أَأَمِنْتُمْ**[9] **مَنْ فِي السَّمَاءِ**﴾،[10] ﴿**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ**﴾،[11] ﴿**تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ**﴾،[12] ﴿**يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ**﴾،[13] ﴿**وَجَاءَ رَبُّكَ**﴾،[14] ﴿**وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ**﴾،[15] ﴿**وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي**﴾،[16] ﴿**أَفَمَنْ**[17] **هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ**﴾،[18] وأشباهها[19].

---

[8] سورة طه، ٥/٢٠، وقد ورد في سورة الأعراف، ٥٤/٧؛ وسورة يونس، ٣/١٠؛ وسورة الرعد، ٢/١٣؛ وسورة الفرقان، ٥٩/٢٥؛ وسورة السجدة، ٤/٣٢؛ وسورة الحديد، ٤/٥٧ بلفظ ﴿...اِسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ﴾. قال الصابوني في قوله تعالى: "﴿**الرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾، هذا محتمِل. فإن "الاستواء" يذكر ويراد به "الاستيلاء"، ويذكر ويراد به "القصد"، ويذكر ويراد به "التمام"، ويذكر ويراد به "الاستقرار والتمكن ". فلا تكون لهم حجةٌ فيه مع الاحتمال، مع أن الترجيح مَعَنا، لما قلنا. فإن الله تَمَدَّحَ به، ولو كان ذكر الاستواء للمدح في حق الخلق لا يفهم منه لتمكن والاستقرار، كما في قول الشاعر:

قَدِ اسْتَوى بِشْرٌ عَلى العِراقِ   مِنْ غيرِ سيْف ودَمٍ مُهْراقِ"

(*البداية في أصول الدين* لنور الدين أحمد بن محمود بن أبي بكر الصابوني (ت ٥٧٠هـ/١١٨٤م)، النشريات الرئاسة الشئون الدينية، الطبعة السابع، إعداد بكر طوبال أغلي، أنقرة ،٢٠٠٠، ص ٢٤).

[9] ر: أَمِنْتُمْ.

[10] سورة الملك، ١٦/٦٧.

[11] سورة الفاطر، ٣٥ /١٠.

[12] سورة المعارج، ٤/٧٠.

[13] سورة الفتح، ١٠/٤٨.

[14] سورة الفجر، ٢٢/٨٩.

[15] سورة الرحمن، ٢٧/٥٥.

[16] سورة طه، ٣٩/٢٠.

وفي الحديث «**إذَا قَعَدَ علىٰ كُرْسِيِّهِ**»،[20] «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ على صُورَتِه**».[21] والجوارح لا تكون إلا في الجسم؛ فإثباتها إثباته، لكن تلك النصوص يجب تأويلها لتعارضها

---

[17] جميع النسخ: "أَم من" وهذا خطأ، لأن الآية المذكورة لا توجد بهذا اللفظ في القرآن الكريم.

[18] سورة الرعد، ٣٣/١٣.

[19] انظر: ﴿**وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ**﴾ (سورة البقرة، ٢٥٥/٢)؛ ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ**﴾ (سورة البقرة، ٢٥٣/٢)؛ ﴿**وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إلا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ**﴾ (سورة البقرة، ٢٧٢/٢)؛ ﴿**قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**﴾ (سورة آل عمران، ٧٣/٣)؛ ﴿**وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**﴾ (سورة النساء، ٤/ ١٦٤)؛ ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ**﴾ (سورة المائدة، ٦٤/٥)؛ ﴿**وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾ (سورة الأنعام، ٥٢/٦)؛ ﴿**وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ**﴾ (سورة الرعد، ٢٢/١٣)؛ ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ (سورة الكهف، ٢٨/١٨)؛ ﴿**كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إلا وَجْهَهُ**﴾ (سورة القصص، ٨٨/٢٨)؛ ﴿**فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ**﴾ (سورة الروم، ٣٨/٣٠)؛ ﴿**وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**﴾ (سورة الحديد، ٢٩/٥٧).

[20] لم يعثر حديث يذكر فيه كرسي الله تعالى في كتب الحديث التسعة بهذا اللفظ، وورد في *سنن ابن ماجه* قول عجوز بلفظ **إذا وضع الله الكرسي وجمع الأولين والآخرين ... وقال النبي (صلعم): «صدقتْ صدقتْ كيف يُقدِّس اللهَ أُمةٌ لا يُؤخذ لضعيفهم من شديدهم»** (*سنن* لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٣هـ/٨٨٧م)، إعداد عماد الطيار وآخرين، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٢٤هـ/٢٠١٣م، الفتن ٢٠)، وفي *المستدرك* للحاكم (ت ٤٠٥هـ/١٠١٤م) قال النبي (صلعم): «**فيلقى له كرسي عن يمين الله عزّ وجل**» (٥٦٩/٤).

البراهين العقلية الدالة على تنزّهه تعالى عن تلك الأمور. قوله: **ليس قادحًا في حقيقة الإسلام،** وذلك لأنّ تنزّهه تعالى عن الجسمية والمكان والجهة، ليس من ضروريات الدين، بل من اجتهاديات الدين ويقينيات العقل، حتى لو كان من ضروريات الدين، لكان الخطأ[22] فيها قادحًا في حقيقة الإسلام، لِما قال الخيالي[23]: **لا نزاع في تكفير مَن أنكر ضروريات الدين**[24]، ولِما في *المواقف وشرحه* في آخر الكتاب:

---

[21] تمام الحديث: عن أبي هريرة أن النبي (صلعم) قال: «**إذا ضَرَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبْ الوَجْهَ، فإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ على صُورَتِه**». انظر: *صحيح البخاري (الجامع الصحيح)*، تصنيف أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجُعْفي، (١٩٤هـ/٨١٠م–٢٥٦هـ/٨٧٠م)، إعداد يوسف الحاج أحمد، مكتبة علم الحديث، الطبعة الأولى، مكتبة دار العلم الحديث، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، الاستئذان ١؛ و*صحيح مسلم (الجامع الصحيح)*، تصنيف أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القريشي النيسابوري (٢٠٦هـ/٨٢١م–٢٦١هـ/٨٧٥م)، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة عباد الرحمن، مصر، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، البر ٣٢؛ و*صحيح ابن حبان* لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البُستي (٢٧٧هـ/٨٩٠م–٣٥٤هـ/٩٦٥م)، ترتيب علاء الدين أبي الحسن علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي، تحقيق شُعيب الأنؤوط، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م، الحظر والإباحة ١، (١٢/٤٢٠).

[22] ر: الخطاء.

[23] هو شمس الدين أحمد بن موسى الخيالي (ت ٨٧٥هـ/١٤٧٠م)، درس من أبيه ثم من علاء الدين علي الطوسي ومن خضر بك. عاش في دور السلطان محمد الفاتح العثماني. كان مدرسا في فِلِيبَه ثم في بروسة بالمدرسة السلطانية ثم في إزنيق. والشتهر في الكلام *بحاشيته على شرح العقائد* للتفتازاني وتوفي في ثلاث وثلاثين. له كتب منها: *حاشية على شرح العقائد النسفية*، و*شرح القصيدة النونية*، و*حاشية على شرح تجريد العقائد*، و*حاشية على شرح المقاصد*، و*حاشية شرح المواقف* في الكلام؛ *مسودة خيالي على الكشاف* في التفسير؛ *حاشية على شرح الوقاية*، وحاشية

ولا نكفر أحداً[25] من أهل القبلة إلا بما فيه نفيُ الصانع[26] القادر العليم أو شرك أو إنكار للنبوة أو إنكار ما عُلم مجيئُه عليه السلام به ضرورة[27] أو إنكار المُجمع[28] عليه كاستحلال المحرمات التي أجمع على حرمتها، فإن كان ذلك المجمع عليه ممّا علم[29]

على *شرح مختصر المنتهاء*، و*حاشية التلويح* في الفقه. (*الأعلام* للزركلي، ٢٦٢/١؛ Adil Bebek, "Hayâlî", *DİA*, İstanbul, 1998, XVII/3-5).

24 *حاشية على شرح العقائد النسفية*، لشمس الدين أحمد بن موسى الخيالي (ت ٨٧٥هـ/١٤٧٠م)، مطبعة كردستان العلمية، ١٣٢٩هـ، ٢٠٥/١.

25 ل، س، ر، ح، ب: ولا يكفر أحد.

26 الأصل في أسماء الله تعالى وصفاته أنها توقيفية، فلا نسمي الله أو نصفه إلا بما سمّى به نفسه أو وصفها به و(الصانع) لم يرد في آية أو حديث صحيح. ولا نشتق اسما لله تعالى من المصادر كقوله تعالى: ﴿**صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ**﴾ (سورة النمل، ٨٨/٢٧) و﴿**وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ**﴾ (سورة الأنفال، ٣٠/٨). وقال التفتازاني: "لا خلاف في جواز إطلاق الأسماء والصفات على الباري تعالى إذا ورد إذن الشرع، وعدم جوازه إذا ورد منعُه. وإنما الخلاف فيما لم يرد به إذن ولا منع، وكان هو موصوفا بمعناه، ولم يكن إطلاقه عليه مما يستحيل في حقّه، فعندنا لا يجوز، وعند المعتزلة يجوز، وإليه مال القاضي أبو بكر [الباقلاني] منّا، وتوقّف إمام الحرمين [الجويني]، وفصل الإمام الغزالي رحمه الله فقال بجواز الصفة. وهو ما يدل على معنى زائد على الذات دون الاسم..." (*شرح المقاصد* لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (٧٢٢هـ/١٣٢٢م- ٧٩٧هـ/١٣٩٧م)، إعداد إبراهيم شمس الدين، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١م، ٢٥٧/٣).

27 ل، س، ر، ب: ما عُلم ضرورةً مجيئُهُ صلى الله عليه وسلم به؛ ح: ما عُلم ضرورةً مجيئُهُ صلى الله عليه وسلم.

28 ل، س، ر، ح، ب: لمجمع.

29 ر + به.

ضرورة من الدين، فذلك[30] **ظاهر داخل فيما تقدم ذكره**[31]**؛ وإلا فإنْ كان إجماعًا ظنيا فلا كفر بمخالفته، وإنْ كان قطعيا ففيه خِلاف، وأما ما عدا ذلك فالقائل به**[32] **مبتدِع غير كافر،**[33] انتهى[34].

قوله: **ففيه،** أي في كفر منكر **[٤ظ]** ما ثبت به. **والإجماع القطعي**: إجماع الصحابة رضي الله عنهم، إذا تواتر نقل إجماعهم. وقد عرفت أنّ الصحابة لم يَجْرِ فيهم حديث "**أنّ الله تعالى ليس بجسم ولا في جهة ولا في مكان**" فضلا أن يُجمعوا عليه، لكن خواصّهم كانوا يعلمون تنزهه تعالى عن المذكورات.

قوله: **وأما ما عدا ذلك،** أي ممّا أجمع أهل السنة بعد الصحابة على خلافه. إذ ما اختلفوا فيه فليس اعتقادُ أحد طرفيه بدعة. وقد أجمع أهل السنة بعد الصحابة على أن الله تعالى موجود قائم بنفسه، ليس بجسم -لا كثيفٍ ولا لطيف- ولا جزء[35] لا يتجزأ، ولا شيءٍ يقوم بأحدهما، وليس له صورة ولا جارحة ولا شيء ممّا هو من خواصّ الأجسام، وليس في مكان

---

[30] ل، س، ر، ح، ب.

[31] ر: دكره.

[32] س، ر — به.

[33] *المواقف* للإيجي، ٤٣١/٨-٤٣٢؛ وشرح *المواقف* للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (٧٤٠هـ/١٣٤٠م-٨١٦هـ/١٤١٣م)، تحقيق محمود عمر الدمياطي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، ٧١٧/٣-٧١٨؛ انظر: *الحث على البحث* (*رسالة في استحسان الحوض في علم الكلام*) لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري (ت ٣٢٤هـ/٩٣٥-٩٣٦م)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد، ١٣٤٤هـ، ص ٩٦؛ *شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ١٤٢-١٤٣.

[34] ر — انتهى.

[35] ر :جزؤ.

سواء كان بمعنى ما يمنع الجسم عن النزول أو بمعنى السطح الباطن أو بمعنى البُعد المجرّد، وليس في جهة أصلا من جهات العالم وجهاتٍ ما في العالم، وليس له جهة أصلا، إذ الجهة من خواصّ الجسم والجزء وما قام بهما، فاعتقاد شيءٍ ممّا دلّ عليه ظواهر النّصوص من تلك الأمور له تعالى بدعة، وليس بكفر.

٢- [فصل في استعمال ألفاظ التشبيه أو التجسيم]

إن قلت، ما قال في *شرح المواقف*: "**وأن الخطأ فيها ليس قادحًا في حقيقة الإسلام**"[36] ينافي ما في الفتاوى الحنفية مِن كُفر مَن يعتقد لله تعالى مكانًا أو جهةً أو جسمية أو صورة أو جوارح أو قيامًا أو قعودًا ممّا دل عليه ظواهر النصوص، كما قال[37] في *التاتارخانية*: **مَن وصف الله بالفوق أو التحت كفر.**[38] وقال في *البزازية*، **من قال: دست خداي دراز**

[36] شرح *المواقف* للجرجاني، ٣٧١/٨.

[37] ر: حلق.

[38] نُقل اللفظ في *التاتارخانية* من *نصاب الفتاوى* بتصرف يسير، وتمامه: "رجل وصف الله بالفوق أو بالتحت فهذا تشبيه وكفر" (*الفتاوى التاتارخانية في الفقه الحنفي* لفريد الدين عالم بن العلاء الأندريتي (الأندريتي) الدهلوي (ت ٧٨٦هـ /١٣٨٤م)، تحقيق القاضي سجّاد حسين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ٢٣٧/٤). وقد كثر النقل من هذا الكتاب في *رسالة التنزيهات*، قال حاجي خليفة: هو كتاب عظيم في مجلدات جمع فيه مسائل *المحيط* و*الذخيرة* و*الخانية* و*الظهيرية*... ثم رتب على أبواب *الهداية*... (*كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون* لمصطفى بن عبد الله الشهير بكاتب چلبي أو بحاجي خليفة (١٠١٧هـ/١٦٠٩م-١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (طبع مطبعة المعارف بأنقره في ١٩٤١م)، ٢٦٨/١). قال عمر رضا كحالة في مؤلف *الفتاوى التاتارخانية*: عالم بن العلاء الأندريتي، فقيه، كان بارعا في اللغة العربية ومبرزاً في الفقه والأصول،

است[39]**، كفر. وقيل: إنْ عنى به الجارحة كفر، وإن عنى به القدرة، لا.** [40] وقال في *التاتارخانيّة*: **لو قال: جلس الله للإنصاف أو قال**[41]**: قام للإنصاف يكفر، [٥و]** وهكذا.[42]

هو الذي صنف *الفتاوى التاتارخانية*... صنفه سنة ٧٧٧هـ بأمّ الخان تاتارخان فسماه باسمه (*معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية*، لعمر رضا كحّالة (١٩٠٥هـ-١٩٨٧م)، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، ٢٦/٢)، انظر: Ahmet Özel, "Alim b. el-Alâ' " *Hanefi Fıkıh Alimleri*, Ankara, 2013, s. 154.

راجع لمثل هذا الرأي: *الحث* للأشعري، ص ٩٦.

[39] ل، ر، س، ح: درازست. هذا اللفظ فارسي، معناه: يد الله طويلة؛ انظر: *فتاوى قاضيخان* (*فتاوى الخانية*) لأبي المحاسن فخر الدين حسن بن منصور بن محمود قاضيخان (ت ٥٩٢هـ/١١٩٦م)، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣١٠هـ، ٥٧٨/٣.

[40] *الفتاوى البزازية* (*الجامع الوجيز في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان*) لمحمد بن محمد شهاب البزازي الكَرْدَري (ت ٨٢٧هـ/١٤٢٤م)، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣١٠هـ، ٣٢٣/٦؛ انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و؛ و*فتاوى قاضيخان*، ٥٧٨/٣؛ و*الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٤و؛ و*جامع الفصولين* لبدر الدين محمود بن إسماعيل الحنفي الشهير بابن قاضي سماوه (٧٤٠؟هـ/١٣٣٩؟م-٨٢٣هـ/١٤٢٠م)، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٠هـ، ٢/ ٢٩٨.

[41] ر: كتب في المتن 'قال' فوق السطر للتصحيح.

[42] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٦/٤؛ انظر: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٢٩/٥؛ و*نصاب الاحتساب* لعمر بن محمد بن عَوَّض السَنامي (ت الربع الأول من قرن الثامن الهجري)، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٣٧٧؛ و*الأنوار لأعمال الأبرار* لجمال الدين (عز الدين) يوسف بن إبراهيم الأردبيلي الشافعي (٧٩٩هـ/١٣٩٧م)، دار الضياء، الكويت، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ٢٧٧/٣؛ و*جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٩/٢؛ Ferhat Koca, "el-Fetâvâ't-Tatarhâniyye", *DİA*, 1995, İstanbul, XII/446-447.

قلت: ما في *المواقف* وشرحه مبني على رأي الأشعري، لأنّ صاحب *المواقف* شافعي أشعري، والشارح -وإن كان حنفيا- لكنه يُقرّر مذهب المصنف. وقول ذلك الشارح: **وأنّ الخطأ**[43] **فيها ليس قادحا في حقيقة الإسلام** يستلزم سالبةً كليّة. وهي أنّ أحدا لا يكفر بالخطأ[44] فيها، سواء كان من العوامّ أو من الخواصّ، اِطّلع على برهان تنزّهه تعالى عنها أو لم يطلع، وبرهانه عقلي. وما في الفتاوى[45] الحنفية مبني على رأي أبي حنيفة[46] رحمة[47] الله عليه. ومَبنى الخلاف بينهما في ذلك، هو الخلاف في أنّ الحُسن والقبح[48] ،بمعنى إيجاب الثواب والعقاب، هل يُعرفان عقلا أو لا؟ قال الأشعري: بالثاني؛ فلا يُعرف عنده وجوب شيء وحرمتُه إلا من جهة الشارع[49]. وأبو حنيفة[50]: بالأوّل؛ فيعرف عنده وجوب بعض الأشياء وحرمتُها

---

[43] ر : الخطاء.

[44] ر :الخطاء.

[45] ح: فتاوى.

[46] ر : حنيفه.

[47] ر : رحمه.

[48] قال الجرجاني: الحسن: هو كون الشيء ملائما للطبع كالفرح، وكون الشيء صفة كمال كالعلم، وكون الشيء متعلق المدح كالعبادات، وقال أيضا: هو ما يكون متعلق المدح في العاجل، والثواب في الآجل؛ والقبيح: هو ما يكون متعلق الذم في العاجل، والعقاب في الآجل. (*كتاب التعريفات* لعلي بن محمد الشريف الجرجاني (٧٤٠ھ/١٣٤٠م-٨١٦ھ/١٤١٣م)، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥، ص ٨٧، ١٧٢). وانظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ١٦٥-١٦٦.

[49] انظر: *اللُمَع في الرّد على أهل الزّيغ والبِدَع*، طبع مع (*رسالة في استحسان الحوض في علم الكلام* للمصنف) لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري (ت ٣٢٤ھ/٩٣٥-٩٣٦م)، إعداد محمد أمين الضنّاوي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣ھ/٢٠١٢م، ص ٤٣-٤٥؛ *والعقيدة النظامية في الأركان الإسلامية* لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (٤١٩ھ/١٠٢٨م-٤٧٨ھ/١٠٨٥م)، تحقيق

بالعقل. ومن ذلك وجوب معرفة الخالق بصفاته على قدر الطاقة بدون حرج، إذْ وجوب شيء يتوقف على القدرة عليه بدون حرج كما عُرف في أصول الفقه.[51] ولا قدرة على معرفة شيء نظري إلا بعد معرفة دليله، وبعد القدرة على الانتقال منه إليه. ووجود الخالق نظري دلّ عليه المصنوعاتُ.

وأما صفاته فهي تنقسم:

محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، بدون التاريخ (د. ت)، ٣٥-٣٦؛ و*كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الإعتقاد* للجويني، مكتبة الخانجي، مصر، ١٩٥٠م، ص ٢٥٧-٢٧٢؛ و*المستصفى من أصول الفقه* لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ١/٨١-٨٧؛ و*منار الأنوار في أصول الفقه* لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ - ١٣١٠م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٠٨هـ، ص ٤٧-٤٨؛ ص ٣٣١-٣٣٢؛ وشرح *منار الأنوار في أصول الفقه* لعبد الطيف بن عبد العزيز الشهير بابن المِلَك (ت بعد٨٢١هـ-١٤١٨م)، دار الكتب العلمية (الطبعة المصورة عن نسخة المطبعة النفسية العثمانية)، بيروت، ١٣٠٨هـ ، ص ٤٧-٤٨؛ ص ٣٣١-٣٣٢؛ وشرح *العقائد العضدية* للدواني، ص ١٠٦-١٠٧.

[50] ر: حنيفه.

[51] انظر: *شرح منار الأنوار* لابن المِلَك، ص ٣٣١-٣٣٢؛ و*شرح العقائد العضدية* للدوّاني، ص ٥٨؛ و*الأصول المنيفة للإمام أبي حنيفة* لأحمد بن حسن بن سنان الدين المشهور ببياضي زاده (١٠٤٤هـ/١٦٣٤م-١٠٩٨هـ/١٦٨٧م)، تحقيق إلياس چلبي، Marmara Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Vakfı Yayınları، إسطنبول، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص ٣٩-٤٠.

[١] إلى ما دلّ عليها[52] **المصنوعاتُ**، وهى: الصفات التي لا يمكن خلق هذه المصنوعات إلا بها؛ وهى الحياة[53] والقدرة[54] والإرادة والعلم والبصر[55] وسلب أضدادها؛

[٢] وإلى ما لا يدل عليها المصنوعات، وهي تنقسم:

[أ] إلى ما لا يستقل في معرفتها العقلُ، بل يتوقّف معرفتُها على السمع من الشارع، وهى: كالكلام والحلم والمغفرة والعدل.

[ب] وإلى ما[56] **[٥ظ]** يستقل في معرفتها العقلُ بترتيب المقدمات.

وهي سلب المكان والجهة والجسميّة، وما يتوقّف على الجسمية من الصورة والجوارح والنوم والزوجة والولد، وغير ذلك مما يتوقف على الجسمية.

ولما كان دليل وجود الخالق بصفات –لا يمكن الخلقُ إلا بها: هو المصنوعات– وكل عاقل يعلم المصنوعات، ويقدر قدرة بدون حرج على الانتقال منها إليه؛ والعقل يعرف وجوب معرفة الخالق بصفاته على قدر الطاقة بدون حرج عند أبي حنيفة[57].

قال أبو حنيفة[58]: **لا عُذرَ لعاقل في الجهل بخالقه لما يرى مِن خلْق السموات والأرض وخلق نفسه، ولو لم يبعث الله رسولا لَوجبَ على الخلْق معرفتُه بعقولهم**، كذا قاله علي القاري نقلا عن الحاكم الشهيد.[59]

---

[52] ح: عليه.

[53] ل، س، ر، ح: الحيوة.

[54] ر: القدرة والحيوة.

[55] ل ، ح – والبصر.

[56] ر + لا.

[57] ر: حنيفه.

قوله: **بخالقه**، أي بوجود خالقه بصفات لا يمكن خلقه إلا بها.

قوله: **ولو لم يبعث الله رسولا**، أي رسولا يُنبئ عن وجود الخالق بصفاته التي يتوقف عليها الخلق، وعن وجوب معرفته بتلك الصفات.

قوله: **بعقولهم**، يتعلق[60] بوَجَبَ، ومعرفته على التنازع. قال في *المنار*: **من لم تبلغ إليه الدعوة، إذا لم يعتقد إيمانا ولا كفرًا، كان من أهل النار**،[61] وقال شارحه: **لِوُجوب الإيمان**

---

[58] ر: حنيفه.

[59] ورد الموضوع في *إشارات المرام والأصول المنيفة* نقلا عن أبي يوسف (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م) ومحمد (ت ١٨٩هـ/٨٠٥م) بلفظ: "ولو لم يبعث الله للناس رسولا لوجب عليهم معرفته [أي الله تعالى] بعقولهم، ولا عذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى مِن خلْق السموات والأرض وخلق نفسه وغيره". (*إشارات المرام من عبارات الإمام* إشارات المرام من عبارات الإمام (شرح على *الفقه الأكبر*، و*الفقه الأبسط*، و*الوصية*، و*العالم والمتعلم*، ورسالة أبي حنيفة لأبي حنيفة)، لكمال الدين أحمد بن حسن بن سنان الدين المشهور ببياضي زاده (ت ١٠٩٨هـ/١٦٨٧م)، تحقيق يوسف عبد الرزاق، الطبعة الأولى، زمزم ببليشز، قرجي، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ٧٥؛ ٨٤؛ *الأصول المنيفة* لبياضي زاده، ص ٣٩-٤٠)؛ وقال خضر بك:

لا عذر من عاقل في جهل خالقهِ   إن نال مدة فكر عند نعمانِ

(*القصيدة النونية* لجلال الدين زاده خضر بك چلبي (٨١٠هـ/١٤٠٧م-٨٦٤هـ/١٤٥٩م)، شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول، ١٣١٢، ص ١٦٢)؛ انظر: *شرح الفقه* الأكبر لعلي القاري، ص ٢٢؛ ص ٢٧٤-٢٧٥؛ و*مسائل الاختلاف بين الأشاعرة والماتريدية* لشمس الدين أحمد بن سليمان المعروف بابن كمال باشا (ت ٩٤٠هـ/١٥٣٤م)، تحقيق سعيد عبد اللطيف، دار الفتح للدراسات والنشر، عمّان، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ص ٤٢.

[60] ر: تتعلق.

بمجرّد[62] **العقل،**[63] انتهى. يعني[64] لا يتوقّف عند أبي حنيفة[65] معرفة وجوب الإيمان بالخالق على إخبار الرسول به، بل يستقلُّ فيها العقلُ.

أمّا قدرة كل عاقل على الانتقال من المصنوعات إلى الخالق، فكما قال في *شرح المواقف* في مرصد "العلّة": **تصوّرُ احتياجِ الشيء إلى غيره ضروري، فالمحتاج إليه يُسمّى علة، والمحتاج معلولا،**[66] انتهى[67]. يعني احتياج **[٦و]** الشيء الممكن. وأمّا قدرته على الانتقال منها إلى صفات لا يمكن الخلق إلا بها، فلِما[68] قال التفتازاني في شرح قول النسفي: **الحي القادر العليم السميع البصير الشائي المريد: لأنّ بداهة العقل جازمة بأن محدِث العالم على هذا النَمَط البديع والنظام المحكم مع ما يشتمل عليها من الأفعال المُتقَنة**

---

[61] *منار الأنوار* لأبي البركات النسفي، ص ٣٣١-٣٣٢. انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ١٤٧-١٤٨.

[62] ل: + "الإيمان"، وخط عليه بخطين هكذا: ~~الإيمان~~.

[63] *شرح منار الأنوار* لابن الملَك، ص ٣٣١-٣٣٢.

[64] ر: كتب 'يعني' فوق السطر.

[65] ر: حنيفه.

[66] نقل ساجقلي زاده قول الجرجاني بتصرف، وتمامه: "تصور احتياج الشيء إلى غيره ضروري، حاصل بلا اكتساب، فإن كل أحد احتياجه إلى أمور، واستغناؤه عن أمور، والتصور السابق على التصديق الضروري مطلقا أولى بأن يكون ضروريا، فالمحتاج إليه في وجود شيء يسمى علة له، وذلك الشيء، المحتاج، يسمى معلولا" (*شرح المواقف* للجرجاني، ٤/١٠٣-١٠٥).

[67] ر — انتهى.

[68] ح: فلمّا.

والنقوش المستحسَنة، لا يكون بدون هذه الصفات،[69] انتهى. **الشائي والمريد** مترادفان. وفي دلالة المصنوعات على السمع نظرٌ، ولمِاَ لم يقل الأشعري بالوجوب العقلي، قال في *المنار*: **وعند الأشعرية إنْ غَفَل عن الاعتقاد، أي بالخالق حتى**[70] **هلَك، واعتقد**[71] **الشرك، ولم تبلغه الدعوةُ كان معذورا.**[72] وقال شارحه: **لأن المعتبر عندهم**[73] **هو السمع دون العقل،**[74] انتهى. يعني أن العقل عندهم لايَعرف وجوبَ معرفة الخالق ووَحْدَته، وإنْ عُرف بالاتفاق وجود الخالق بصفاته المذكورة بالنظر في المصنوعات.

٣- فصل [في تنزيه الله تعالى عن المكان والجهة والجسمية]

وأمّا المكان والجهة والجسمية وما يتوقف عليها من الصورة[75] والجوارح ممّا دل عليها ظواهر النصوص، فالعقل وإن استقل في معرفة سلبها عنه تعالى بلا خلاف بين أبي حنيفة[76] والأشعري، لكن لا بالنظر في المصنوعات، إذ هي لا تدل على سلبها عنه تعالى، بل بالنظر في

[69] *شرح العقائد النسفية* لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (٧٢٢هـ/١٣٢٢م-٧٩٧هـ/١٣٩٧م)، إعداد عبد السلام بن عبد الهادي شنّار، الطبعة الأولى، دار البيروتي ودار ابن عبد الهادي، ١٤٢٨هـ /٢٠٠٧م، ص ٦٦.

[70] ر + لو.

[71] ر: أو اعتقد.

[72] *منار الأنوار* لأبي البركات النسفي، ص ٣٣٣.

[73] ر + لا يعرف.

[74] *شرح منار الأنوار* لابن الملَك ، ص ٣٣٣.

[75] ر: استدرك الناسخ عبارة "والجهة، والجسمية، وما يتوقف عليها من الصورة" في الحاشية.

[76] ر: حنيفه.

مقدمات عقلية قررها المتكلمون، ولا يقدر قدرة بدون حرج على تعقلها، وعلى الانتقال منها إلى تلك السلوب إلا العالم الذكي الممارس بالميزان.[77]

أقول: -والله أعلم- فالعوامّ أعني الذين لايقدرون على تعقل تلك المقدمات وعلى استنتاج تلك السلوب **[٦ظ]** عنها قدرة بدون حرج لا يكفرون لا ديانة ولا ظاهرًا، لا عند الأشعري ولا عند أبي حنيفة[78] باعتقاد بعض تلك الأمور أو جميعها له تعالى على ما دلّ عليه ظواهرُ النصوص، إذْ ليس سلبُها عنه تعالى من ضروريات الدين كما سبق.

والعقل وإن أوجب عند أبي حنيفة[79] -خلافا للأشعري- معرفة الخالق بصفاته بقدر الطاقة بدون حرج، لكن العوامّ لا طاقة لهم بدون حرج بجَزْم سلبها عنه تعالى، إذْ لا طاقة لهم بفهم تلك المقدمات واستنتاج تلك السَلوب عنها؛ ولا يحصل لهم الجزم بتلك السلوب بمجرد تقليد العلماء، لمعارضة بداهة الوهم سلب الجهة أو الحيّز أو الجسميّة مطلقا عن موجود قائم بنفسه، كما قال في *شرح المواقف* قُبَيْل مرصد الوحدة: **الوهم يحكم ببداهته أن كل موجود قائم بنفسه، فهو متحيّز ومخصوص بجهة،**[80] إنتهى.

أقول: وهذا ينعكس بعَكس النقيض إلى أنّ كل ما ليس بمتحيز أو ليس بمخصوص بجهة فهو ليس بموجود قائم بنفسه.

---

[77] انظر: *الإبانة عن أصول الديانة* لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري (ت ٣٢٤هـ/٩٣٥-٣٦م)، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ١٣، ٥٠-٦٩؛ و*اللُمَع* للأشعري، ص ١٨؛ و*الحث للأشعري*، ص ٨٧-٨٩؛ و*شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ٩٣، و*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ٥٧، ٦٥-٦٦؛ و*الأصول المنيفة* لبياضي زاده، ص ٥٠-٥١.

[78] ر: حنيفه.

[79] ر: حنيفه.

[80] *شرح المواقف* للجرجاني، ٢٠/٤.

أقول: وكل موجود قائم بنفسه متحيز ومخصوص بجهة فهو جسم أو جزء[81] يُنتِج هذا مع القضية المنقولة عن *شرح المواقف*: **إنّ كل موجود قائمٍ بنفسه فهو جسم أو جزء**[82]، **فهو**[83] **ينعكس بعكس النقيض**[84]؛ إلى أن كل ما ليس بجسم ولا جزء[85] فهو ليس بموجود قائم بنفسه.

وبالجملة إنّ الوهم يحكم ببَداهته أنّ كل ما ليس بمتحيز أو ليس بمخصوص بجهة أو ليس بجسم ولا جزء[86] فهو ليس بموجود قائم بنفسه، وسنَنْقل عن الرازي مثل المنقول عن *شرح المواقف*.[87]

أقول: لكن البرهان العقلي دل على ثبوت موجود قائم بنفسه، منزّه عن تلك الأُمور، وهو الله تعالى؛ **[٧و]** فلا يحصل الجزم بسلب تلك الأمور عنه تعالى إلا بتعقل ذلك البرهان.

فإنْ قررت على أَحد لم يطّلع على برهان تنزهه تعالى عن هذه الأمور، ولم يستنتج[88] منه سلبَ[89] الجهة مطلقا عنه تعالى أو سلب الحيّز مطلقا أو سلب الجسمية والجزئية[90] مطلقا

---

[81] ر: جزؤ؛ س – يُنتِج هذا مع القضية المنقولة عن *شرح المواقف*: إنّ كل موجود قائم بنفسه فهو جسم أو جزء.

[82] ر: جزؤ.

[83] ل: وهو.

[84] *شرح المواقف* للجرجاني، ٨/٢٩-٣٠.

[85] س: وجزء.

[86] ر: جزؤ.

[87] انظر: ص ٣٠.

[88] ر: ولم يستنتجه.

[89] السلب: انتزاع النسبة. (*التعريفات* للجرجاني، ص ١٢١).

[90] ر – والجزئية.

فلا يحصل له إلا تعقل ذلك السلب، وتصوره بدون الجزم به وهو ليس بشيء معتبر في الإيمان، لما قال في *شرح العقائد* عند تعريف الإيمان بالتصديق: **وليس حقيقة التصديق أنْ يقع في القلب نسبةُ الصدق إلى الخبر أو المُخبر من غير إذْعان وقبول بل هو إذعان وقبول**[91] **لذلك بحيث يقع عليه اسمُ التسليم،**[92] انتهى. ومعنى الإذعان الجزم. وقال فيه في بيان عدد الأنبياء: **ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات،**[93] انتهى. يعني الظنَ الذي لم يَبلغ حدَّ الجزم.

أقول: فلا عبرة فيه بالتعقل والتصور بالطريق الأولى.

أقول: فالعوامّ، كما لا يكفرون باعتقاد هذه الأمورِ له تعالى على ما دل عليه ظواهر النصوص، لا يجب عليهم تحصيل الجزم بسلْب هذه الأمور عنه تعالى بطلب الاطّلاع على ذلك البرهان العقلي، واستنتاج ذلك السلب منه، وإنْ سمعوا بالتواتر إجماعَ أهل السنة على سلبها عنه تعالى. إذْ في ذلك الطلب حرجُ عظيم عليهم. ومَناط التكليف هي[94] القدرة الممكنة بدون حرج، كما عُرف في أصول الفقه. وقال تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ في الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾،[95] قال البيضاوي: أي ضيق بتكليف ما يشتدُّ القيام به عليكم، إشارةً إلى الرخصة في إغفال بعض ما أمرهم به، حيث شقّ عليهم،[96] لقوله عليه السلام: «**إذَا أَمَرْتُكُمْ**[97] **بِشَيءٍ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ**»[98] انتهى. **[٧ظ]** يعني ما استطعتم بدون حرج.

---

[91] ر – وقبول.

[92] *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٤٨.

[93] *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٦٤.

[94] هكذا وردت في الأصل، والصواب "هو" لأن الضمير يعود على ما قبله لا على ما بعده.

[95] سورة الحج، ٧٨/٢٢.

[96] *أنوار التنزيل وأسرار التأويل* لناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (٥٨٥هـ/١٢٨٦م-٦٩١هـ/١٢٨٠م)، إعداد محمد عبد الرحمن المرعشلي، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة تاريخ العربي، بيروت، (د. ت)، ٨٠/٤.

وأما الخواصّ، وهم الذين يقدرون قدرةً بدون حرج[99] على تعقل ذلك البرهان واستنتاج ذلك السَلب عنه، فيجب عليهم[100] تحصيل[101] الجزم بسلب هذه الأمور عنه تعالى بعد سماعهم إجماع أهل السنة على ذلك؛ وذلك بلا خلاف بين أبي حنيفة[102] والأشعري.

ويكفر منهم ديانة من شكَّ في ذلك السلب بعد تعقل برهانه، وظاهرا إن كان مَظِنة تعقُّله بأنْ كان ذكيا ميزانيا[103] مشتغلا بكتاب كلامي اشتمل عليه *كالمواقف*. وذلك عند أبي

---

97 ر: امراتكم.

98 حذف بعض أقوال البيضاوي، وتمامه: " أي ضيّق، بتكليف ما يشتد القيام به عليكم إشارة إلى أنه لا مانع لهم عنه ولا عذر لهم في تركه، أو إلى الرخصة في إغفال بعض أمرهم به من حيث شق عليهم لقوله عليه السلام: «**إذا أَمَرْتُكُمْ بِشيءٍ فأتوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ**». وقيل ذلك بأن جعل لهم من كل ذنب مخرجا بأن رخص لهم في المضايق، وفتح باب التوبة، وشرع لهم الكفارات في حقوقه، والأروش، والديات في حقوق العباد،" (*أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٤/ ٨٠).

والحديث أخرجه *البخاري* في الاعتصام ٢؛ و*مسلم* في الحج ٤١٢؛ و*ابن ماجه* في اتباع سنة رسول الله (صلعم) ١؛ والنسائي في *سننه* (*المجتبى*)، تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، (٢١٥هـ/٨٣٠م-٣٠٣هـ/٩١٥م)، تحقيق عبد الغني مسْتو، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م)، مناسك الحج ١؛ والدارقطني في سننه (*السنن* لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (٣٠٦هـ/٩١٨م-٣٨٥هـ /٩٩٥م)، إعداد عبد الغني مسْتو، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، الحج ١ (٢٦٧٩).

99 ر: – حرج.

100 ر: كتب في المتن لفظ 'عليهم' فوق السطر.

101 ر + هم.

102 ر: حنيفه.

103 لعله يقصد بهذه كلمة "متأنيا".

حنيفة[104] خلافا[105] للأشعري، إذْ لا يكفر عنده من شك فيه وإنْ تعقّل برهانَه، لأنه ليس من ضروريات الدين،[106] بل من اجتهادياته؛ فهو ليس من أركان الإيمان شرعا، لكنه من يقينيات العقل، ولا يجب عنده الإيمان بالعقل كما سبق.

فما في الفتاوى الحنفية مِن ذكر كفرِ مَن يعتقد شيئا من تلك الأمور له تعالى يجب تقييده بمن يعتقده بعد تعقل برهان سلبه عنه تعالى وقدرته على الانتقال منه إلى سلبه. ولا عذر في إنكار شيء من أركان الإيمان والشك فيه بعد حصول سبب العلم به، وهذا هو الكفر ديانةً.[107] وأما ظاهرا فيكفر مَن اعتقد شيئاً[108] منه له تعالى بعد كونه مَظِنَّة تعقلِ ذلك البرهان وقدرة الانتقال منه إلى سلبه عنه تعالى بأن كان ذكيا ميزانيا، اشتغل بكتاب كلامي –اشتمل على ذلك البرهان– *كالمواقف*.

ونظير ذلك أنّ من أنكر شيئاً[109] من ضروريات الدين أو شك فيه، فإنما يكفر ديانة بعد أنْ حصل عنده سببُ علمه من جهة الشارع، وهو التواتر؛ فلا يكفر إن لم **[٨و]** يبلغ إليه من جهة الشارع[110] أصلا، أو بلغ بالآحاد، وظاهرا بعد كونه مظِنةَ حصول سبب علمه عنده، بأنْ مَكَث في بلد الإسلام بعد إسلامه شهرًا فصاعدًا.

---

[104] ر: حنيفه.

[105] ر: خلا.

[106] ر + من.

[107] انظر: *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٥٦، ٢٧٦، ٢٧٧.

[108] جميع النسخ: شيء.

[109] جميع النسخ: شيء.

[110] ر: استدرك الناسخ عبارة "وهو التواتر فلا يكفر إن لم يبلغ إليه من جهة الشارع" في الحاشية.

وتنزّهه تعالى عن الأمور المذكورة لم يتواتر من جهة الشارع، بل إنمّا عُلم بالبرهان العقلي. وتواتر أهل السنة لا ينتهي إلى قول من الشارع يفيد اليقين بتلك السلوب، بل ينتهي إلى البرهان العقلي.

والتواتر لا يفيد اليقين ما لم يستند إلى المحسوس سمعًا أو غيره كما في *التلويح*.[111] نعم، قد أشار إليه النص لكن لا يحصل منه اليقين، وسنذكره إن شاء الله تعالى.[112]

٤– فصل في بيان أنّ هذه السلوب ليست مما علم ضرورة مجيء الرسول به

قال في *المواقف*، **الإيمان: هو التصديق للرسول في جميع ما عُلم[113] ضرورةً مجيئُه به إجمالا فيما علم إجمالا، وتفصيلا فيما علم تفصيلا؛[114] والكفر: عدم تصديق الرسول في بعض ما علم ضرورة مجيئه به.**[115]

---

[111] قال التفتازاني في *التلويح*: المتواتر لا بد أن يكون مستندا إلى الحس سمعا أو غيره؛ حتى لو اتفق أهل إقليم على مسألة عقلية، لم يحصل لنا اليقين حتى يقوم البرهان، (*شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه* لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (٧٢٢هـ/١٣٢٢م–٧٩٧هـ/١٣٩٧م)، تخريج زكريا عميرات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت)، ٤/٢)، وقال ساجقلي زاده: أي حتى يقوم عندنا برهان تلك المسألة العقلية ولا يحصل لنا اليقين بمجرد توهّم. (*شل*، ور ٤٧ظ).

[112] انظر: ص ٥٧.

[113] ح + من.

وقال علي القاري في شرح *الفقه الأكبر*: **والمراد من المعلوم ضرورةً كونه من الدين، كونه بحيث يعلمه العامة من غير افتقار إلى نظر واستدلال، كوحدة الصانع ووُجوب الصلاة**[116] **وحرمة الخمر ونحوها،**[117] انتهى.

قوله[118]: **يعلمه العامة من غير افتقار**، معناه: يعلمه من النصوص القطعية التي لا معارض لها كل من يعلم أوْضاعَ ألفاظها من غير افتقار إلى اجتهاد بألا يكون في ألفاظ النصوص احتمال عدم دلالتها عليه وإن كان احتمالا بعيدًا ناشئا[119] عن دليل لما قال في شرح *المواقف* في المقصد الرابع من مقاصد أقسام العلم: قال الإمام الرازي في *المحصَّل*: **العلوم كلها ضرورية؛ لأنها إما ضروريةٌ ابتداءً أو لازمةً عنها لزومًا [٨ظ] ضروريا، فإنه إنْ بقي احتمال عدم اللزوم، ولو على أبعد الوجوه، لم يكن علما.**[120] وقال ناقده: [121] **أراد بالضروري**

---

[114] نقل ساجقلي زاده قول المؤلف بتصرف، وأصله: "التصديق للرسول فيما علم مجيئه به ضرورة تفصيلا فيما علم تفصيلا وإجمالا فيما علم إجمالا فهو في الشرع تصديق خاص." (*المواقف* للإيجي، ٣٥١/٨).

[115] *المواقف* للإيجي، ٣٦١/٨.

[116] ل، ر، س، ح: الصلوة.

[117] شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ١٤٣.

[118] ر: – قوله.

[119] ل، ر، س: ناشيئا؛ ح: ناشئا.

[120] *محصَّل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين* لأبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الرازي الطبرستاني (٥٤٣هـ/١١٤٩م-٦٠٦هـ/١٢١٠م)، (وبذيله *تلخيص المحصّل* لنصير الدين الطوسي)، إعداد طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د. ت)، ص ١٠٣.

[121] وقال ساجقلي زاده: ناقده، أي ناقد *المحصّل*، وهو الطوسي، ويسمى ناقد *المحصّل* (*شل*، ور ٤٨و).

معنى اليقيني دون البديهي المستغنى عن النظر، وقد يسمى كل اليقينيات ضروريا،[122] انتهى ما في *شرح المواقف*.

إنما قال: **العلوم كلُّها ضرورية**، لأنّ العلم في اللغة والعرف العام والشرع بمعنى اليقين، كما في *شرح المواقف*.[123]

وقد قُيّد العلم في تعريف[124] الإيمان والكفر بالضرورة، فالمراد بالضرورة[125] هنا هو معنى البداهةِ، والاستغناء عن النظر والاستدلال، لا معنى اليقين مطلقا، وإلا لَلَغَا[126] القيدُ مع أنما نقلناه عن علي القاري صريح في أنّ المراد بالضرورة هنا هو البداهة.

فالمراد من العلم في تعريف[127] الإيمان والكفر هو العلم البديهي من النصوص المتواترة، لا الظنُّ ولا العلم الاستدلالي، فعدم اعتقاد ما ثبت بالنصوص ظنًا أو علمًا استدلاليًا ليس بكفر شرعًا، ولم يُعلم من نصّ متواتر تنزّهُه تعالى عن الجسميّة والجهة والمكان، فضلا أن يعلم

[122] *تلخيص المحصل* لناصر الدين محمد بن محمد الطوسي (٥٧٩هـ/١١٨٣م-٦٧٢هـ/١٢٧٤م)، (طبع مع *مُحصَّل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين* للرازي)، إعداد طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د. ت)، ص ١٠٣.

شرح المواقف للجرجاني، ١/١٠٨-١٠٩.

[123] ح – إنما قال: العلوم كلها ضرورية، لأن العلم في اللغة والعرف العام والشرع بمعنى اليقين، كما في *شرح المواقف*.

[124] ر، ح، س: تعريفي.

[125] ر – فالمراد بالضرورة.

[126] س: لغا.

[127] ر، ح، س: تعريفي.

ضرورة؛ ولذا اختلف فيه أهل القبلة، ولم يجز عند[128] الأشعري الإقدام على إكفار من أخطأ فيه -كما سبق- نقلاً عن *شرح المواقف*[129].

إن قلتَ: أليس يُعلم ضرورةً تنزّهه تعالى عن المذكورات من قوله تعالى: ﴿**وربُّكَ الغَنِيُّ**﴾،[130] ﴿**سُبْحانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ**﴾،[131] ﴿**وَإنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنِ العاَلَمينَ**﴾،[132] ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِه شَيْءٌ**﴾؟[133] لأنّ إثبات شيء منها[134] له تعالى، يوجب افتقارَه تعالى ومُماثَلته للمخلوقين.[135]

قلت: آيات الغِنى ليست نصًّا في الاستغراق، أعني الغنى عن كل شيء، إذ يحتمل التقييد بمثل عباده أو الولد، لكن المتبادَر من الإطلاق الاستغراقُ، فيُحمل عليه. وهذا يفيد الظن **[٩و]** في الاستغراق لا اليقين، سِوى قوله تعالى[136]: ﴿**لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمينَ**﴾.[137] فإن اللام[138] في "العالمين" للاستغراق، لكن قال في *الكشاف*: **العالَم اسم لذوي العلم من الملائكة**

---

[128] ر: - أهل القبلة ولم يجز عند.

[129] انظر: ص ٣.

[130] سورة الأنعام، ٦ /١٣٣.

[131] سورة يونس، ٦٨/١٠.

[132] سورة العنكبوت، ٦/٢٩.

[133] سورة الشورى، ١١/٤٢.

[134] الجسميّة والجهة والمكان.

[135] انظر: *الحثّ للأشعري*، ص ٩١-٩٢.

[136] ر - قوله تعالى.

[137] سورة العنكبوت، ٦/٢٩.

[138] يعني حرف التعريف في 'العالمين'.

والثقليْن. وقيل: كل ما علم به الخالق[139] **من الأجسام، والأعراض،**[140] انتهى. وقد سبق نقلا عن الرازي: **أنه إِن بقي احتمال عدم اللزوم، ولو على أبعد الوجوه، لم يكن علما.**[141]

أقول: فضلا أن يكون ضروريا.

وأمّا نفي[142] المِثل،[143] فليس أيضا[144] نصّا[145] في نفي شيء من تلك الأمور، لما في *المواقف*: **إن المثليْن عند أهل الحقّ من المتكلمين، هما الموجودان المشتركان في جميع صفات النفس.**[146] وقال شارحه: **المراد بصفات النفس ما لا يحتاج في وصف الشيء بها إلى تعقّل أمرٍ زائد عليه كالإنسانيّة**[147] **والحقيقة والوجود والشَيئيّة للإنسان**[148].

---

[139] ل، ح: بالخالق؛ ر: به الخالق.

[140] *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل* لأبي القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (٤٦٧هـ/١٠٧٥م-٥٣٨هـ/١١٤٤م)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، الطبعة الأولى، مكتبة العُبَيْكان، الرياض، ١٤٢٨هـ-١٩٩٨م، ١/١١٤-١١٥.

[141] *المحصّل* للرازي، ص ١٠٣؛ انظر: شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ١٥٣-١٥٧.

[142] ر: نفس.

[143] يشير إلى قوله تعالى ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾، (سورة الشورى، ٤٢/١١).

[144] ر: أيضه.

[145] ر – نصاً.

[146] *المواقف* للإيجي، ٤/٦٥.

[147] س: كالأنسانية.

[148] س: للأنسان.

وتقابلها[149] الصفات المعنوية؛ وهي التي يحتاج في وصف الشيء بها إلى تعقّل أمر زائد على الموصوف، كالتحيّز والحدوث،[150] انتهى.

أقول[151]: وكالكون في جهة. فالآية في معنى رفع الإيجاب الكلي، فيكفي في نفي المِثل عنه تعالى تميّزُه[152] تعالى عن جميع أغياره بصفة واحدة نفسيّة، كالحياة[153] أو الوجود أو الحقيقة مع أنّ الكون في جهة ومكان ليس من صفات النفس، لكن لما زيد "كافُ المبالغة" احتمل أن يُراد شدّةُ التميّز عن جميع أغياره في بعض صفات النفس؛ وأنْ [154]يراد السلبُ الكليّ بأنْ يكون المعنى "لا يُماثله شيء" لا في ذاته، ولا في شيء من صفاته نفسيّةٍ أو غيرَ نفسية. ولعلّ أهل السّنة أجمعوا على حمله على الاحتمال الثاني. ويُبتنى على ذلك ما قال الرازي في *التفسير الكبير*: **ومُثْبِت الجهة يتمسك بقوله تعالى: ﴿الرَّحْمنُ [٩ظ] عَلى الْعَرْشِ اسْتَوى﴾،**[155] **والنافي يتمسك بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾**[156]، انتهى. والنافي هم

---

[149] ل، س، ر، ح: يقابلها.

[150] شرح *المواقف* للجرجاني، ٤/٦٥-٦٦.

[151] ر — أقول.

[152] جميع النسخ: تميزه.

[153] ل، ر، س: الحيوة.

[154] ر + وأن.

[155] سورة طه، ٢٠/٥.

[156] سورة الشورى، ٤٢/١١.

مفاتيح الغيب لأبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الرازي الطبرستاني (٥٤٣هـ/١١٤٩م-٦٠٦هـ/١٢١٠م)، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١/١٩٨١م، ٢٥/٣٢-٣٣. انظر: *نقض أساس التقديس* لابن تيمية، أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقيّ الحنبلي (٦٦١هـ/١٢٦٣م-٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، تحقيق موسى بن سليمان الدويش، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ، ص ٦٢، ٨٣، ٩٣، ٩٧.

أهل السنة جميعا. ونفي الجهة بهذه الآية يتوقّف على حملها[157] على الاحتمال[158] الثاني، لكنّ هذه الآية تمسّكهم[159] الإقناعي،[160] وبرهانهم عليه هو الدليل العقلي.[161]

٥- فصل [في جواز ذكر العلماء للعوام تنزّهه تعالى عن التشبيه وأشباهه]

إن قلت: هل يجوز للعلماء أن يذكروا للعوام تنزّهه تعالى عن المذكورات؟[162]

قلت: قال الرازي في *التفسير الكبير* عند قوله تعالى ﴿**وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**﴾:[163] **القرآن مشتمِل على دعوة الخواص والعوام؛ وطبائع[164] العوام تَنبو[165] في أكثر الأمر عن إدراك**

ر + على.

[157] ر: استدرك الناسخ كلمة "حملها" فوق السطر.

[158] س: الأحتمال.

[159] يعني أهل السنة.

[160] ب: سُوّد كلمة "الإقناعي" وزيد فوقها "النفسي".

[161] يبدو أن الصيغة فيها خلل، ولعل المراد "ولكن تمسّكهم بهذه الآية إقناعي، وبرهانهم عليه هو الدليل العقلي ".

[162] ألّف ساجقلي زادة رسالة مستقلة. انظر: الرسالة التنزيهية عن المكان للساجقليزادة، المكتبة الملّي، قسم عدنان أوتوكن، رقم ٢٢١٩، ور ٤و-٨ظ.

[163] سورة آل عمران، ٧/٣.

[164] ل: طبائع؛ ح، ر، س: طبايع.

[165] ر، س: تنبوا.

الحقائق[166]**، فمن سمع من العوام في أول الأمر، إثبات موجود ليس بجسم ولا متحيز ولا مشار إليه**[167] **ظنّ أنّ هذا عدم ونفي، فوقع في التعطيل؛ فكان الأصلح أن يخاطبوا بألفاظ دالّة على بعض ما توهموه،**[168] انتهى.

قوله: **في أول الأمر**، يعني قبل فهم برهان ثبوت موجود واجبِ الوجود، ليس بجسم ولا متحيّز ولا مشار إليه؛ وبرهانه عقلي[169] مذكور في كتب الكلام.

قوله: **ظن أن هذا عدم**، وذلك لأنّ بداهةَ الوهم ينفي وجود موجود كذلك كما ذكرناه.

قوله: **فوقع في التعطيل**، أي تعطيل العالَم عن الصّانع، وَذَا كُفر بلا خلاف.

قوله: **فكان الأصلح**، يعني فلِذا اشتمل القرآن والحديث على ذكره تعالى على بعض ما توهّمه العوامّ، وهو كونه جسما مصورا، له مكان وجهة؛ فورد ظاهرُ الكتاب والسنة[170] بكونه تعالى جسما لطيفا، أكبر من كل شيء، في جهة الفوق على العرش تارةً، وفي السماء أخرى؛ له صورة ويد ووجه وعين وقدم وقيام وقعود إلى غير ذلك[171] مما ورد به ظاهرهما، ولم يشتملا على ذكره تعالى على ما هو الحق، لئلا يقع العوام في التعطيل، لكن رمزا له. **[١٠و]** فظهر من هذا

---

166 ح: الحقايق.

167 قال ساجقلي زاده: والإشارة لا يكون إلا إلى ما في جهة، فنفي الإشارة [عن] أي شيء، نفي كونه في جهة، (*شل*، ور.٤٩و).

168 ل، ر: توهمو؛ س: توهموه. *مفاتيح الغيب* للرازي، ١٨٦/٧.

169 ر: استدرك الناسخ كلمة "عقلي" تحت السطر.

170 قال ساجقلي زاده: إنما قال: ظاهر الكتاب والسنة، لأنهما ليسا على معانيهما الحقيقية في هذا الباب، بل محمولان على معان مجازية يجوز اتصافه تعالى بها. (*شل*، ور ٤٩و)

171 ر: وغير ذلك. وهو النزول، والمجيء: (*شل*، ور٤٩و).

أنه لا يجوز للعلماء أن يذكروا للعوامّ في وصفه تعالى ما يقعون به في[172] التعطيل، بل يجب تقريرهم على ما دل عليه ظواهر النصوص.

وبالجملة إنّ سنة الله ورسوله في إرشادهم تقريرُهم على بعض ما توهموه في الله تعالى. وقد قال صلى الله عليه وسلم جالسًا في عِصابة، بعد ذكر العرش فوق السموات: «**ثُمَّ اللهُ فَوْقَ ذلِكَ**»[173].

وإنما قال الرازي: **على بعض ما توهموه**[174]؛ لأن القرآن والحديث اشتملا على نفي بعضٍ آخَرَ مما تَوَهَّمُوه، كالزوجة والولد والسِّنة والنوم والغفلة.

لكني **أقول**: -والله أعلم- لو ذُكر لهم أنه تعالى ليس **بجسم** ولا في[175] **جهة** و[176]**مكان** لا يفهمون مِن نفي **الجسم**، إلا نفيَ الكثافة لا نفيَ المقدار والتركّب أيضا[177]؛ ومن نفي **الجهة** إلا نفيها إلى انقطاع العالم[178]، لا نفيها إلى ما لا يتناهى؛ ومن نفي **المكان** إلا نفي المكان العامي أو السطح الباطن أيضا[179]، لا نفي البُعد المجرد أيضا[180] فلا يقعون في

---

[172] كتب الناسخ وخط على كلمة "الأرض" هكذا: ~~الارض~~.

[173] *سنن ابن ماجه*، المقدمة ١٣؛ وقال الألباني عن هذا الحديث في تعليقه: ضعيف.

[174] انظر مثلا في تفسير الآيات التالية: *مفاتيح الغيب* للرازي، سورة البقرة، ٢٧٢/٢؛ سورة المائدة، ١١٥/٥؛ سورة الرعد، ٢٢/١٣؛ سورة يس، ٧١/٢٦؛ سورة ص، ٧٥/٣٨؛ سورة الفتح، ١٠/٤٨؛ سورة الرحمن، ٢٧/٥٥.

[175] ر – في.

[176] ر + لا.

[177] ر: أيضه.

[178] ر: كتب لفظ "العالم" فوق السطر.

[179] ر: أيضه.

[180] ر: أيضه.

التعطيل، وكذا لا يقعون فيه بنفي الصورة واللون والجوارح. أمّا لو صُرح لهم بنفي الجسمية أو المكان أو الجهة مطلقا يقعون ألبتّة في التعطيل.[181]

وبالجملة لايجوز أن يُذكر للعوام في وصفه تعالى ما يقعون به في التعطيل، لأنّ النبي عليه السلام كان مأمورًا بأن يكلم الناس على قدر عقولهم،[182] كما سيأتي نقلا عن الطيبي،[183]

---

181 قال ساجقلي زاده: التنزيه لا يتم إلا بنفي هذه الثلاث؛ فما فائدة التنزيه الناقص؟ **قلت**: التنزيه عن كل المذكورات مطلوب، فلما لم يمكن إفادة العوام تنزهه تعالى عن كلها بل عن بعضها فقط لا يترك التنزيه عن كلها، إذ "ما لا يدرك كله لا يترك كله"، فيفاد للعوام تنزهه تعالى عن بعضها، وهو ما يبلغ إليه فهمهم، ويسكت عن الباقي، وهو ما لا يبلغ إليه فهمهم فيترك كونه فيه على ما ركز في أوهامهم ، لأن النبي عليه السلام كان مأمورا بأن يكلم الناس على قدر عقولهم، (*شل*، ور ٤٩و). انظر: *الإبانة* للأشعري، ص ٥٠-٥٥؛ و*خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و؛ و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٢٨/٥.

182 ورد الحديث في *فردوس الأخبار* بلفظ: «**أُمِرْنَا بِالمسَاجِدِ كما أُمِرْنَا أَنْ نُكلِّمَ النَّاسَ عَلى قَدْرِ عُقُولِهِمْ**» (*كتاب فردوس الأخبار* لأبي شجاع شيرويَه بن شَهْرَدار الديلمي (٤٤٥هـ/١٠٥٣م-٥٠٩هـ/١١١٥م)، (ومعه *تسديد القدس* للعسقلاني)، تحقيق فوّاز أحمد الزمرلي ومحمد المقصم بالله البغدادي، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٠٤٧هـ/١٩٨٧م، ٤٨٣/١)، قال العجلوني: رواه الديلمي بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً. وورد في صحيح البخاري بلفظ: «**حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُه**» (*صحيح البخاري*، العلم ٤٩)، وورد في صحيح *مسلم* بلفظ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: «**مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إلا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً**» (*صحيح مسلم*، مقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع) وورد أيضاً بعض الأحاديث بألفاظ أخرى تقوي هذا المعنى في *كشف الخفاء*، (*كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحادث على ألسنة الناس* لأبي الفدا إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني (١٠٨٧هـ/١٦٧٦م-١١٦٢هـ/١٧٤٩م)، إعداد محمد عبد

فكذا أمته. فهل يذكر أدقُّ العلوم لِأجهل الناس! هذا ما بلغ إليه فكري في هذه المسألة[184] بعد تأمّل طويل، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذي عِلْمٍ عَليمٌ﴾.[185]

٦- فصل [في تنزيه الله تعالى عن المكان]

ويدل على بعض ما ذكرنا ما في *المصابيح*: **عَنْ ابن رَزين**[186] **العُقَيْلي**[187]**، قَالَ، قُلْتُ: يا رَسولَ اللهِ أيْنَ كَانَ رَبُّنا قَبْلَ أنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ؟ فقال: «في عَمَاءٍ»**، الحديث[188].

العزيز الخالدي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ١/١٧٧-١٧٨).

[183] انظر: *الكاشف عن حقائق السنن* الشهير *بشرح الطيبي على مشكاة المصابيح*، لأبي محمد شرف الدين حسين بن عبد الله بن محمد الطيبي (ت ٧٤٣هـ/١٣٤٣م)، تحقيق عبد الحميد هِندَاوي، الطبعة الألى، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة والرياض، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ٢٣٥٢/٧.

والطيبي: هو شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ/١٣٤٣م): من علماء الحديث والتفسير والبيان. من أهل توريز، من عراق العجم. من كتبه: *التبيان في المعاني والبيان*، *والخلاصة في معرفة الحديث*، وشرح *الكشاف*، وشرح *مشكاة المصابيح*. (*الأعلام* للزركلي، ٢٥٦/٢).

[184] ل: كتبت كلمة "المسألة" في نسخة (ل) هكذا: "المسئلة". وما أثبتناه هو الأصوب.

[185] سورة يوسف، ٧٦/١٢.

[186] ل، ر، ح: ذرين؛ س، ب: رزين. والصواب "رزين"، انظر: *الكاشف* للطيبي، ٣٦٢٢/١١؛ *ومرقاة المفاتيح* (*شرح مشكاة المصابيح*) لأبي الحسن نور الدين علي بن سلطان محمد القاري

الهروي (ت ١٠١٤هـ/١٦٠٥م)، إعداد صدقي محمد جميل العطار، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ١٠/٤٠٤.

187 ر، س: العقلى.

188 ورد في مشكاة *المصابيح*: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ قَالَ، **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ، قَالَ**: «**كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ**». (*مشكاة المصابيح* (مع شرحه المسماة *الكاشف عن حقائق السنن* الشهير *بشرح الطيبي على مشكاة المصابيح*) لأبي عبد الله ولي الدين محمد بن عبد الله التبريزي (٧٤١هـ/١٣٤٠م)، تحقيق عبد الحميد هِنداوي، الطبعة الألى، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة والرياض، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ١١/٣٦٢٢. أنظر: *مرقاة المفاتيح* لعلي القاري، ١٠/٤٠٤. وورد في *سنن الترمذي* حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حَدَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ، **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ، قَالَ**: «**كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ وَخَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ**». قال أحمد بن منيع: قال يزيدُ بنُ هارونَ: "**العماء**" أي ليس معه شيءٌ. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن. (*سنن الترمذي* (*الجامع الصحيح*)، تصنيف أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (٢٠٩هـ/٨٢٤م-٢٧٩هـ/٨٩٢م)، إعداد محمد بربر، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣٠هـ /٢٠٠٩م، تقسير القرآن ١٢ (٣١٠٩). ورواه ابن حبان بزيادة: عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: **يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ**: «**هَلْ تَرَوْنَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ الْقَمَرَ أَوِ الشَّمْسَ بِغَيْرِ سَحَابٍ؟** »، **قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ**: «**فَاللَّهُ أَعْظَمُ**». **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا**... وقال شارحه علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ): إسناده ضعيف. وكيع بن حُدُسٍ لم يُوثّقه غيرُ المصنف، ولم يروِ غير يعلى بن عطاء، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. (صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، التاريخ ١ (١٤/٨-٩). انظر: *المسند* لأحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤هـ/٧٨٠م-٢٤١هـ/٨٥٥م)، شرح حمزة

أقول: فأجاب **[١٠ظ]** بما يوهم المكان تقريرًا له على ظنّه المكان له تعالى، ولم يجبه بنفي المكان لئلا يقع في التعطيل.

وفي *المصابيح*: **قال صلى الله**[189] **عليه وسلم لأعرابي**: «**أتدري ما الله أنّ عَرشَه على سمواته وإنّه ليَئِطّ به أَطيط الرَحل بالراكب**».[190] قال الطّيبي نقلا عن *معالم السنن*: **قوله –صلى الله تعالى**[191] **عليه وسلم–**: «**وإنه ليَئِطّ بِهِ**» **أريد به تقريرُ عظمة الله تعالى، وإفهام المخاطب من حيث يدركه فهمُه. إذ**[192] **كان أعرابيا جافيا لا علم له**،[193] انتهى. يعني إفهام المخاطب عظمتَه تعالى من طريقٍ يدركه فهمُه، وهو كونه تعالى جسمًا وفي مكان؛

أحمد الزين، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦ﻫ/١٩٩٥م، ١٢/٤٨٥، (١٦١٤٤)؛ *وسنن ابن ماجه*، السنه ١٣ (١٨٣)؛ *وكتاب الأسماء والصفات* لأبي بكر أحمد بن الحسن البيهقي (٣٨٤ﻫ/٩٩٤م–٤٨٥ﻫ/١٠٦٦م)، تحقيق عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة الوادي، القاهرة، (د. ت)، ٢/٢٣٥–٢٣٦.

"في العَماء" قال الطيبي: هو السحاب الرقيق، وقيل: السحاب الكثيف المطبق، (*الكاشف* للطيبي، ٢٣٥٢/٧)، وقال علي القاري: أي في غيب هويته الذات بلا ظهور مظاهر الصفات كما عبر عنه بقوله [**صلى الله عليه وسلم**] «**كنتُ كنزاً مخفيا فأحببتُ أن أعرف فخلقتُ الخلقَ لأعرف**»، وفي قوله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنّ والإنْسَ إلا لِيَعْبُدُونِ**﴾ (سورة الذاريات، ٥١/٥٦)، (*مرقاة المفاتيح* لعلي القاري، ١/٤٠٤).

[189] س + تعالى.

[190] *مشكاة المصابيح* للتبريزي، ١١/٣٦٢٥. انظر: *سنن أبي داود*، تصنيف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (٢٠٢ﻫ/٨١٧م–٢٧٥ﻫ/٨٨٩م)، شركة دار الأرقام بن أرقام، إعداد هيثم بن نزار تميم، الطبعة الأولى، دار الأرقم، بيروت، ١٤٢٠ﻫ–١٩٩٩م، السنة ١٩.

[191] ح، ر– تعالى.

[192] ر: إذا.

[193] *الكاشف* للطيبي، ١١/٣٦٢٥.

فأوْهم له أنه تعالى على العرش، وإنّ العرش ليَئِطّ به من عظمة جسمه، لأن ذلك الأعرابي لا يفهم عظمته تعالى من غير ذلك الطريق.

وفي *المصابيح*: **قال صلى الله تعالى**[194] **عليه وسلم لجارية : «أين الله؟» فقالتْ: في السماء، قال**[195]: **«فمن أنا؟» قالت: رسولُ الله، قال صلى الله تعالى عليه وسلم لمالِكها: «أَعْتِقْها فإنها مُؤمنةٌ»**،[196] انتهى. قال الطيبي، **إنما قال: «هي مؤمنة»، لأنّ كفّار**[197] **العرب كانوا يعبدن الأصنام؛ فلما قالت: في السماء، فَهم منها أنّها موحّدة، تريد بذلك نفي إلٰهيّة**[198] **الأصنام التي في الأرض لا إثباتَ السماء مكانا، ولأنه –صلى الله تعالى**[199] **عليه وسلم– لما كان مأمورًا بأن يكلّم الناس على قدر عقولهم، ويهديهم إلى الحق على حسب فهمهم، ووجدها تعتقد أن المستحق للعبوديّة إلٰه يُدبّر الأمر من السماء**

---

[194] ر – تعالى.

[195] ر: فقال.

[196] تمام الحديث: عن معاوية بنِ الحكم، قال: أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلتُ: يا رسول الله! إنّ جارية كانت لي ترعى غنما لي فجئتها وقد فقدَت شاةً منَ الغنمِ، فسألتها عنها، فقالتْ: أكلها الذئبُ، فأسِفتُ عليها وكنتُ مِن بني آدم، فلطمتُ وجهها، وعليَّ رقبة؛ أفأعتقها؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أين الله؟**» فقالت: في السماء، فقال: «**من أنا؟**» فقالت: أنت رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أعتقْها**». (*مشكاة المصابيح* للتبريزي، ٢٣٥٢/٧). انظر للروايات المختلفة: *الموطأ* تصنيف أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك أبي عامر الأصبحي اليمني (٩٣هـ/٧١٢م-١٧٩هـ/٧٩٥م)، رواية يحيى بن يحيى الليثي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، العتاقة والولاء ، ١٤٦٤؛ ١٤٦٥؛ وصحيح *مسلم*، مساجد ٣٢؛ الحج ٢٤٧؛ و*سنن النسائي*، السهو ٢٠ (١٢٢٠).

[197] ر: اكفار.

[198] ل: الٰهية؛ ح: الهيّة.

[199] ر – تعالى.

إلى الأرض لا الآلهة التي يعبدها المشركون، قَنَعَ منها بذلك ولم يكلّفها اعتقاد ما هو صرف التوحيد وحقيقة التنزيه،[200] انتهى.

خلاصة التوجيه الثاني: أنه -صلى الله تعالى عليه وسلم- فَهِم منها أنها تعتقد السماء مكانا له تعالى، لكن لماًّ نفتْ شركةَ الأصنام، قنع منها بذلك؛ ولم يكلّفها اعتقاد تنزّهه تعالى عن المكان، لِما أنّ عقلها لايبلغ إلى ذلك، إذ تقع بذكر ذلك في التعطيل. **[١١و]** والنبي -صلى الله تعالى عليه وسلم- مأمورٌ بأن يكلم الناس على قدر عقولهم، ويرجّح هذا

---

[200] حذف ساجقلي زاده في المتن بعض ألفاظ الطيبي، وتمامه: "قوله: 'فأسفت عليها': الأسف الغضب،'كنت من بني آدم' عذرٌ لغضبه عليها، ولَطْمه وجهها، فإن الإنسان مجبول على نحو ذلك. وقوله لها: 'أين الله؟' وفي رواية 'أين ربك؟' لم يرد السؤال عن مكانه؛ فإنه منزه عنه، والرسول **صلى الله عليه وسلم** أعلى من أن يسأل أمثال ذلك، بل أراد أن يتعرف أنها موحدة، أو مشركة؛ لأن كفار العرب كانوا يعبدون الأصنام، فكان لكل قوم منهم صنم مخصوص يكون فيما بينهم يعبدونه، ويعظمونه، ولعل سفهاءهم، وجهلتهم كانوا لا يعرفون معبوداً غيره، فأراد أن يتعرف أنها ما تعبد، فلما قالت:'في السماء' وفي رواية 'أشارت إلى السماء' فهم منها أنها موحدة، تريد بذلك نفي الآلهة الأرضية التي هي الأصنام، لا إثبات السماء مكانا له تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا. ولأنه لما كان مأمورا بأن يكلم الناس على قدر عقولهم، ويهديهم إلى الحق على حسب فهمهم، ووجدها تعتقد أن المستحق للعبودية إله يدبر الأمر من السماء إلى الأرض، لا الآلهة التي يعبدها المشركون، قنع منها بذلك ولم يكلفها اعتقاد ما هو صرف التوحيد وحقيقة التنزيه. واستفسار الرسول عن إيمانها عقيب استئذانه عن إعتاقها من الرقبة الواجبة عليه، وترتيب الإذن على قوله: 'فإنها مؤمنة' بالفاء يدل على أن الرقبة المحررة عن الكفارات لا بد أن تكون مؤمنة" (*الكاشف* للطيبي، ٢٣٥٢/٧)؛ انظر: *الإبانة* للأشعري، ص ١٨؛ و*خزانة الفقه وعيون المسائل* لأبي الليث إمام الهدى نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت ٣٧٣ه/٩٨٣م)، شركة الطبع والنشر الأهلية، بغداد، ١٣٨٥ه/١٩٦٥م، ٤٣٩/١-٤٤٠؛ و*الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٤و؛ و*الأنوار* للأردبيلي، ٢٧٧/٣.

التوجيهَ ما في *التفسير النيسابوري*: **لا يُشترط التصديق بجميع صفات الله تعالى، لقوله – صلى الله تعالى عليه وسلم–: «أعتِقْها فإنها مُؤْمِنَةٌ، بعد قوله –صلى الله تعالى عليه وسلم– لها: «أَيْنَ اللهُ؟» فقالت: في السّماء»،**[201] انتهى. يعني لا يشترط في إيمان جميع المكلّفين التصديقَ بجميع صفاته تعالى، لأن التنزّه عن المكان لا يشترط في إيمان مَن لا يقدر على فهمه كتلك الجارية.

أقول: وقِسْ عليه سائرَ ما لا يقدر العوامّ على فهم تنزّهه تعالى عنه مما ورد به ظاهرُ النص.

وبالجملة كثر في الكتاب والسنة ذكرُ المكان والجهة، أعني جهةَ العُلوّ والانتقال والجوارح مثل اليد والوجه له تعالى على إرادة التأويل، وكان الخواصّ من الصحابة يعلمون تنزّهه تعالى عن ظواهرها، ويعلمون أنها مؤوّلة، وفي المسلمين حينئذ[202] جَهَلَة يَعتقدون ظواهرها وأنها على حقائقها.[203] فلو كفروا باعتقاد ظواهرها لاهتَمّ النبي –صلى الله تعالى عليه وسلم–[204]

---

[201] *غرائب القرآن ورغائب الفرقان* لنظام الدين حسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٧٣٠هـ/١٣٢٩م؟)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ١٤٣/١. انظر للروايات المختلفة: *صحيح مسلم*، مساجد ٣٢؛ الحج ٢٤٧؛ و*موطأ المالك*، العتاقة والولاء ، ١٤٦٤، ١٤٦٥؛ و*سنن النسائي*، ٥٦/٧؛ ومشكاة *المصابيح* للتبريزي، ٢٣٥٢/٧؛ و*الأنوار* للأردبيلي، ٢٧٧/٣.

[202] ر: ح.

[203] ل: حقايئقها (كتب 'ء' بلا نبرة)؛ ح: حقايقها.

[204] ر – ببيان تأويلها، ولم يُنقل ذلك عنه صلى الله تعالى عليه وسلّم.

ببيان تأويلها، ولم يُنقَل ذلك عنه –صلى الله تعالى عليه وسلّم– في الكتب المعتبرة، ولم يرِد نصٌّ صريح بنفي هذه الأمور عنه تعالى.[205]

٧– فصل [في حكم التكلّم بإثبات شيءٍ من المكان والجهة والجسميّة لله تعالى]

إن قلت: قد ذكرتَ حكم الاعتقاد، فما حكم التكلّم بإثبات شيء من تلك الأمور له تعالى كما دل عليه ظاهر النص؟

قلت: [١] إنْ كان المتكلم عامّيّا جاهلا، فلا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة عند أبي حنيفة[206] رحمه[207] الله[208] كما لا يكفر عند الأشعري، إذْ لا يكفر العامّيّ عندهما باعتقاد ذلك كما سبق[209].

---

[205] انظر: *الإبانة* للأشعري، ص ٥٥؛ قال ساجقلي زاده: **إن قلت: قال صلى الله عليه وسلم:** «**كان اللهُ ولَمْ يَكُنْ شَيْءٌ**» (*صحيح البخاري*، بدء الخلق ١؛ وصحيح *ابن حبان*، التاريخ ١ (١١/١٤)، والمكان شيء! **قلت:** المكان عند المتكلمين بعد موهوم غير موجود يملؤه الجسم، وعند بعض الفلاسفة بعد موجود، وعند بعض آخر منهم سطح باطن حاو للمتمكن، وعند العامة ما منع الجسم عن النزول. والتفصيل في *شرح المواقف*. والله تعالى منزّه عن المكان بجميع معانيه. والحديث المذكور لا يمنع المكان بمعنى البعد الموهوم، إذ هو ليس شيئا. (*شل*، ور٥٠ظ)؛ *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٨.

[206] ر: حنيفه.

[207] ر: رحمة.

[208] ب + عليه.

[209] انظر: ص ١٢.

[٢] وإنْ كان من العلماء [أ] فإن لم يطّلع على برهان تنزهه تعالى عنه، فلا يكفر ديانة عند أبي حنيفة[210] رحمه الله[211] كما لا **[١١ظ]** يكفر عند الأشعري رحمه الله،[212] وإن أراد الحقيقة. [ب] وأمّا إن اطّلع عليه، فحكمه عند أبي حنيفة[213] رحمه الله[214] ما في *التاتارخانيّة*[215]: **وفي *التنجيز*[216]: لو قال: "الله تعالى[217] "على السماء" أو: "على العرش"، فهذا الكلام على ثلاثة[218] أوجه:**[219]

[١] إن أراد بذلك حكاية ظاهر الآية والحديث، لا يكفر، لأنّه متأوِّل،

[٢] وإن أراد إثبات المكان والجهة، يكفر،

---

[210] ر: حنيفه.

[211] ل، س، ر، ح: رح. ب: رحمه الله.

[212] ل، س، ر: رح.

[213] ر: حنيفه.

[214] ل، س، ر: رح. ر – رح.

[215] قال في *التاتارخانية*: "إذا قال، 'الله تعالى في السماء، عالم': إن أراد به المكان، كفر، وإن أراد به الحكاية عما جاء في ظاهر الأخبار، لا يكفر، وإن لم تكن له نية، يكفر عند أكثرهم." (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٥/٤).

[216] *التنجيز في الفروع* لفخر الدين محمد بن محمد بن محمد الصقلي الشافعي (ت ٧٦٧هـ/١٣٢٧م)، من فقهاء الشافعية، ولي قضاء دمياط بمصر. قال السبكي في *التنجيز*: وهو [ك]*التعجيز* (لابن يونس الموصلي) إلا أنه يزيد فيه تصحيح الخلاف وبعض القيود (*الأعلام* للزركلي، ٣٤/٧؛ وكشف *الظنون* لحاجي خليفة، ٤٩٤/١).

[217] ر – تعالى.

[218] جميع النسخ: ثلثة.

[219] ر + ان.

[٣] وإن قال: هذا الكلام بلا تأويل وتأمّل، يكفر، وعليه الفتوى،[220] انتهى.

أقول: التفصيل المذكور في الكفر ديانةً عند أبي حنيفة[221] رحمه الله[222]، ولم أرَ بيان الكفر ظاهرا هنا عنده؛ فنقول: -والله أعلم- إن كان القائل من العلماء، فهو مظِنَّة أنْ يَعلم تَأويلَه ويُريده، فلا يكفر ظاهرا، لأنه لم يظهر اعتقاده المكان حقيقةً، بل قال ما يحتمل التأويل.

وإنّما قلنا: **فهو مظنة أن يعلم**، لأنّ ذلك وقع في القرآن بإرادة التأويل، والعالِم مظنة أن يعلم ما في القرآن[223] مع تأويله الذي أجمع عليه أهل السنة ويريده[224].

وإن كان جاهلا، فلا يكفر أيضا ظاهرا[225] كما لا يكفر ديانة باعتقاده ذلك؛ هذا، إن[226] ورد في النص نسبة ذلك المكان إليه تعالى بإرادة التأويل كالمذكور، كأن[227] قال: "الله معي"، لقوله تعالى: ﴿**وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ**﴾،[228] وإلا كأن قال: "الله تعالى[229] في بيتي"،

---

[220] نُقل الموضوع في *التاتارخانية* بهذا اللفظ: "**وفي *التخبير*** [*التنجيز*] **رجل قال: 'الله تعالى على السماء'**، أو: **'على العرش'، فهذا الكلام على ثلاثة أوجه: إن أراد بذلك ظاهر الآية والحديث، لايكفر، لأنه متأوّل مخطئ، وإن أراد بذلك إثبات الجسد والمكان، يكفر، فإن قال: هذا الكلام بلا تدبر وتأمّل، يكفر، وعليه الفتوى.**" (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٥/٤)؛ انظر: *الفتاوى البزازية*، ٣٢٣/٦.

[221] ر: حنيفه.

[222] جميع النسخ: رح.

[223] ر: كتب وخط عليه بخطين هكذا: ~~إرادة التأويل~~.

[224] ر، س، ب — ويريده.

[225] ر — ظاهرا.

[226] ح: وان.

[227] س، ح: وكان.

[228] سورة الحديد، ٤/٥٧.

أو: "في قلبي"، أو: "في رأس هذا الشجر"، أو: "الجبل"، أو: غير ذلك مما لا يدل على التخفيف؛ فإنْ تعارف بين الناس تأويلُه كأن قال: "الله في قلبي"، لا يكفر ظاهرًا، وإلا فيكفر عند أبي حنيفة[230] رحمه الله تعالى عليه ظاهرا، إن كان مظنّة أن يعلم برهان تنزّهه تعالى عن المكان، بأن كان عالِمًا مشتغلا بفن الكلام[231]، ولم تُقم قرينةً على إرادته التأويل؛ وديانةً أيضا إن أراد الحقيقة، وعلم برهان تنزهه تعالى عن مكان؛ وإن أراد التأويل، **[١٢و]** فلا، وإن قال[232] بلا تأويل وتأمّل، يكفر على الأصح.

وأمّا إن كان ما قاله من نسبة المكان إليه تعالى مما يدل على التخفيف فيكفر ظاهرًا وديانةً، وهذا باب غامض.

قوله: **إن أراد بذلك حكاية ظاهر الآية والحديث**، يعني إن أراد حكاية ظاهرهما مع اعتقاد التأويل وقصده، ولو إجمالا، تَأمّلْ.

قوله: **وإن قال هذا الكلام**، يعني من عند نفسه، وأمّا إن قرأه في الكتاب أو السنة، فلا يكفر عند عدم التأويل والتأمل، لأنه ناقل حينئذ، لكن يكفر عند إرادة إثباتهما حقيقةً.

---

229 ر – تعالى.

230 ر: حنيفه.

231 ر – بأن كان عالِمًا مشتغلا بفن الكلام. س: استدرك الناسخ عبارة " بأن كان عالماً مشتغلا بفن الكلام" في الهامش.

232 ر: قاله.

قوله: **وعليه الفتوى**، داخل فيما قال في *التاتارخانيّة* وفي *النصاب*[233]: **لو أطلق كلمة الكفر، إلا أنه لا يعتقد معناها، اختلف جواب المشايخ؛ والأصح أنه يكفر لأنه استخف بدينه**،[234] انتهى، أي يكفر عند الله تعالى.

قوله: **لا يعتقد معناها**، فحينئذ[235] له ثلاثة[236] أحوال:

[١] **إمّا** أن يقصد بها معناها تعمدا للكذب، [٢] أو يقصد بها تأويلها الذي يخرجها عن كونها كلمة كفر،[٣] أو لا يقصد بها شيئا بأن قالها بلا تأمل، فعلى الأول، والثالث يكفر على الأصح.

---

233 *كتاب النصاب* (*نصاب الفتاوى*) لافتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري (٤٨٢هـ/١٠٩٠م-٥٤٢هـ/١١٤٧م)، ذكر في أول *خلاصة الفتاوى* : أنه لخّصه من *خزانة الواقعات*، و*كتاب النصاب* (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ٧١٨/١، ١٩٥٤/٢؛ Ahmet Özel, "Buhârî, İfihâruddîn Tâhîr b. Ahmed", *Hanefî Fıkıh Âlimleri*, s. 72).

234 *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٢/٤؛ و*نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ١٩٣. وقال السنامي لمثل هذا اللفظ (لألفاظ الكفر): وهذه كلمات الكفر التقطتها (اختصرتها) من *المحيط والذخيرة* ولا خلاف فيها، وأما ما فيها خلاف فتركتها لأنه إذا كان مختلفاً فيه فعلى المفتي أن يميل إلى عدم التكفير، والمختصر في صفة الإيمان أن يقول: ما أمرني الله تعالى قبلته، وما نهاني الله تعالى عنه انتهيت عنه، فإذا اعتقد ذلك وأقر بلسانه كان إيمانا صحيحاً وكان مؤمناً... (*نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٨٦). انظر: *فتاوى قاضيخان*، ٥٧٧/٣؛ *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٥.

235 ر: قح.

236 ل، ر، س، ح: ثلث.

وإمّا لو قالها مريدًا تأويلها فإن قصد بذلك القول المزاح، فذا كفر بلا خلاف، لأنه استخفاف بالدين؛ وإن لم يقصد بذلك مزاحًا بل قاله[237] لداع اقتضاه[238]، لا يكفر ديانة، وذا بلا خلاف.

وأمّا تفصيل الكفر ظاهرًا فنقول: كلمة الكفر هي الكلمة التي معناها الموضوع له في اصطلاح به التخاطب، كفر. أي عدم تصديق الرسول في بعض ما علم ضرورة مجيئه به من عنده تعالى. والمراد من الكلمة هنا، ليس ما هو مصطلح النحو، بل الكلام المفيد.[239] فإن ظهر قصد قائلها **[١٢ظ]** المزاحَ، فيكفر ظاهرا بلا تفصيل، كما يكفر ديانة بلا تفصيل إن قصد المزاح، وإلا، فإن لم يكن استعمال كلمة الكفر على قصد تأويلها متعارَفا بين الناس، ولم تقع في الكتاب ولا في السنة على ذلك القصد، فإن لم توجد قرينةٌ أصلا على إرادة المتكلم بها[240] التأويل، فيكفر ظاهرا؛ كما إذا قال شخص: كفرتُ، ولم يُظنّ إسلامه، ولم يقم في كلامه قرينة

---

[237] ر + ~~بلا~~ (كتب في المتن "بلا" وخط عليه).

[238] لسبب يجبره كالإكراه على الكفر. (*شل*، ور.٣٠٥و).

[239] **الكلمة**: هي اللفظ الموضوع لمعنى مفرد؛ وهي عند أهل الحق: ما يكنى به عن كل واحدة من الماهيات، والأعيان بالكلمة المعنوية، والغيبية، والخارجية بالكلمة الوجودية، والمجردات بالمفارقات. **الكلام**: ما تضمن كلمتين بالإسناد. (*التعريفات* للجرجاني، ص ١٩٥-١٩٦)؛ وقد تستعمل الكلمة أحيانا بمعنى "الكلام المفيد" كقوله تعالى: ﴿**حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ، لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا** كَلِمَةٌ **هُوَ قَائِلُهَا**﴾ (سورة المؤمنون، ٩٩/٢٣-١٠٠)، انظر: *شرح قطر الندى وبل الصدى* لأبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن هشام النحوي (٧٠٨هـ/١٣٠٩م-٧٦١هـ/١٣٦٠م)، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص ٣.

[240] ر: بهما.

على أنه يريد الكفر بالباطل، فإنه يكفر ظاهرًا[241]؛ لأن الكفر المطلق في وضع الشرع[242] **عدم تصديق الرسول في بعض ما علم ضرورة مجيئه به من عند الله**[243] **تعالى**، ولم يتعارف عند المسلمين استعماله على إرادة الكفر بالباطل، ولم يقع في الكتاب ولا في السنة استعماله على تلك الإرادة.

وأمّا إن وُجدت قرينة على إرادة المتكلم بها التأويل؛

[١] فإن كانت حاليّة، بأن ظهر إسلامه، فما دل عليه مسألة *التاتارخانيّة*؛ أنه لا تعتبر تلك القرينة، فيكفر ظاهرًا حيث قال فيها:[244] **وفي *نصاب الفتاوى*: مسلم أخذه أهل الحرب وقالوا له: "لتَكفرنّ بالله أو لَنقتلنّكَ!" فقال: "كيف تُخوِّفونَني على أنْ أكْفُر بالله ولم أزل أنا كافرًا مُنذ كنتُ" يريد بذلك الكفر بالباطل، لم يكفر ديانة، ولا يصدّق قضاءً**،[245] انتهى. أي يحكم القاضي بكفره، ولا يصدّقه في دعواه إرادة الكفر بالباطل. وإنّما لا

---

[241] ر– "كما إذا قال شخص كفرت ولم يظن إسلامه، و لم يقم في كلامه قرينة على أنه يريد الكفر بالباطل، فانه يكفر ظاهرًا": زيد هذا المتن إلى الهامش في التصحيح.

[242] ل، ح: الشىء. ر + هو.

[243] ر – من عند الله.

[244] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٢/٤.

[245] نقل هذا الموضوع في *التاتارخانية* من *نصاب الفتاوى* (*كتاب النصاب*) هكذا: "مسلم أخذه أهل الحرب وقالوا له: لتَكفرنّ بالله أو لنقتلنّكَ! فقال: كيف تكلفونَني أنْ أكْفُر بالله ولم أزل أنا كافرًا مُنذ كنتُ، يريد بذلك الكذب والباطل، لم يكفر ديانة، ولا يصدّق قضاءً." (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٨٦/٤-٢٨٧).

يصدق قضاءً، لأن الإكراه لم يقع على ذلك القول، لما قال في *التاتارخانية*: وفي *مصباح الدين*[246]: **إذا أتى بالزيادة على ما أُكره عليه جعل طائعا**[247]، انتهى.

[٢] وأمّا إن كانت مقاليّة، [أ] فإن كانت منفصلة عن كلمة **[١٣و]** الكفر، فلا تعتبر، كأن قال: "كفرتُ"، ثمّ قال بعد زمان يُعدّ انفصالًا عرفا: "بالباطل". ولذا لا يُصدّق قضاءً في ادّعائه إرادة التأويل بعد قوله: "لم أزل أنا كافرا منذ كنتُ"، [ب]وأمّا إن كانت متّصلة بها عرفا، كأن قال: "كفرتُ"؛ والكفر بالباطل لا ضَيْرَ فيه، بدون فصل بين "كفرتُ" وبين ما يتلوه فصلا، يعدّ عرفا فصلا. فلم أعْثُرْ على منقول[248] يدل على أنّ تلك القرينة تعتبر أو لا[249]. لكن القياس على ما ذكره أهل المعاني في حدّ المجاز يقتضي أن تعتبر.

٨- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر أو ما في معناها بغير قصد الكفر]

وأمّا إن كانت تلك الكلمة متعارفا بين الناس استعمالها على إرادة تأويلها كإسناد الأفعال إلى أسبابها العادية؛ فإنه تعارف بين المسلمين يقولون: أنبتَ الربيعُ البقلَ، وأشبعَ الطعامُ،

---

[246] لم يعثر على كتاب *مصباح الدين* وقال حاجي خليفة: *مصباح الدين*، من كتب الفروع المذكورة في *التاتارخانية*. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٧٠٥/٢).

[247] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٣/٤. انظر لمثل هذا الرأي: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٥٢/٥-٢٥٣.

ح: طايعا.

[248] ر + منقوله.

[249] ح: اوّلا.

وأروىٰ الماءُ، وشبهها، وكنفي الإسلام[250] عن مسلم على إرادة نفي كماله، فإنه تعارف بين المسلمين في بعض البلاد؛

[١] فإن وجدت قرينة حاليّة على إرادة التأويل بأن ظهر إسلامُه في المثال الأول، وظهر كونه من مسلمي بلدة تعارفَ فيها إرادة نفي الكمال من نفي الإسلام عن مسلم في المثال الثاني، [٢] أو مقاليّة، وإن كانت منفصلة لا يكفر ظاهرا.

أمّا قولنا: **بأن ظهر إسلامُه**، فلِما فُهم من *التلخيص* و*شرحه* في باب الإسناد[251] المجازي؛ **إن الموحّد إذا قال: "أنبتَ الربيعُ البقلَ" يحمل على التأويل، بخلاف ما إذا قال الدهري**[252].

---

[250] س: الأسلام.

[251] ر: الإسنادي.

[252] *التلخيص في علوم البلاغة* لأبي مآلي جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر الخطيب القزويني (٦٦٦هـ/١٢٦٨م-٧٣٩هـ/١٣٣٨م)، ومعه *شروح* التفتازاني وابن يعقوب المغربي والسبكي والحواشي الأخرى، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص ٢٢٨-٢٢٩.

الدهري: الملحِد الذي لا يؤمن بالآخرة، القائل ببقاء الدهر، أو المنسوب إلى الدهرية. والدهرية: فرقة من أهل الهواء من الكفار، انكروا الخالق والبعث والإعادة، فذهبوا إلى قدم العالم واستناد الحوادث إليه.يقال لهم أصحاب الطبائع أيضاً لقولهم بقدم العناصر الأربعة. (انظر: *كتاب التوحيد* لأبي منصور محمد بنمحمد الماتريدي السمرقندي (ت ٣٣٣هـ/٩٤٤م)، تحقيق بكر طوبال أوغلي ومحمد آروتشي، الطبعة الأولى، وقف ديانة بركيا مركز البحوث الإسلامية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م ص ١٠٣، ٢١٦، ٢٣١؛ *والفصل في الملل والأهواء والنحل* لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلوسي القرطبي (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، دار الجيل، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ١/٤٧-٤٨؛ *والملل والنحل* للشهرستاني، ص ١٩؛ Hayrani Altuntaş, "ed-Dehriyye", *DİA*, İstanbul, 1994, IX/107-109).

وأمّا قولنا: **وظهر كونه** إلخ. فلِما قال في *التاتارخانية*: **حكي عن بعض أصحابنا أنّ رجلا لو[253] قيل له: "ألستَ بمسلم"؟ فقال: لا! لا يكفر، لأن معناه عند الناس؛ [١٣ظ] أنّ أفعاله ليست[254] أفعالَ[255] المسلمين،**[256] انتهى؛ أي لا يكفر ظاهرا، لأنه تَعارفَ بين الناس نفي الإسلام عن مسلم على إرادة نفي كماله، فيُحمل كلامه على عرفهم.

أقول: هذا إن ظهر أنّ ذلك القائلَ من أهل ذلك العرف.

وأمّا قولنا: **أو مقاليةً**؛ فلِما قال في *التلخيص*: **استدل على أن إسناد "ميّز" إلى "جذب الليالي" في قول أبي النجم:**[257]

مَيّز عنه قَزَعًا عن قُنْزُعٍ جَذْبُ الليالي أبْطِئي أو أسْرِعي[258]

---

[253] ل، ر، س، ح – لو.

[254] ر، س: ليس

[255] ل، ر، س، ح: كأفعال.

[256] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٦٤/٤. انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٩٨؛ و*الملتقط في الفقه الحنفي* لناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف بن محمد بن علي الحسيني (الحسني) المدني السمرقندي (ت ٥٥٦هـ/١١٦١م)، تحقيق محمود نصّار والسيد يوسف أحمد، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، ص ٢٤٤؛ و*فتاوى قاضيخان*، ٥٧٢/٣؛ و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٤٥/٥؛ *الفتاوى الظهيرية*، ور ١٦٢و؛ و*الفتاوى البزازية*، ٣٣٠/٦.

[257] هو الفضل بن قدامة بن عبيد بن محمد العجلي الراجز، (*تاريخ مدينة دمشق* لأبي القاسم هبة الله بن عبد الله المعروف بابن عساكر (ت ٤٩٩هـ-٥٧١هـ)، دار الفكر، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، بيروت، ص ٣٥٠/٤٨.

[258] ر: أبطى أو أسرع. معناه: أن هذه الحبيبة أصبحت تدعي علي ذنوبا لم أرتكب شيئا منها؛ لرؤيتها رأسي كرأس الأصلع لكبري وشيخوختي، ميزوا فصل مرّ الأيام ومُضي الليالي الشَعرَ الذي

مجازٌ، لقوله[259] **"أَفناه". قيل: الله للشمس اطلعي،**[260] انتهى. يعني أنّ أبا النجم لم يظهَر من حاله إسلامه، لكنّه أقام قرينة على إرادة المجاز.

وأمّا قولنا **وإن كانت**[261] **منفصلة،** أي زمانا، بحيث يُعدّ في العرف انفصالا، فلاحْتِمال أنْ يقول أبو النجم **أفناه بعد سابقه زمانا؛** يعدّ في العرف منفصلا؛ فلما لم يبحث عن ذلك ظَهَرَ أنه لا يشترط في تلك القرينة في هذا الباب الاتصال. فلو أن أبا النجم لم يقل ذلك في شِعره، لكن ادّعى بعده عند القاضي إرادة التأويل، يصدّقه القاضي، والله أعلم.

وأمّا إن لم يوجد في هذا الباب قرينة على إرادة التأويل، لا حاليّة ولا مقاليّة، فيكفر ظاهرًا، لما قال في *التلخيص* و*شرحه*، ولأنّ مثل قول الجاهل: "**أنبت الربيع البقل**" خارج عن المجاز لاشتراط التأويل فيه، لم يحمل قول الصَّلَتَان:[262]

أشاب[263] **الصغيرَ وأفنى الكبيرَ   كَرُّ الْغداةِ ومَرُّ العَشِيّ**[264]

بقي حوالي الرأس وجوانبه (انظر: *شرح التلخيص في علوم البلاغة* للتفتازاني وللمغربي، ٢٤٥/١).

259 ر: بقوله.

260 *التلخيص في علوم البلاغة* للخطيب القزويني، ٢٤٤/١-٢٤٥.

261 ر – وإن كانت.

262 هو قُثم بن خُبَيَّة العبدي (ت ٤٠؟ه/٧٠٠؟م)، من بني محارب بن عمرو، من عبد القيس: شاعر حكيم. قال فيه الآمدي: مشهور خبيث (؟) وهو صاحب القصيدة التي أولها:

أشاب الصغير وأفنى الكبير   كر الغداة ومر العشي

وله قصيدة في الحكم بين جرير والفرزدق، يقول فيها:

أرى الخطفي بز الفرزدق شأوه   ولكن خيرا من كليب مُجاشع

ففضل شعر جرير، وفضل قوم الفرزدق، (*الأعلام* للزركلي، ١٩٠/٥).

263 ر: أثبان.

على المجاز ما لم يعلم أو لم يظن أنه لم يرد[265] **ظاهره لعدم التأويل، بل حمل على الحقيقة،**[266] انتهى. يعني أنّ[267] الصَّلَتان لم يعلم ولم يظن أنه موحّد، ولم يذكر في شِعره ما يستدل به على إرادته التأويل، فلا يُحمل قوله على المجاز إلى أن توجد قرينة على إرادته إياه. **[١٤و]** كأن يقول بعد ذلك، أردت به المجاز، أو نحو ذلك.

٩- فصل [في الكلمات المذكورة في القرآن أو السنة على إرادة التأويل ولم يكن متعارَف استعمالها عند الناس]

وأما إن لم تكن تلك كلمة متعارَفا استعمالها عند الناس على إرادة التأويل، لكن ذُكرت في الكتاب أو السنة[268] على إرادة التأويل[269]، فإن كانت تلك الكلمة مما لا يستطيع العوامّ على[270] فهم تنزهه تعالى عن ظاهرها، كنسبة المكان أو الجهة إليه تعالى، فتفصيل الكفر فيه ديانةً وظاهرًا قد سبق[271]. وإن لم تكن كذلك كنسبة النسيان إليه تعالى، إذْ[272] وقع في

[264] معناه: أن كُرُوُر الأيام، ومُرور الليالي يجعل الصغيرَ كبيرا، والطفل شابا، والشيخ فانيا (انظر: شرح *التلخيص في علوم البلاغة* للتفتازاني وللمغربي، ص ٢٤٢-٢٤٣).

[265] ر – لم يرد.

[266] *التلخيص في علوم البلاغة* للخطيب القزويني، ص ٢٤٢-٢٤٣.

[267] ر + أبا ~~النجم~~.

[268] ر + "~~لكن ذُكرت في الكتاب، أو السنة~~ " (كتب اللفظ تكرارا وخط عليه خطٌ).

[269] ح – لكن ذُكرت في الكتاب أو السنة على إرادة التأويل.

[270] هكذا وردت في جميع النسخ، والصواب حذف "على"، لأن الفعل "يستطيع" متعدٍّ.

[271] انظر: ص ١٢.

[272] ر: إذًا.

القرآن: ﴿**فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هذَا إِنّاَ نَسِينَاكُمْ**﴾[273]. فإن قال شخص: فلان نسيَه اللهُ؛ فإن كان[274] ذلك الشخص يظن اطلاعَه على وقوعه في النص بتأويل بأن كان عالما، فلا يكفر ظاهرا، وإلا فيكفر ظاهرا.[275]

قولنا: **بأن كان عالما**،[276] دلّ عليه ما في *التاتارخانية* نقلا عن البعض "**من اعتقد الحرام لغيره حلالا، فإن عالما لا يكفر، وإن جاهلا يكفر**".[277]

---

[273] سورة السجدة، ١٤/٣٢

[274] ر – كان.

[275] انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و؛ *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٢٩/٥؛ *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٩/٢؛ *الفتاوى البزازية*، ٣٢٥/٦.

[276] ر – "فلا يكفر ظاهرا، وإلا، فيكفر ظاهرا. قولنا: "بأن كان عالما" زيد هذا القسم الى الهامش في التصحيح.

[277] نُقِل الموضوع في *التاتارخانية* من *نصاب الفتاوى* هكذا: "ولو قال لحرام؛ هذا حلال! من غير أن يعتقده لايكفر، قال رضي الله عنه: هكذا سمعت من القاضي الإمام رحمه الله. ويتفرع من هذه المسألة، صورتها: رجل يبيع الغنم في السوق ويقول: إنه حلال وليس من خوارزم، حتى يرغب في شرائه وهو كاذب، قال رضي الله عنه: صارت المسألة واقعةً، فسألتُ القاضي الإمام عن هذا فقال: لا يكفر، وسألت إذا اعتقده حلالاً وهو حرام؟ قال: ينظر، إن كان حرامًا لغيره كمالِ الغير لا يكفر إذا اعتقده حلالاً، وإن كان محرم العين بأن كانت حرمته ثابتة بدليل مقطوع به يكفر، وما تثبت حرمته بالأخبار الآحاد لا يكفر. ونقل عن الشيخ الإمام تاج الدين الكبير أنه قال هذا التفصيل في العالم، أما في الجاهل لا يتفاوت بينما إذا كان حرامًا بعينه أو لغيره لأنه لا يعرف الفرق، بعد ذلك إن ثبت حرمته بدليل مقطوع به يكفر وإلا فلا." (*الفتاوى التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٥٩/٤-٢٦٠).

قوله: **من اعتقد**، يعني إن ظهر اعتقاده بأن تكلّم بحِلّه، لا يكفر العالم ظاهرا، لأنه مظِنّةُ أنْ يعلم حِلّ الحرام لغيره من حيث ذاته، ويريده.

١٠- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر عالما أو قاصدا معناها]

ثم إنّ كل ما ذكر:

[١] إذا علم المتكلم معنى تلك الكلمة، فيكفر ديانةً على تفصيلٍ سبق،

[٢] أو كان مَظِنَّةَ أن يعلم معناها، فيكفر ظاهرا على تفصيل سبق،

[٣] وأمّا إن لم يعلم معناها، فلا يكفر ديانة،

[٤] وإن لم يكن مظنة أن يعلم معناها، فلا يكفر ظاهرا.[278]

إنما قلنا كذلك، إذْ قال البدر[279] نقلا عن *الفتاوى الصغرى*[280]: **من قال لآخر: "اي بار خُداي من" عالما بالمعنى، قاصدا به، كفر**[281]. **وقال أبو القاسم**[282]: **وفي**

---

[278] انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٥و.

[279] هو صاحب *جامع الفصولين*، بدر الدين محمود بن إسماعيل الحنفي الشهير بابن قاضي سماونة (٧٤٠هـ/١٣٣٩م-٨٢٣هـ/١٤٢٠م)، هو فقيه حنفي متصوف، من القضاة. كان أبوه قاضيا بقلعة سماونة في سنجق كوتاهية بتركيا؛ ولد وتعلم بها، ورحل إلى قونية ثم إلى مصر. وحج وتصوف. ورحل إلى تبريز مرشدا، فأكرمه فيها الأمير تيمورخان. وعاد إلى مصر، فبلاد الروم. واستقر في أدرنة، وكان بها والداه، فنصب قاضيا للعسكر. وحبس في وشاية، ففر، وصار إلى "زغرة" من ولاية "روم إيلي" فاتهم بأنه يريد السلطنة، فأخذ وقتل بسيروز. من كتبه: *لطائف الإشارات* في فقه الحنفية، ألفه ثم شرحه بكتاب سماه *التسهيل*، و*جامع الفصولين* في الفقه، وشرح *عنقود الجواهر* في الصرف، شرح به المقصود، و*مسرّة القلوب* في التصوف، ومثله *الواردات*

الغيبية. (*الأعلام* للزركلي، ١٦٥/٧-١٦٦). انظر: *كشف الظنون* لحاجي خليفة، ٥٦٦/١-٥٦٧؛ Bilal Dindar, "Bedreddîn Simâvî", *DİA*, İstanbul, 1992, V/331-334.

280 *الفتاوى الصغرى* لأبي محمود (أبو حفص) حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة، المعروف بالصدر الشهيد (٥٣٦هـ/١٠٩٠م-٥٣٦هـ/١١٤١م)، قتل في سمرقند ودفن في بخارى هو من أكابر الحنفية. بوّب *الفتاوى الصغرى* نجم الدين يوسف بن أحمد الخاصي، ذكر الخاصي فيها: أنه لم يبالغ في ترتيبها كما بالغ في ترتيب "*واقعات*" للصدر الشهيد. ثم انتخبها الشيخ الإمام يوسف السجستاني، وسماها *منية المفتي*، ذكر فيها: أنها اشتملت على نوادر كثيرة، ومعان غزيرة، لكن أطنب فيها بالأحاديث وبيان الأحكام وزوائد الروايات حتى بعد عن الضبط، (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٢٢٤/٢-١٢٢٥؛ و*الأعلام* للزركلي، ٥١/٥؛ Ahmet Özel, "Sadruşşehîd", *DİA,* İstanbul, 2008, XXXV/425-247).

281 جامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٣١٤/٢. هذا اللفظ فارسي، معناه: "أي ربي الحليم" (*شل*، ور. ١٠٠و)، أو: "أيها الإله العظيم" (*نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٨٥). انظر: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٥٠/٥؛ *خزانة الفقه* للسمرقندي، ٤٤١/١؛ *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٨ظ؛ *الملتقط في الفتاوى* لمحمد بن يوسف السمرقندي، ص ٢٤٤.

282 هو ناصر الدين أبو القاسم محمد بن يوسف بن محمد بن علي الحسيني (الحسني) المدني السمرقندي (ت ٥٥٦هـ-١١٦١م)، فقيه حنفي، عالم بالتفسير والحديث والوعظ من أهل سمرقند. وأقام مدة ببغداد، ومات في الحبس بسمرقند، ولهذا يسمى أيضا شهيدا. من تصانيفه: *الفقه النافع* (*النافع في الفروع*)، و*جامع الكبير في الفتاوى*، و*الملتقط في الفتاوى الحنفية* ويسمى *مآل الفتاوى*، و*القانون في الفروع الحنفية*، و*مصابح السبل في فروع الحنفية*، و*المنشور في فروع الحنفية*، و*خلاص المفتي في الفروع*. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٨١٣/٢؛ *الأعلام* للزركلي، ١٤٩/٧ ؛ Ahmet Özel, "Semerkandî, Muhammed b. Yûsuf", *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVI/479-480).

الظهيرية[283]: **وأكثر المشايخ على أنه يكفر مطلقا علم المعنى أو لم يعلمه؛ قصده أو لم يقصده،**[284] انتهى. وقال علي القاري: **وهذا مشكل، لأنه [١٤ظ] إذا سمع كلمة عجميّة ولم يعلم معناها واستعملها، كيف يكفر مع أنه لم يقصد معناها،**[285] انتهى.

وجه الإشكال إنّ الكفر بدون العلم بالمعنى يرجع إلى التكليف بما لا يُطاق.

أقول: ولعلّ الحق إنّ مَن شَرَطَ في الكفر العلمَ بالمعنى وقصده يريد الكفر ديانةً، ومن لم يشترطهما يريد الكفر ظاهرا، إذا كان مظنة أن يعلم معناها؛ ومن علم معناها، فهو مظنة أن يقصده.

---

[283] *الفتاوى الظهيرية* لظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد بن عمر القاضي الحنفي (ت ٦١٩هـ/١٢٢٢ م)، جمع هذا الكتاب من الواقعات والنوازل مما يشتد الافتقار إليه، وانتخب الشيخ العلامة أبو محمد (أبو الثنا) بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ/١٤٥١م) منها ما يكثر الاحتياج إليه بحذف ما كثر الاطلاع عليه، وسماه *المسائل البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية*. في مكتبة السليمانية بإسطنبول كثير من النسخ المخطوطة *الفتاوى الظهيرية*. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٢٢٦/٢؛ M Esat Kılıçer, “Buhârî, Zahîruddîn”, (*DİA*, İstanbul, 1992, VI/376-377.

[284] اللفظ في *الظهيرية* هكذا: ولو قال لوالٍ من الجبابرة: **يا بار خدا**، وقال بعضهم: يكفر، فإن "بار" بلغة فارس: بزرك، فيكون معناه "بزرك خداي". وقال الشيخ الإمام محمد بن الفضل: رح. إن علم تفسير هذه الكلمة ما قلناه، يكفر؛ وإن كان جاهلا بمعناه لا يكفر. وحكي عن الفقيه أبي جعفر وأئمة بلخ رحمهم الله أنه لا يكفر. (*الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٥ظ.) انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٤؛ *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٥و؛ *وفتاوى قاضيخان*، ٥٧٦/٣؛ *والفتاوى البزازية*، ٣٤٣/٦.

[285] *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٤؛ انظر: *الملتقط في الفتاوى* لمحمد بن يوسف السمرقندي، ص ٢٤٤؛ *والتاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧١/٤.

١١- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر مكرها]

ثم، إنّ كل[286] ذلك إذا كان طائعا في تكلمها؛ وأمّا إذا كان مُكرها، فلا يكفر ظاهرا ألبتة. وأمّا ديانة فبيان ذلك، وبيان حدّ الإكراه المبيح للتكلّم بها، في رسالتنا المسّماة[287] *بتحقيق الإيمان*[288].

١٢- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر أو ما في معناها جهلاً]

قال *قاضيخان*: **وأمّا الجاهل إذا تكلّم بكفر، ولم يدر أنه كفر؛ قال بعضهم: لا يكفر، ويُعذَر بالجهل، وقال بعضهم: يكفر، ولا يُعذر بالجهل،**[289] انتهى.

---

[286] ر — كل.

[287] ر: المسماه.

[288] *رسالة في تحقيق الإيمان والكفر* لساجقلي زاده، المكتبة المِلّي بأنقرة ، قسم مجموعة المخطوطات، رقم ١٧٤٧، ٥٣و-٥٦ظ. ويسمى هذه الرسالة أيضاً ب*رسالة في الإيمان الحقيقي*، انظر: مكتبة السليمانية، قسم فاتح، رقم ٥٣٥٥، ٤و-٥ظ؛ وقسم دنِزْلي، رقم ٤٠٩، ٣٢ظ-٣٤ظ.

[289] في النسخة المطبوعة ل*فتاوى قاضيخان* اختلاف يسير: "وأمّا الجاهل إذا تكلّم بكفر، ولم يدر أنه كفر؛ قال بعضهم: لا يكون كافرا ويُعذَر بالجهل، وقال بعضهم: يصير كافراً ولا يعذر بالجهل." (*فتاوى قاضيخان*، ٥٧٧/٣)؛ انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٧٤؛ *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٧/٢.

قوله: **إذا تكلم بكفر**، أي بكلمة،[290] معناها الوضعي: عدم تصديق الرسول في بعض ما علم ضرورة مجيئه به من عنده[291] تعالى.

قوله: **ولم يدر أنه كفر**، إن كان المراد "لم يدر معناها"، فقد عرفت بيانه؛ وإنْ كان المراد[292] أنه عرف معناها، لكن لم يدر أن معناها ذلك كفرٌ عند الله تعالى. أي مخالف لبعض ما تواتر من[293] الرسول. وذلك إمّا بألا يكون ما يخالفه متواترا عنده من الرسول، أو تواتر ذلك عنده لكن لم يحصل له العلم بعد التواتر.

فوجه قول من قال: **إنه لا يكفر، ويعذر بالجهل**، ظاهرٌ فيما عدا الجهل بالخالق، وفيما عدا الجهل بعد التواتر[294] في الجهل بالخالق.

[وفي هذه المسألة] خلاف بين أبي حنيفة[295] والأشعري؛ فعند أبي حنيفة[296]: لا يُعذر العاقل بالجهل بالخالق قبل أن يَصلَ إليه الدعوةُ إلى الإيمان به من جهة **[١٥و]** الرسول؛ لاستقلال العقل في معرفة وجوب معرفة الخالق، وفي معرفة الخالق بالنظر في المصنوعات؛ وعند الأشعري يعذر بالجهل به قبل ذلك.

وأمّا في الجهل بعد التواتر: فلا خلاف في أنه لا يعذر[297] به.

---

[290] ر + كتب في المتن "كفر" وخطّ عليه هكذا: ~~كفر~~.

[291] ر: كتب "من عند" في الهامش.

[292] ر – "لم يدر معناها"، فقد عرفت بيانه؛ و إنْ كان المراد.

[293] الأصح "عن".

[294] ر + إذ.

[295] ر: حنيفه.

[296] ر: حنيفه؛ ح + والأشعري فعند أبي حنيفة.

[297] ر: بالجهل.

وإنما قلنا: **ظاهر**[298] **فيما عدا الجهل**، الخ، لِما قال في *التلويح* بعد بيان قول أبي حنيفة[299] في الجهل بالخالق؛ **وأما الشرائع**[300] **فيعذر فيها إلى قيام الحجة**[301]، انتهى. يعني يعذر بالجهل بها[302] إلى أن تصل إليه بالتواتر من جهة الرسول، فيُحمل الجهل في قول من قال[303]: "لا يكفر، ويعذر بالجهل" على الجهل بالشرائع[304] قبل قيام الحجة.

وأما قول من قال: **إنه يكفر، ولا يعذر بالجهل**، ففيه نظر. فإما أن يحمل على أنه لا يعذر بالجهل[305] بعد التواتر وقيام الحجة؛ أو يحمل على أنه[306] يكفر في الظاهر[307]، ولا يعذر فيه بالجهل بعد مُكثه في بلد الإسلام مدّةً يغلب على الظن أنه بلغ إليه ذلك الحكم من المسلمين بالتواتر، وقُدّرت تلك المدة بشهر.

وعلى الوجهين لا خلاف في الحقيقة، تأمّلْ إنما أطنبتُ في التوضيح، لأنّي لم أعثُر على مؤلّف يكشف القِناع عن هذا الباب.

---

[298] ل: فظاهر، ر: ظاهر؛ س، ح: طاهر.

[299] ر: حنيفه.

[300] ل، س، ح: الشرايع.

[301] نقل ساجقلي زاده بتصرف يسير، وأصله هكذا: "وأمّا الشرائع فيعذر إلى قيام الحجة" (شرح *التلويح على التوضيح* للتفتازاني، ٢/٣٣٦).

[302] ح – بها.

[303] ر – قال.

[304] س، ح: الشرايع.

[305] ر – "ففيه نظر. فأما أن يحمل على أنه لا يعذر بالجهل" زيد هذا القسم في الهامش في التصحيح.

[306] ر + لايعذر بالجهل.

[307] ر: الظ.

١٣- فصل [في استعمال ألفاظ التشبيه أو التجسيم لله تعالى]

ويقاس على التفصيل الذي ذكر؛ التفصيل فيما لو قال: إن لله[308] تعالى يدًا أو إصبعا أو قَدمًا أو وجهًا أو صورة أو ضَحِكا أو مجيئا أو نزولا أو نفسا -بسكون الفاء أو بفتحها- أو قال: إن الله تعالى جسم، إلى غير ذلك مما دلّ عليها ظواهر النصوص على إرادة التأويل[309].

١٤- فصل [في استعمال الكلمات التي توهم التشبيه أو التجسيم مع التقييد]

إن قلتَ قد ذكرت حكم التكلّم بهذه الأمور له تعالى بدون التقييد بنفي التشبيه، فما حكم التكلّم بها مع التقييد بنفي التشبيه؟

قلتُ، قال في *التاتارخانية*: **[١٥ظ] من قال: إنّه تعالى جسم لا كالأجسام، فإنه مبتدع وليس بكافر**،[310] انتهى. لعله يريد أنّ قوله "لا كالأجسام" قرينةً على أنه لا يريد حقيقة الجسم بل يريد به الموجود أو القائم بنفسه مجازًا، فلا يكفر ظاهرا، لكن إنْ أراد حقيقة الجسم، ونفي المشابهة في التشخّص كما يحتمله قوله "لا كالأجسام"، يكفر ديانة.

---

308 ح: الله.

309 ح: على إرادة التأويل. انظر : *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٧٥.

310 *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٩/٤. انظر *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٩و.

قال في *شرح المواقف*: **بعض الكرّامية[311] قالوا: إنه تعالى جسم، بمعنى أنّه موجود. وبعضٌ آخر منهم قالوا: إنه تعالى جسم، بمعنى أنه قائم[312] بذاته. فلا نزاع معهم إلاّ في إطلاق لفظ[313] الجسم عليه تعالى. ومأخذه التوقيف، ولا توقيفَ هنا،**[314] انتهى.

---

[311] قال الأشعري: "هم من فرق المرجئة، وهم أصحاب محمد بن كرّام، يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب، وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو شيء غير التصديق باللسان إيمانا، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مؤمنين على الحقيقة، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان. والفرقة ظهرت وانتشرت من آخر القرن الثالث الهجري في خوراسان وما وراء النهر. وعدّ البغدادي الكرامية فرقةً مستقلةً وقال: الكرامية بخوراسان ثلاثة أصناف: حقائقية، وطرائقية، وإسحاقية. وقال أيضا: وقد وصف ابن كرام معبوده بأنه جوهر كما زعمت النصارى أن الله تعالى جوهر، وذلك أنه قال في خطبة كتابه المعروف بكتاب "*عذاب القبر*": 'إن الله تعالى أحَدِي الذات أحديُّ الجوهر'. وأتباعه اليوم لا يبيحون بإطلاق لفظ الجوهر على الله تعالى عند العامة..." (*مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين* لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري (٢٦٠هـ/٨٧٣-٨٧٤م-٣٢٤هـ/٩٣٥-٩٣٦م)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩٠م، ٢٢٣/١؛ *والفرق بين الفرق* لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي البغدادي (٣٥٠؟هـ/٩٦١؟م-٤٢٩هـ/١٠٣٧م)، تحقيق محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ١٨٩ Sönmez Kutlu “Kerrâmiyye”, *DİA*, Ankara, 2002, XXV/294-296;.

[312] ر + ~~بنفسه~~.

[313] ر + ~~الكفر~~.

[314] *شرح المواقف* للجرجاني، ٢٩/٨؛ انظر: *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٩و.

وجه كونه بدعةً، إنّ الشرع لم يرد بإطلاق الجسم عليه تعالى، وإنْ ورد بنسبة ما يلزم له الجسميّة؛ كاليد والوجه إليه تعالى. وقال الدوّاني: **لا يكفر من قال له تعالى**[315] **"حيّز لا كالأحياز"، ونسبته تعالى إلى الحيز، لا كنسبة الأجسام إلى أحيازها،**[316] انتهى.

أقول: يعني لا يكفر ظاهرا ولا ديانة أيضا[317] إنْ أراد أنه تعالى ليس حالاًّ في ذلك الحيّز، وليس ذلك الحيّز[318] حاويا له بل كونه تعالى في الحيّز، له تأويل.

وبالجملة من قال: إنّه تعالى على العرش أو في السماء، لا ككون الأجسام في أمكنتها، لا يكفر ظاهرا، ولا يكون مبتدعا أيضا[319]. وكذا من قال: له تعالى يدٌ ووَجه لا كأيدينا ووجوهنا، وقِسْ على ذلك، بل يجب نفي التشبيه في إثبات جميع صفاته تعالى له تعالى[320]؛ كما قال أبو حنيفة[321] رحمه[322] الله تعالى في *الفقه الأكبر*: **وصفاته**[323] **تعالى**

---

[315] ر – تعالى.

[316] قال الدواني هذا الكلامَ في شرح قول الإيجي: "**ولا يشار إليه بِههنا، أو هناك، ولا يصح عليه الحركة والانتقال**". وذكر الدواني أقوال المشبهة في هذا الموضوع: "ومنهم من تستر ب(البلكفة) فقال: هو جسم، لا كالأجسام، وله حيز لا كالأحياز، ونسبته إلى حيّزه ليست كنسبة الأجسام إلى حيّزها. وهكذا ينفي جميع خواص الجسم عنه، حتى لا يبقي إلا اسم الجسم. وهؤلاء لا يكفرون، بخلاف المصرّحين بالجسمية". (*شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ٩٣-٩٤).

[317] ر: أيضه.

[318] ر – وليس ذلك الحيّز.

[319] انظر : *الإبانة* للأشعري، ص ١٨. ر: أيضه.

[320] ب –تعالى.

[321] ر: حنيفه.

[322] ر: رحمة.

[323] ر + وصفاته.

بخلاف صفات المخلوقين، يعلم لا كعلمنا، ويقدر لا كقدرتنا، ويرى لا كرؤيتنا، ويسمع لا كسمعنا، ويتكلم لا ككلامنا، [١٦و] وهو شيء لا كالأشياء،[324] إلى هنا كلامه. "والشيء" هنا بمعنى "الموجود" كما صرّح به البيضاوي. ومعنى "كونه لا كالأشياء" أنه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض ولا حدَّ له ولا ضدّ له ولا مثل له، كما صرّح به في[325] *الفقه الأكبر*.[326]

أقول: وكذا أنه تعالى حيّ لا كحياتنا[327]. فمن اعتقد أو قال: إنّ علمه تعالى كتعقّلنا[328]، أو يغضب كغضبنا، أو يرحم كرحمتنا، أو إنّ حياته[329] تعالى بالروح أو النفس – بسكون الفاء أو بفتحها– يكفر إن علم دليل تنزهه تعالى عنه، وقِسْ على ذلك.

١٥– فصل [في إضافة المكان إلى الله تعالى]

قال في *التاتارخانية* –نقلا عن بعض الكتب–: **لو قال جلس الله تعالى للإنصاف،**[330] **أو قال: قام للإنصاف**[331]**، يكفر،**[332] انتهى.

---

[324] *الفقه الأكبر* المنسوب إلى أبي حنيفة نعمان بن ثابت (٨٠هـ/٦٩٩م–١٥٠هـ/٧٦٧م)، (مع شرحه *منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر* لعلي بن سلطان محمد القاري، إعداد علي محمد دندل، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١م، ص ١٠٧–١١٧.

[325] ر – في.

[326] *فقه الأكبر* لأبي حنيفة، ص ١١٨–١١٩.

[327] ل، ر، س، ح: كحيوتنا.

[328] ح: كتعلقنا.

[329] جميع النسخ: حيوته.

[330] يعنى للعدل: *شل*، ٤٤و.

أقول: قد ورد النص بالقيام والقعود له تعالى. قال تعالى: ﴿**أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلى كُلِّ نَفْسٍ بِماَ كَسَبَتْ**﴾[333]. وفي الحديث: «**يَقُولُ اللهُ لِلْعُلَماَءِ يَوْمَ الْقِياَمَةِ إذَا قَعَدَ على كُرْسِيِّهِ**...»، الحديثَ[334]، فيجري في القول المذكور التفصيل السابق في القول بالمكان.

وقال في *التاتارخانية*، **لو قال: "نه مكاني أز[335] تو خالي[336]، ونه تو در هيچ[337] مكاني" فهذا كفر**،[338] انتهى، يعني القول الأوّل. فإنّ معناهما "ليس مكان خاليا عنك"، "ولستَ في مكان"، لكن ظنّي أن الجزء الثاني أمارة لكون الجزء الأول على التأويل، فهو ليس بكفر ظاهرًا.

---

[331] ر– أو قال: قام للإنصاف.

[332] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٦/٤؛ انظر: *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٣و.

[333] سورة الرعد، ٣٣/١٣.

[334] انظر لتخريج الحديث ص ٧-٨.

ر: زيد حديث "«يَقُولُ اللهُ لِلْعُلَماَءِ يَوْمَ الْقِياَمَةِ إذا قَعَد على كُرْسِيِّه...» الحديث" إلى الهامش في التصحيح.

[335] ل، ر، ح، س: ز.

[336] س: حالى.

[337] ل، ر، ح، س: هيج.

[338] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٥/٤؛ انظر: *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٤و؛ وجامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٨/٢؛ *والفتاوى البزازية*، ٣٢٤/٦. معنى قول "نه مكاني أزتو خالي، ونه تو در هيچ مكاني": لا يخلو مكانٌ مِنْكَ ولا توجد في أيِّ مكان، (*نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٧).

وأمّا الكفر ديانةً فينبغي أنْ يكون التفصيل فيه كالتفصيل في القول بالمكان. وقد ورد ظاهر النص بكون الله تعالى في كل مكان؛ وهو قوله تعالى: ﴿**هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا**﴾[339] وتأويله أنّ الله تعالى يعلم ما يجري في كل مكان. وقال في *التاتارخانية*، **رجلٌ قال: "علم خدا درهمه مكانست"؛ هذا خطأ، وفي *النصاب*: والصواب أنْ يقول: كلّ شيءٍ معلومٌ لله تعالى،**[340] انتهى.

أقول: وإنما لا يكفر لبداهة **[١٦ظ]** تأويله، وهو أن علمه تعالى تعلّق بكل مكان، أي بما يجري فيه، إذْ كلّ أحد يعلم أنّ الصفة لا تنتقل عن الذات إلى محل آخر، حتى لو اعتقد انفكاكها عن الذات يكفر، لاستلزامه قيام الجهل بذاته تعالى. ثم أقول: وليس قول[341] القائل هنا: "حكمة الله" خطأً[342]، إذْ ليس مراد القائل به كونَ حكِيميَّتِه تعالى هنا، بل المراد من الحكمة المصلحةُ التي رعاها الله تعالى في إيجاده تعالى الموجودات.

وقال في *البزازية*: **لو قال: أرى اللهَ في الجنّة، كفر**[343]. **ولو قال: من الجنّةِ، لا يكفر،**[344] انتهى. المراد الكفرُ ظاهرا بناءً على أن الظاهر أن الجنة ظرف لله[345] عزّ وجلّ، على

---

[339] سورة المجادلة، ٥٨/٧. وقد كتب الآية في جميع النسخ ب"وهو"، إلا نسخة (ر)، وهذا خطأ، أو أن المؤلف يشير إلى قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ**﴾ (سورة الحديد، ٥٧/٤).

[340] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٥، ولم يعثر هذا القول في *النصاب*؛ انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و.

[341] ل: قوله.

[342] ر: خطاء.

[343] ر: كفرى.

[344] لم يعثر عليه بهذا اللفظ، والموضوع في *البزازية* هكذا: مات ابنه فقال: **خداي را بايسته بود**، كفر، ولو قال: **أرى أنه في الجنة**، كفر، ولو قال: **من أهل الجنة**، لا. (*الفتاوى البزازية*،

أن الجارّ مع المجرور حالٌ منه تعالى، لكن لا شكّ أن الظاهر أن الجار مع المجرور[346] متعلق ب"أرى". فالجنة ظرف للرؤية، ولا يلزم من كون الرؤية في مكان كون المرئي في مكان، وإلا لَوَجَب نفيُ رؤية الله تعالى؛ إذ لا بدّ أن تكون الرؤية في مكان. لأن الرؤية صفة الرائي، والرائي في مكان ألبتة، فاعْرِف. والعجب من مثل البزازي كيف يقول هذا.[347]

وأما الكفر ديانةً، فإن أراد كون الجنّة ظرفا له تعالى، يكفر ديانةً، وإلا فلا.[348]

١٦- فصل [في إطلاق الوصف الذي يوهم التشبيه لله تعالى في اللغات الأخرى عدا العربية]

قال أبو حنيفة[349] في *الفقه الأكبر*: **وكلّ ما ذكره العلماء بالفارسيّة من صفات الله تعالى؛ جازَ القولُ به سوى اليد بالفارسية. ويجوز أن يُقال ب"روى خدا" بلا تشبيه ولا كيفية**،[350] انتهى.

٣١٨/٦). انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٧؛ *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٨/٢.

[345] ر + تعالى.

[346] ح – حال منه تعالى، لكن لا شك أن الظاهر أن الجار مع المجرور.

[347] يعني لفظ "لو قال أرى الله في الجنة كفر" إلخ.

[348] انظر: *الإبانة* للأشعري، ص ٢٠-٣١.

[349] ر: حنيفه.

[350] *الفقه الأكبر* لأبي حنيفة، ص ١٧٦؛ انظر: *الأصول المنيفة* لبياضي زاده، ص ٥١.

وفي *البزازية*: **ومن يتحرَّز من إطلاق اليد بالفارسية فإنما ذلك مخافةَ فتنة الجهّال. وأما من حيث الدين، فلا بأس به. ومن قال: دَسْت خداي دراز است، كفر، وقيل: إن عنى به الجارحة، كفر، وإن عنى القدرة، لا،**[351] انتهى.

أقول: التفصيل في الكفر ديانة.

وأمّا الحكم بالكفر بلا تفصيل فبالنظر إلى الظاهر[352]، لأنّ قوله "دراز است" **[١٧و]** أمارة إرادة الجارحة، لأن معنى "دراز" الطويل. والمراد من "فتنة الجهّال" تَوَهُّمهم الجارحةَ.[353] وهو يجري في الوجه والقدم أيضا، فلا ندري ما الفرق[354]. ثمّ الظن، أنّ الفارسية وغيرها مما عدا العربية سواء.

---

[351] *الفتاوى البزازية*، ٣٢٣/٦. هذا اللفظ فارسي، معناه :يد الله طويلة. (*فتاوى قاضيخان*، ٣٦٣/٣؛ *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٤/٤-٢٣٥).

[352] ر: الظا.

[353] ر – لأن معنى "دراز": الطويل. والمراد من "فتنة الجهّال" تَوَهُّمهم الجارحةَ.

[354] ر: لفرق.

الخاتمة

فيما يتعلّق بسائر[1] التنزيهات، وفيها مقدمة ومقصد:

١- المقدمة [في إنكار الاجتهاديات]

قال علي القاري: **منكر الاجتهاديات لا يكفر إجماعا.**[2] ونقل الدوّاني عن *كتاب النحل*[3] للغزالي: **أنّ منكر المُجمع عليه إذا لم يكن من ضروريات الدين لا يكفر،**[4] انتهى. المراد إجماع مَن بعد الصحابة على ما لم يُرْوَ[5] عن الصحابة إجماع عليه.

---

[1] ر: سائر.

[2] *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٧١.

[3] لم ينسب كتاب إلى الغزالي بهذا العنوان في كتب الطبقات والتراجم. ونقل الدواني كتابَ الغزالي بعنوان "*المنتحل من تعليق الجدل*" ولعله أشار بهذا العنوان إلى كتاب *المُنتَخَل في الجدل* أو كتاب *المنخول من تعليقات الأصول*، ولكن لم يعثر هذا الموضوع فهما. وأخيراً لعله *فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة* للغزالي، لأن الموضوع المنقول بُيّن فيه. انظر: *كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٣٠٤/٢؛ H.Bekir Karlığa, "Gazzâlî", *DİA,* İstanbul, 1996, XIII/520 ل، ب، ح: كتاب النحل؛ س: كتاب النِحل.

[4] انظر: *فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة* للغزالي، دار الحكمة، دمشق، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ص ٩٤. شرح *العقائد العضدية* للدواني، ص ١٤٣.

[5] ر: على ما يروا.

وأمّا ما أجمع عليه الصحابة مما ليس من ضروريات الدين، وكان إجماعهم عليه متواترًا، ففي كفر منكره خلافٌ. كذا في *التلويح* وقاله الخيالي. وقال الخيالي: **قاعدة عدم الكفر، يعني بالإنكار**[6] **في المسائل الاجتهادية للشيخ الأشعري وبعض متابعيه، وأما البعض الآخر فلم يوافقوهم، وهم الذين كفّروا المعتزلة والشيعة في بعض المسائل،**[7] انتهى. يعني في بعض المسائل الاجتهاديّة. يعني من "بعض المسائل" هنا ما أجمع عليه أهل السنة. وعنى علي القاري من الاجتهاديات في قوله "منكر الاجتهاديات لا يكفر إجماعا[8]"، الاجتهادياتِ التي لم يقع عليها الإجماع، فاعْرِف.[9]

[6] ل،ح: الإنكار.

[7] أصله ما قاله التفتازاني في شرح قول النسفي: (واليأس من الله تعالى كفر)، وهو: "**ومن قواعد أهل السنة ألا يكفر أحد من أهل القبلة**" (*شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٩٥)؛ وقال الخيالي: معنى هذه القاعدة أنه لا يكفر في المسائل الاجتهادية، إذ لا نزاع في تكفير من أنكر شيئا من ضروريات الدين، ثم إن هذه القاعدة للشيخ الأشعري وبعض متابعيه ، وأما البعض الآخر فلم يوافقوهم، وهم الذين كفروا المعتزلة، والشيعة في بعض المسائل فلا احتياج إلي الجمع لعدم احتياج القائل (*حاشية على شرح العقائد*، للخيالي ٢٠٥/١).

[8] ر – الاجتهاديات، لا يكفر إجماعا.

[9] قال ساجقلي زاده: وجهه أن بعض ما وقع عليه الإجماع من الاجتهاديات لا يكفر منكره بالإجماع؛ وهو ما أجمع عليه من بعد الصحابة، وروي عن الصحابة خلاف فيه.(*شل*، ٥٩و)

٢- المقصد

أ- باب تنزيهه تعالى عن الشرك

قال السنوسي[10] في عقيدته وشرحها، "إن قيل: إن شيئا من الكائنات يؤثر في آخر، ويُحدِث فيه أثراً، كأن يقال بتأثير الأفلاك في عالم العناصر، وبتأثير الطعام في الشبع، والماء في الإرواء والإنبات والتطهير، وبتأثير النار في الإحراق، ونحو ذلك ممّا لا ينحصر؛ [١٧ظ]

فأمّا أن يقال: إن تلك الأشياء تؤثّر بطبائعها[11]، أو يقال: تُؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيها:

والأول: مذهب بعض الفلاسفة. قال ابن دهاق[12]: ولا خلاف في كفر من يعتقد هذا.

---

[10] هو محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي الحسني ، من جهة الأم، أبو عبد الله (٨٣٢هـ/١٤٢٨م-٨٩٥هـ/١٤٩٠م): عالم تلمسان في عصره، وصالحها. له تصانيف كثيرة، منها: *شرح صحيح البخاري*، لم يكمله، وشرح *مقدمات الجبر والمقابلة* لابن الياسمين وشرح *جمل الخنجي* في المنطق، *وتفسير سورة ص وما بعدها من السور وعقيدة أهل التوحيد* ويسمى *العقيدة الكبرى* و"*أم البراهين*" ويسمى *العقيدة الصغرى* و"*شرح كلمة الشهادة*" ... (*الأعلام* للزركلي، ١٥٤/٧)؛ انظر: Muhammed Aruçi, “Senûsî, Muhammed b. Yûsuf”, *DİA*, İstanbul, 2009, XXXVI/534-535.

[11] ل، ر: بطبايئعها (كتب "ء" بلا نبرة)؛ س، ح: بطبايعها.

[12] هو أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن محمد بن دهاق الأوسي، المالكي، المعروف بابن المرأة (ت ٦١١هـ/١٢١٤م)، عالم في التفسير، والفقه، والتاريخ، والحديث، والكلام. سكن مالقة ثم انتقل إلى مرسية. من تأليفه: *شرح كتاب الإرشاد* لأبي المعالي في الاعتقاد، وشرح *الأسماء الحسنى*، جزء في *إجماع الفقهاء*، وشرح *محاسن المجالس* لابن العريف (*معجم المؤلفين*، لكَحّالة، ٨٤/١).

والثاني: مذهب بعض آخر منهم. قال ابن دهاق: وقد تبع الفيلَسوفي[13] على هذا الاعتقاد كثيرٌ من عامة المسلمين، ولا خلاف في بدعة من اعتقد هذا، واختلف في كفره.

والمؤمن المحق للإيمان من لم يُسند إلى الأشياء تأثيرا، لا بطبعها ولا بقوة وُضعت فيها. وإنما مولانا عز وجل أجرى عادته على أن يخلق تلك الآثار عند تلك الأشياء"،[14] انتهى.

قوله: **بطبائعها**[15]، أي بأنفسها، قوله: **بقوة جعلها الله تعالى فيها**، يعني أن المؤثر، تلك القوة؛

أقول: وممن جوّز الثاني البيضاوي، **قال في قوله تعالى ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾**[16]**: بعد ذكر كون خروج الثمرات بقدرة الله تعالى، وكون الماء سببا عاديا، أو أبدعَ في الماء قوة فاعلة، وفي الأرض قوة قابلة تتولد من اجتماعهما**[17] **أنواع الثمار،**[18] انتهى.

---

[13] يقصد الفيلَسوفَ، وهو العالم الباحث في فروع الفلسفه

ة. (*المعجم الوسيط*، لإبراهيم مصطفى وآخرين، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، (د. ت)، "ف ل س ف"، ص ٧٠٠).

[14] انظر: *شرح السنوسية الكبرى*: أبو عبد الله محمد بن يوسفبن عمر السنوسي الحسني (٨٣٢/٨٣٨هـ؟/١٤٢٨/١٤٣٤م؟-٨٩٥هـ/١٤٩٠م)، دار القلم، الكويت، ١٤٠٦/١٩٨٦، ص ١٤٨-١٤٩.

[15] ل: بطبائعها؛ ر، س، ح: بطبايعها.

[16] سورة البقرة، ٢/٢٢.

[17] ر: اجتماعها.

[18] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١/٥٥.

يقول الفقير: [أ] أما كون الأوّل كفرا، بالاتفاق، فلأن تلك الأشياء حينئذ تكون مستقلة في التأثير كالله تعالى، وهو شرك جلي. [ب]وأما كون الثاني بدعةً؛ فلأن أهل السنة أجمعوا على أن الله تعالى خالق كل شيء بدون واسطة.

ولقائلٍ أن يقول، إن قيل: "إن تلك القوة مؤثرة بنفسها" فالقول بتأثيرها كذلك كالقول بتأثير الأشياء المذكورة بطبائعها[19]؛ فهو شرك جلي، وإنْ بقوة أخرى ينتقل الكلام إليها.

والجواب أن معنى كون تلك القوة مؤثرة[20] بنفسها، أن الله تعالى خلقها مقتضية للأثر، لكن لم يخلق نفسَ الأثر. **[١٨و]** وليس معنى قول القائل، إن تلك الأشياء تؤثر بطبائعها[21]، أن الله تعالى خلق صفاتها التي هي تأثيرها، بل معناه خلق أنفس تلك الأشياء فقط، فأثرت بأنفسها، فظهر الفرق. حتى لو أراد أن الله تعالى خلق تأثير تلك الأشياء كما خلق ذَوَاتها، يكون القول به كالقول بتأثير القوى المودَعةِ فيها، وهذا بحث غامض.

١- فصل [في آراء المذاهب في طبائع الأشياء وتكفيرهم]

وممّن تبع الفيلسوفي على ذلك الاعتقاد المعتزلة[22]. قال في *التاتارخانية*: **يجب إكفار القدرية[23] في دعواهم[24]: أن كل فاعل خالقُ فعل نفسه،**[25] انتهى. والمراد بالقدرية المعتزلة.

---

[19] ل: بطبائعها (كتب 'ء' بلا سن)؛ س، ح: بطبايعها.

[20] ر: موثرة.

[21] ح: بطبايعها.

[22] ح: المعتزلية.

قال في *شرح المواقف*: "**إن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله تعالى وحدها، وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله تعالى أجرى عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختيارا. فإذا لم يكن هناك مانع، أوجد فيه فعله المقدور مقارنا لهما؛ فيكون فعل العبد مخلوقا له تعالى، ومكسوبا للعبد. والمراد بكسبه إياه مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير ومدخل في وجوده، سوى كونه مَحلّا له. وهذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري. وقال أكثر المعتزلة: هي واقعة بقدرة العبد وحدها، وقال طائفة منهم: واقعة**

---

[23] هم الذين يزعمون أن كل عبدٍ خالقٌ لفعله، ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى، وهم يُعدون من أهل الأهواء، وأول من ناقش القدر هو معبد الجهني وتبعه غيلان الدمشقي. وسلك في القدر مسلك معبد الجهني وغيلان الدمشقي فرقة من المعتلزة، وكثيرا ما يسمى المعتزلة بالقدرية. ووافق القدرية في القدر البيهسية (فرقة من الخوارج). (*كتاب التوحيد* للماتريدي، ٣١٤-٣٢٠؛ و*الملل والنحل* لأبي الفتح تاج الدين (لسان الدين) محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني (٤٦٩هـ/١٠٧٦م-٥٤٨هـ/١١٥٣م)، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ٥٦/١، ٦١/١؛ و*التعريفات* للجرجاني، ص ٤٠، ص ١٧٤؛ İlyas Üzüm, "Kaderiyye", *DİA,* İstanbul, 2001, XXIV/65-65. وقال الأشعري: زعمت القدرية أنا نستحق اسم القدر لأنا نقول: إن الله عزّ وجلَّ قدر الشر والكفر فمن يثبت القدر كان قدرياً دون من لم يثبته. فيقال لهم: القدري هو من يثبت القدر لنفسه دون ربه عزَّ وجلَّ، وأنه يقدّر أفعاله دون خالقه، وكذلك هو في اللغة... (*الإبانة* للأشعري، ص ٨٤). وقال الماتريدي بعد وصفه القدريةَ: ثم للمعتزلة عن كل صفة من هذه الصفات نصيب، فلذلك لُقّبوا [المعتزلة] باسم القدرية. (*كتاب التوحيد* للماتريدي، ص ٥٠٠، انظر: *اللُمع* للأشعري، ص ٥٦-٥٧؛ *المواقف* للإيجي، ٤١٠/٨).

[24] ل، ر، س، ح: دعويهم.

[25] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٩/٤. انظر: *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٨ظ؛ و*الفتاوى البزازية*، ٣١٨/٦.

بمجموع القدرتين، قدرة الله تعالى وقدرة العبد. وهم لا ينكرون كون قدرة العبد مخلوقة له تعالى"،[26] انتهى.

فقوله: **يجب إكفار القدرية**، فيه نظر. لأنه إنما يجب إكفارهم إذا قالوا باستقلال الفاعل في التأثير، لكنهم يقولون: إن للمُؤثر[27] قدرةً خلقها الله فيه. والتفصيل في شرح *العقائد*[28] للتفتازاني.[29] **[١٨ظ]** وبالجملة إن في إكفارهم خلافًا.

إن قلت: إذا لم نسند للأشياء تأثيرا لا بنفسها ولا بقوة وضعها الله تعالى فيها، لزم أن يستوي النار والثلج.

قلنا[30]: إن الله تعالى أودع في النار قوّة تَتَسبَّب للإحرق؛ وهي الحرارة. وفي الثلج قوّة تتسبب للتبريد؛ وهي البرودة، لكن وجود الحرارة والبرودة في مجاوريْهما؛ وهو الذي يعبر عنه العوامّ بالسراية يتوقف على خلق الله تعالى إياهما في مجاوريْهما.

قال *البيضاوي* في قوله تعالى ﴿**وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ**﴾:[31] **فائدةُ هذه الشرطيّة إبداء المانع لذهاب سمعهم وأبصارهم مع قيام ما يقتضيه، وهو صوت**

---

[26] نقل ساجقلي زاده قول المؤلف بتصرف يسير. (شرح *المواقف* للجرجاني، ٨/١٦٣-١٦٤).

[27] ل، ر، س، ح: المؤثر.

[28] ح: العقايد.

[29] ح: التفتازاني. انظر: *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٣-١٤؛ ٥٤-٦٢؛ ٦٢-٦٦.

[30] ر: قلت.

[31] سورة البقرة، ٢/٢٠.

الرعد، وضوء البرق. وهو عدم مشيئة الله تعالى ذهابهما، وعدم تعلّق قدرته بهما،[32] انتهى مختصرا.

إن قلت: هل يكفر في الظاهر موحد قال: "أحرق النارُ"، أو "أنبت الربيع البقل"؟

قلت: لا، لأن حاله قرينة لإرادة التأويل، كما ذكر في *التلخيص* في بحث الإسناد المجازي.[33]

٢– فصل في السجود لغيره تعالى

وهو[34] إما طوعا أو كرها:

(أ)– [السجود لغير الله تعالى طوعا]

فإن كان طوعا، فهو [أ] إما لِما اعتاد المشركون السجود له كالشمس والقمر والنار والصليب والصنم أو [ب] لغير ذلك كالملوك.

والأول: **كفرٌ ظاهرٌ**[35] **إجماعا، وأما ديانة فإن قصد به تعظيمه كتعظيم الله تعالى، أو اعتقد ألوهيّته، يكفر؛ وإلا، فلا**[36]. كذا في شرح *المواقف* مختصرا،[37] لكن قوله: "**وإلا، فلا**" فيه خلاف، إذْ عند البعض يكفر ديانة.

---

[32] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١/٥٢–٥٣.

[33] *التلخيص في علوم البلاغة* للقزويني، ص ٢٢٨–٢٢٩.

[34] ر: كتب "هو" فوق السطر.

[35] في جميع النسخ: ظاهرا. وهو خطأ نحوي.

[36] س + يكفر.

والثاني: ما قال في *الخلاصة*[38]: "ومن سجد لهم إن أراد به التعظيم، كفرَ؛ وإن أراد به التحيّة، اختار بعض العلماء أنه لا يكفر،[39] [١٩و] وفي *الظهيرية* قال بعضهم: يكفر مطلقا"،[40] انتهى.

قوله: **إن أراد به التعظيم**، يعني كتعظيم الله تعالى، إذْ التحية لا تخلو عن[41] التعظيم في الجملة، وسيجيء ما يدل عليه نقلا عن *قاضيخان*[42].

قال البيضاوي: **التحية الدعاء، فغلب في السلام**،[43] انتهى. فمعنى إرادة التحية بالسجود وضعه موضع السلام.

---

[37] انظر: شرح *المواقف* للجرجاني، ٣٥٨/٨.

[38] صاحب *خلاصة الفتاوى* هو افتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين البخاري (٥٤٢هـ/١١٤٧م)، ولد في البخارى، فقيه من شيوخ الحنفية بما وراء النهر، من تصانيفه: *خزانة الفتاوى*، و*خزانة الواقعات* أو *الواقعات*، و*النصاب*، واختصر *النصاب* باسم *خلاصة الفتاوى*، ذكر طاهر بن أحمد في *خلاصة الفتاوى* أنه لخَّصَهُ من كتابيْه *خزانة الواقعات* و*كتاب النصاب* (*كتاب الفوائد البهية في تراجم الحنفية* لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (١٣٠٤هـ/١٨٨٦م)، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٤، ص ٨٤ ؛ و*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ٧٠٢/١-٧٠٣؛ و*معجم المؤلفين*، لكَحَّالة، ٩/٢؛ Esat Kılıçer, ("Buhârî, Tâhir b. Ahmed", *DİA,* İstanbul, VI/376.

[39] انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦ظ.

[40] *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٥ظ. انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦.

[41] ر: كتب وخُط عليه بخطيْن هكذا '~~التح~~'.

[42] انظر: ص ٧٦.

[43] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٨٨/١.

قوله: **اختار بعض العلماء أنه لا يكفر**، قال في *جامع الفُصولَيْن*[44]: **وإذا لم يَحضره النيةُ، ينبغي ألا يكفر، إذْ لا عبادة إلا بالنيّة،**[45] انتهى.

(ب)- [السجود لغير الله تعالى كرها]

وأما إن سجد كُرها: فإنْ بنية العبادة يكفر ديانةً، إذْ لا يتعلّق الإكراه بالقلب، وإلا فلا يكفر، ولا بأس حينئذ بنية التحية.

قال قاضيخان: **لو قيل لمسلم: اسجد لِمَلِك، وإلا قتلتُكَ، لا بأس أنْ يسجد لملك سجود التحية والتعظيم، لا سجود العبادة،**[46] انتهى.

---

[44] *جامع الفصولين في الفروع*، لشيخ بدر الدين محمود بن إسرائيل الشهير بابن قاضي سماونة الحنفي (٧٤٠هـ/١٣٣٩م-٨٢٣هـ/١٤٢٠م). وهو كتاب مشهور متداول في أيدي الحكام والمفتين لكونه في المعاملات خاصة، جمع فيه بين *فصول العمادي* و*فصول الأسروشني*، وأحاط وأجاد. ذكر فيه أنه جمع بينهما ولم يترك شيئا من مسائلهما عمدا إلا ما تكرر منها، وترك فرائض العمادي لغنى عنه بالسراجي يعني: الفرائض لسراج الدين السجاوندي وأوجز عبارتهما وضم إليهما ما تيسر له من *الخلاصة* و*الكافي* و*لطائف الإشارات* وغيرها، وأثبت ما سنح له من النكت والفوائد وجعله أربعين فصلا فصار حجمه قريبا من ربع حجمهما وحصل به الغنية عن الأصلين. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١/٥٦٦-٥٦٧). انظر: *الأعلام* للزركلي، ٧/١٦٥-١٦٦؛ Bilal Dindar, “Bedreddîn Simâvî”, *DİA,* İstanbul, 1992, V/331-334.

[45] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢١٤، ٢١٥.

[46] *فتاوى قاضيخان*، ٣/٥٧٧. انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦؛ و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٥/٢٥٢-٢٥٣؛ و*الفتاوى البزازية*، ٦/٣٤٣.

ل، س، ح، ر: لو قيل لمسلم: اسجد لملك وإلا قتلناك، لا بأس له أنْ يسجد سجود التحية والتعظيم، لا سجود العبادة.

قوله: **سجود التحية والتعظيم**، أي التعظيم في الجملة، لا كتعظيم الله تعالى؛ إذ الثاني هو عين العبادة.

قيل: **هذا يعني الاختلاف المذكور في *الخلاصة*[47] في الكفر ديانة عند السجود لآحاد الناس: إنما يكون إذا سجد لِمَن يَأْتي[48] منه الإكراهُ مثل الملك عند أبي حنيفة[49]. وكل قادر على قتل الساجد عند الامتناع عن السجود عند أبي يوسف ومحمد؛ وأما إذا سجد لغير أهل الإكراه على القولين، يكفر عندهم بلا خلاف،**[50] انتهى.

قوله: **بلا خلاف**، فيه نظر، لأن السجدة للشمس بدون اعتقاد الإلٰهيّة[51] والتعظيم كتعظيم الله، لم يكن كفرا ديانة عند البعض كما سبق مع أن السجود للشمس من شعائر[52] المشركين .

٣- فصل [في حكم سجدة المرأة لزوجها]

قال في *التاتارخانية*: **وفي *الينابيع*[53]: لو قال الرجل لامرأته: ينبغي لكِ أن تسجدي لي [١٩ظ] سجدةً! لا يكفر، لأن المراد من هذه السجدة الشكر،**[54] انتهى، يعني لا

---

[47] س – المذكور في *الخلاصة*.

[48] ل، س، ح: يتاتي.

[49] ر: حنيفه.

[50] نقل الموضوع في *شرح الفقه الأكبر* بنفس اللفظ من *الفتاوى الظهيرية* (*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦). انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٩و.

[51] س: الألٰهيّة.

[52] س: شعار.

يكفر في الظاهر. لأن الظاهر من حال الرجل إرادة سجدة الشكر، وسجدة الشكر لغير الله تعالى ليست بكفر ديانة، لكن لو أراد ذلك الرجل السجدة باعتقاد الإلٰهية[55]، أو بالتعظيم كتعظيم الله تعالى[56]، يكفر ديانة. ثم إن عدم كون سجدة الشكر لغير الله كفرا ديانة، إنما هو عند البعض. وأما عند البعض الآخَر، فهو كفر كما عرفتَ سابقا[57].

قيل: **وأما تقبيل الأرض يعني لغير الله تعالى، فهو قريب من السجدة، إلا أنَّ وضع الجبين أو الخَدِّ على الأرض أفحشُ وأقبح من تقبيل الأرض،**[58] انتهى؛ قال علي القاري:

---

[53] *الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع*، من شروح *مختصر القدوري* لرشيد الدين أبي عبد الله محمود بن رمضان الرومي (ت ٧٦٩هـ/١٣٦٨م)، كان حيّا ٦١٦هـ/١٢١٩م، المدرس بمدرسة الحلاوية بحلب، فرغ منها سنة ٦١٦، ذكره ابن قطلو بغا في طبقات الحنفية. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٦٥٢/٢، ٢٠٥١؛ *معجم المؤلفين* للكحالة، ٨٠٧/٣).

[54] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٤/٤؛ واللفظ في *الينابيع* هكذا: **لو قال الرجل: "ينبغي أن تسجد لله سجدةً ولي سجدة" لا يكفر، لأن المراد من هذا إنما هو الشكر والمنة.** (*الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع* لأبي عبد الله رشيد الدين محمود (محمد) بن رمضان الرومي، كان حيّا ٦١٦هـ/١٢١٩م، مخطوطة، مكتبة إسطنبول للشؤون الدينية (İstanbul Müftülüğü Kütüphanesi)، رقم ٢٤، ٢٥، ور ٣٠٦ظ).

[55] س: الألٰهيّة.

[56] س، ح – تعالى.

[57] انظر: ص ٧٤-٧٧.

[58] *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦؛ انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٩و.

ووضع الجبين أقبح من وضع الخد. فينبغي ألا يكفر إلا بوضع الجبين دون غيره، لأن هذه السجدة مختصة لله تعالى،[59] انتهى.

٤– فصل في الحِلْف بغيره[60] تعالى

في *المصابيح*: روي عنه عليه السلام: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ**[61]، **فَقَدْ أَشْرَكَ**».[62] قال في *المفاتيح*: **يعني من حلف بغير الله تعالى وصفاتِه، معتقدا له، تعظيما كتعظيم الله تعالى، فقد أشرك. لأنه أشرك المخلوق مع الله تعالى في التعظيم المختصّ به تعالى. وأما إذا لم يحلِف إلا من حيث العادة، كما يقول: لا وأبي، فلا بأس به،**[63] انتهى.

---

[59] *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦؛ انظر: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٥١/٥.

[60] س + ~~الله~~.

[61] ر + تعالى.

[62] *مشكاة المصابيح* للتبريزي، ٥٩٣/٦، (٣٤١٩). أخرجه أبو داود في *سننه* بنفس اللفظ، (كتاب الأيمان والنذور، ٤)؛ والترمذي في *سننه* بلفظ «...فقد كفر أو أشرك،» (كتاب الأيمْان والنذور، ٨). انظر: *سنن الدارمي* (*مسند الدارمي*)، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارمي (١٨١هـ/٧٩٧م–٢٥٥هـ/٨٦٩م)، تحقيق عبد الغني مسْتو، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، النذور والأيمان ٦ (٢٣٣٨).

[63] نقل ساجقلي زاده قول المؤلّف (علي القاري) بتصرف، وتمامه هكذا:«**وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله** صلى الله عليه وسلم يقول: **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ**» أي معتقداً تعظيم ذلك الغير «**فَقَدْ أَشْرَكَ**» أي إشراكاً جليّا أو خفيّا لأنه أشرك المحلوف به مع الله في تعظيم المختصّ

قال *الطيبي*، **إن قيل: حديث**[64] **النهي عن الحلِف بغير الله**[65] **مخالف لقوله عليه السلام:** «**أَفْلَحَ وَأَبيهِ**»[66]، **وجوابه: إن هذه الجملة كلمة تجري على اللسان لا يُقصد بها اليمين،**[67] انتهى. ونقَل البدرُ عن *المحيط*[68]: **قال علي الرازي**[69]: **أخاف على من يقول:**

به، قيل: معناه من أشرك به غيره في التعظيم البليغ، فكأنه مشرك إشراكاً جليّا فيكون زجرا بطريق المبالغة، (*مرقاة المفاتيح* لعلي القاري، ٥٩٣/٦، (٣٤١٩)،

انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٤، ٢٧٢؛ و*نصاب الاحتساب* للسنامي، ص ١٩٠.

64 ر + حديث.

65 ر + تعالى.

66 أخرجه مسلم في الإيمان ٨، وأبو داود في الصلاة ١، والأيْمان ٥، والدارمي في الصلاة ٢٠٨.

67 *الكاشف* للطيبي، ٢٤٣٧/٨.

68 *المحيط البرهاني في الفقه النعماني* لبرهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازه البخاري الحنفي ،المتوفى سنة ٦١٦، ثم اختصره وسماه *الذخيرة* (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٢١٩/٢-١٢٢٠) وقد نقل أقوالا كثيرا من هذين الكتابين في *رسالة التنزيهات*.

69 لعله أبو بكر أحمد بن علي الرَّازي الجصاص (٣٠٥هـ/٩١٧م-٣٧٠هـ/٩٨١م)، فاضل من أهل الري. ولد في الري، وسكن بغداد ومات فيها. انتهت إليه رئاسة الحنفية. وخوطب في أن يلي القضاء فامتنع. من تصانيفه: *أحكام القرآن*، و *أصول الفقه*، و*مختصر اختلاف الفقهاء*، و*شرح مختصر الطحاوي*، و*شرح أدب القاضي*. (*الأعلام* للزركلي، ١٧١/١؛ Mevlüt Güngör, ("Cessâs", *DİA,* İstanbul, 1993, VII/427-428.

بحياتي[70] **أو بحياتك**[71] **وما أشبه ذلك الكفرَ، ولولا أن العامة**[72] **يقولونه ولا يعلمونه لقلتُ: إنه شرك، لأنه لا يمين إلا بالله، فإذا حلَف بغير الله، فقد أشرك،**[73] انتهى.

قوله: **ولا يعلمونه** أي لا يعلمون أنه حَلِف فلا يقصدون[74] **[٢٠و]** به الحلف. قوله: **لقلتُ إنه شرك** أي لو علموا أنه يمين، لقلت: إنه شرك.

أقول: وبعد علمهم أنه يمين لا يكونون مشركين، ما لم يعتقدوا للمحلوف به تعظيما كتعظيم الله تعالى كما نقلناه عن *المفاتيح*[75]. قال علي القاري: **ولكن**[76] **لما كان الحالف احتمل أن يريد مجّرد تعظيم حياته**[77]**، أو حياة**[78] **مخاطبه في الجملة، لا على وجه المشاركة له تعالى في التعظيم المختص به، ما جزم عليُ الرازي بكفر ذلك الحالف.**

---

[70] ل، س، ر: بحيوتي؛ ح: بحياتي.

[71] ل، س، ر: بحيوتك؛ ح: بحياتك.

[72] ل: العامه.

[73] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٣١٦/٢، و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين أبي المعالي البخاري، ٢٥٥/٥. ونقل علي القاري مثله (*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٤). انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ١٩٠-١٩١؛ *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٦/٤.

[74] ل: كتب "ن" في الهامش.

[75] *مرقاة المفاتيح* لعلي القاري، ٥٩٣/٦، (٣٤١٩).

[76] ل: كتب في المتن "لكن" تحت السطر.

[77] ل، س، ر: بحيوته؛ ح: حياته.

[78] ل، س، ر: حيوة؛ ح: حيات.

ويدخل في قوله: "وما أشبه ذلك" لو حلف بالنبي أو روح النبي أو حياة[79] النبي أو بالكعبة أو الأمانة وأمثال ذلك،[80] انتهى.

قال الطيبي، **قالوا: الحكمة في النهي عن الحلِف بغير الله تعالى: أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به**[81]، **وحقيقة العظمة مختصة به تعالى لا يُضاهيه تعالى فيها غيره**،[82] انتهى.

قوله: **عن الحلف**، يعني عن[83] إرادة الحلف، إذْ التكلم بلفظه من حيث العادة، لا بقصد الحلف، لا بأس به.

قوله: **يقتضي تعظيم المحلوف به**، يعني إمّا تعظيما في الجملة أو تعظيما كتعظيم الله تعالى؛ والثاني شرك وكفر، ولما احتمل الحلفُ ذلك التعظيمَ نُهي عنه سدًّا لباب ذلك التعظيم.

وقال الطيبي، **إن قيل: قد أقسم اللهُ ببعض مخلوقاته كقوله تعالى: ﴿وَالصَّافَاتِ صَفًّا﴾**،[84] **﴿وَالذَارِيَاتِ ذَرْوًا﴾**[85] **والجواب: أن لله تعالى أن يُقسم**[86] **بما يشاء من مخلوقاته، تنبيها على شرفها**[87]، انتهى. يعني لا يلزم من صدوره منه تعالى جوازه للعباد.

---

[79] ل، س، ر، ح: حيوة.

[80] انظر: شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٧٢؛ ص ٣١٤.

[81] ل: كتب 'به' على الهامش.

[82] *الكاشف* للطيبي، ٢٤٣٧/٨.

[83] ر – عن.

[84] سورة الصافات، ١/٣٧.

[85] سورة الذاريات، ١/٥١.

[86] ر: يتقسم.

[87] *الكاشف* للطيبي، ٢٤٣٧/٨.

قوله: **تنبيها على شرفها**[88]، يعني أنّ الله تعالى لا يقصد بذلك القَسَم تعظيما لتلك المخلوقات كالتعظيم المختص بنفسه تعالى، بل ينبّهه[89] به على شرفها وعظمتها في الجملة.

٥- فصل في إطلاق اسم من أسمائه [٢٠ظ] تعالى على غيره تعالى

قال البدر نقلا عن بعض الفتاوى: **من قال لمخلوق: يا قدّوس أو القيّوم أو الرحمٰن أو أسماءٌ من أسماء الخالق، كفر**، انتهى.[90]

أقول: أسماؤه[91] تعالى تنقسم إلى:

[١] ما اختص به تعالى، ولم يستعمل في غيره تعالى كالأسماء المذكورة، وكذا "الرب" بدون الإضافة و"الله" و"الإلٰه" كما في *الكشّاف*.[92] ولعل المراد من الإلٰه ما هو بدون الإضافة، لقوله تعالى ﴿**وانظُرْ إلى إلٰهك الذي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا**﴾.[93] وكذا "شاهنشاه"[94] كما في *التاتارخانية*[95]. وقال الكواشي[96]: **يمتنع وصفُ غير الباري بالقدير**،[97] انتهى.

---

[88] ر - انتهى. يعني لا يلزم من صدوره منه تعالى جوازه للعباد. قوله: تنبيها على شرفها.

[89] ر: ينبه.

[90] انظر مثلا: *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٣١٤/٢.

[91] ر: أسماؤه.

[92] *الكشّاف* للمخشري، ١١٤/١.

[93] سورة طه، ٩٧/٢٠.

[94] هذا اللفظ فارسي، معناه: ملِك الملوك (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧١/٤؛ *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ١٨٨). جميع النسخ: شهنشاه.

[95] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧١/٤؛ انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ١٨٨.

فإطلاق الاسم المختص به تعالى على غيره تعالى: **[أ]** إما باعتبار كونِه اسمه تعالى، **[ب]** وإما باعتبار عمومه لغةً.

[أ] فإن كان إطلاقه بالاعتبار الأوّل، فإنْ اعتقد الإشراك، فهو كفر ديانة بلا خلاف، وإنْ بدون اعتقاد الإشراك فإن أطلقه تعمدا للكذب أو بلا تأمل، فكفر ديانة على الأصح، لما ذكروا في التكلم بكلمة توجب معناها الكفرَ بدون اعتقاد معناها.

[ب] وإن كان[98] باعتبار عمومه لغة، فإن قصد بذلك المزاحَ، فكفر ديانة بلا خلاف، وإلا –بل أطلقه لداع اقتضاه– فلا يكفر ديانة؛ وذا بلا خلاف. وأما ظاهرا، فيكفر بلا تفصيل. والله أعلم. وقد سبق بيانه.[99]

قولنا: **باعتبار عمومه لغة**، يُستثنى منه لفظة الله على قول من قال: إنه عَلَمٌ مرتجلٌ. قال البيضاوي: **"الله" أصله "إله"، فحذفت الهمزة وعوض عنها الألف واللام. وقيل: علم لذاته المخصوصة**،[100] انتهى. يعني قيل: إنه ليس مأخوذا من الصفة بل عَلَمٌ مرتجل.

---

[96] هو أبو العباس موفّق الدين أحمد بن يوسف بن الحسن بن رافع الكواشي (٥٩٠هـ/١١٩٤م-٦٨٠هـ/١٢٨١م): عالم بالتفسير، من فقهاء الشافعية. من أهل الموصل. نسبته إلى الكواشة قلعة بالموصل. من تصانيفه: *تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر*، و*كشف الحقائق في التفسير*، و*المتشابه القرآن* في التفسير؛ و*المطالع في المبادي والمقاطع*، و*المواقف في القرائة*، و*أعداد أحزاب القرآن* في القرائة؛ و*روضة الناظر وجنة المناظر*، و*التبصرة في النحو*. (*الأعلام* للزركلي، ١/٢٧٤؛ (Mehmet Mahfuz Ata, “Kevâşî”, *DİA*, Ankara, 2002, XXV/341-342.

[97] *التلخيص في تفسير القرآن العظيم* لأبي العباس موفق الدين أحمد بن يوسف بن الحسن الكواشي الموصلي (٥٩٠هـ/١١٩٤م-٦٨٠هـ/١٢٨١م)، جمهورية العراق، ديوان الوقف السني مركز دراسات والبحوث الإسلامية، بغداد، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ١/١٩١.

[98] ر –كان.

[99] انظر: ص ٤٤-٤٥؛ *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٧٤-٢٧٥.

وقال في *الكشاف*: **"الرحمن" من الصفاة الغالبة، لم يستعمل [٢١و] في غير الله تعالى، كما أن "الله" من الأسماء الغالبة. وأما قول بني حنيفة[101] في مُسيلِمة[102]: "رحمٰن اليَمامة"، فباب من تعنّتهم في كفرهم،**[103] انتهى.

---

[100] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١/٢٦.

[101] قبيلة، منسوبة إلى العدنانيين في اليمامة، أسلمت في السنة العاشرة بعد الهجرة. واجتمعت بجانب مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرسل خليفةُ رسول الله أبو بكر جيشا بقيادة خالد بن الوليد، وغُلب جيشُ مسيلمة وقُتل مسيلمة، وتاب بنو حنيفة وعادوا إلى الإسلام بعد الحرب. (*تاريخ الطبري* (*تاريخ الرسل والملوك*) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٢٢٤هـ-٣١٠م)، دار المعارف بمصر، القاهرة، (د.ت)، ٣/١٣٧-١٣٨؛ M. Ali Kapar, "Hanîfe, Benî Hanîfe", *DİA,* İstanbul, 1997, XVI/42.)

ر: حنيفه.

[102] أبو ثمامة، رحمن اليمامة مسيلمة بن كبير (كثير) الحنفي الوائلي (ت ١٢هـ/٦٣٣م)؛ Ahmet Önkal, "Müseylimetülkezzâb", *DİA,* İstanbul, 2006, XXXII/90-91.

ر: مُسيلمه.

[103] نقل ساجقلي زاده قول الزمخشري بتصرف، وتمامه: "وأما (الله) بحذف الهمزة فمختص بالمعبود بالحق، لم يطلق على غيره. ومن هذا الاسم اشتق: تأله، وأله، واستأله. كما قيل: استنوق، واستحجر، في الاشتقاق من الناقة والحجر. فإن قلت: أَسْمٌ هو أم صفة؟ قلت: بل اسم غير صفة، ألا تراك تصفه ولا تصف به، لا تقول: شيء إله، كما لا تقول: شيء رجل. وتقول: إله واحد صمد، كما تقول: رجل كريم خير. وأيضا فإنّ صفاته تعالى لا بدّ لها من موصوف تجرى عليه، فلو جعلتها كلها صفات بقيت غير جارية على اسم موصوف بها وهذا محال. فإن قلت: هل لهذا الاسم اشتقاق؟ قلت: معنى الاشتقاق أن ينتظم الصيغتين فصاعدا معنى واحد، وصيغة هذا الاسم وصيغة قولهم: أله، إذا تحير، ومن أخواته: دله، وعله، ينتظمهما معنى التحير والدهشة، وذلك أنّ الأوهام تتحير في معرفة المعبود وتدهش الفطن، ولذلك كثر الضلال، وفشا

[٢] **وإلى ما لم يختصّ به تعالى بل استعمل في غيره تعالى أيضا**[104] كالعزيز والسلام والمؤمن والملك والرحيم والحي والسميع والبصير والولي والمتكبر والجبار والحكيم والحليم والرءوف والنافع والضارّ والمعطي والمانع. فإطلاقه على غيره تعالى إنْ كان باعتبار كونه اسمه تعالى، فهو كفرٌ ديانة، وإلا بل باعتبار عمومه لغة، فلا. وهذا التفصيل في الكفر ديانة، وأمّا

الباطل، وقل النظر الصحيح. فإن قلت: هل تفخم لامه؟ قلت: نعم قد ذكر الزجاج أنّ تفخيمها سنة، وعلى ذلك العرب كلهم، وإطباقهم عليه دليل أنهم ورثوه كابرا عن كابر. و"الرَّحْمن" فعلان من رحم، كغضبان وسكران، من غضب وسكر، وكذلك الرحيم، فعيل منه، كمريض وسقيم، من مرض وسقم، وفي "الرَّحْمن" من المبالغة ما ليس في "الرَّحِيم"، ولذلك قالوا: رحمن الدنيا والآخرة، ورحيم الدنيا، ويقولون: إنّ الزيادة في البناء لزيادة المعنى. وقال الزجاج في الغضبان: هو الممتلئ غضبا. ومما طنّ على أذني من ملح العرب أنهم يسمون مركبا من مراكبهم بالشقدف، وهو مركب خفيف ليس في ثقل محامل العراق، فقلت في طريق الطائف لرجل منهم: ما اسم هذا المُحمل؟ أردت المحمل العراقي، فقال: أليس ذاك اسمه الشقدف؟ قلت: بلى، فقال: هذا اسمه الشقنداف، فزاد في بناء الاسم لزيادة المسمى، وهو من الصفات الغالبة- كالدبران، والعيوق، والصعق- لم يستعمل في غير اللّه -عزّ وجلّ- كما أنّ (الله) من الأسماء الغالبة. وأما قول بني حنيفة في مسيلمة: رحمن اليمامة، وقول شاعرهم فيه:

وأَنْتَ غَيْثُ الوَرَى   لا زِلْتَ رحمنَا

فباب من تعنتهم في كفرهم. فإن قلت: كيف تقول: اللّه رحمن، أتصرفه أم لا؟ قلت: أقيسه على أخواته من بابه، أعني نحو عطشان وغرثان وسكران، فلا أصرفه. (*الكشاف* للزمخشري، ١٠٨/١-١١٠). انظر: *مدارك التنزيل* لأبي البركات النسفي، ٢٨/١-٢٩.

---

[104] ر: أيضه.

ظاهرا، فلا يكفر ألبتة. قال علي القاري: **من قال**[105]: **لمخلوق يا عزيز ونحوه، يكفر**[106]؛ **إلا أنْ يريد بهما المعنى اللغوي لا الخصوص الاسمي،**[107] انتهى.

قوله: **لا الخصوص الاسمي،** يعني ألا يريد إطلاقه باعتبار كونه اسمه تعالى.

قوله: **ونحوه،** يعني[108] مما لم يختصّ استعماله به[109] تعالى من أسمائه تعالى. فما في المنقول عن بعض الفتاوى من قوله: أو اسما من أسماء الخالق، فالظاهر[110] أنّ المراد به الأسماء المختصة به تعالى[111].

أقول: ولله تسعة وتسعون اسما، بعضها مخصوص به تعالى وبعضها غير مخصوص. والتمييز بين المخصوص وغير المخصوص مَوكول إلى أهل تتبع استعمالات العرب.

٦- فصل [في المبالغة في تعظيم الناس]

قال في *التاتارخانية*: **من قال لامرأته: "أنتِ عندي كالله عزَّ اسمُه"، إن أراد به المبالغة في طاعته لها**[112] **فلا يكفر، وإنْ عَنى به أنّها تستحق العبادة، كفر،**[113] انتهى. وكذا التفصيل[114] إذا قاله لغير امرأته.

---

[105] ر – من قال.

[106] ر + انتهى.

[107] شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦.

[108] ر – يعني.

[109] س: فيه.

[110] ل: كتب الناسخ كلمة "لظاهر" في الهامش.

[111] ل، ح – تعالى.

ثم إن هذا التفصيل في الكفر ديانة؛ أما الكفر ظاهرا فلا أتحقَّقُ أنه يحكم به أمْ لا. وظني أنه يكفر **[٢١ظ]** في الظاهر[115]. وأما إنْ قال[116] أنتِ عندي كرسول الله –صلى الله[117] عليه وسلم– فلا يكفر؛ لا ديانة ولا ظاهرا، إذْ لا يحتمل أنْ يراد منه الاستحقاق للعبادة، فاعرِف.

---

112 ر + تعالى.

113 نقل هذا الموضوع في *التاتارخانية* من *الظهيرية* بلفظ: "...وسئل بعضهم عن قوله لامرأته: أنتِ عندي كالله عز اسمُه، فقال: هذا كلام محتمل، يجوز أن ينوي به 'أني مطيع لك كطاعتي لله عزّ اسمه'، ويريد المبالغة في طاعته لها فلا يكفر، وإن عنى أنها تستحق العبادة، كفر." (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٤٠).

114 س: التفصل.

115 ر: في الظا.

116 ر: قال.

117 ر + تعالى.

وقال في *التاتارخانية*: **من قال لامرأته: أنتِ أحبّ إليّ من الله، فقد كفرَ**،[118] انتهى. يعني كفر في الظاهر[119]. لأنّ الحب ظاهر في الاختياري، وهو هنا أَمارَة عدم اعتقاد أنّ الله خالقه ورازقه ومالك أمره كله، لكن إن أراد الحب الاضطراري، لا يكفر ديانة، لأنه لا يدخل تحت التكليف، صرّح به البيضاوي في قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ**﴾ إلى قوله تعالى ﴿**أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ**﴾ الآية.[120] **حيث قال: المراد الحب الاختياري دون الطبيعي، فإنه لا يدخل تحت التكليف**،[121] انتهى. والمراد من المحبة الاختيارية له تعالى، إرادة طاعته والتحرّز عن معاصيه، صرح به البيضاوي في قوله تعالى: ﴿**فَسَوْفَ يَأتي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ**﴾.[122]

أقول: وقد يتعلق من العبد له تعالى الحب الاضطراري. وهو اشتياقه إلى لقائه، وعدم الصبر عن ذكره ومناجاته، كما ذُكر تفصيله في كتب التصوّف.

---

[118] نقل هذا القول في *التاتارخانية* من *المحيط البرهاني* بلفظ: "**وإذا قال لإمرأته: "أنتِ أحبّ إليّ من الله" فقد كفرَ**" (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٨/٤. *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٣٠/٥). انظر: *خزانة الفقه* للسمرقندي، ٤٣٩/١؛ *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٥ظ؛ *الفتاوى السراجية* لأبي محمد (أبي الحسن) سراج الدين علي بن عثمان بن محمد بن سليمان التيمي الفرغاني الأوشي (ت ٥٧٥هـ/١١٧٩م)، دار العلوم زكريا ودار الكتب العلمية، جنوب إفريقيّة، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، ص٣٠٣؛ *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٤ظ؛ *الأنوار* للأردبيلي، ٢٨٣/٣؛ *الينابيع* لرشيد الدين الرومي، ور ٣٠٦ظ؛ *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٩/٢.

[119] ر: الظا.

[120] سورة التوبة، ٢٤/٩. *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١٣١/٢-١٣٢.

[121] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٧٦/٣.

[122] سورة المائدة، ٥٤/٥.

وإنما قلنا: **أمارَة عدم اعتقاد أن الله خالقه**، إلى آخره، لاحتمال أنْ تكون غلبة الحب الاختياري لزوجته لا لعدم ذلك الاعتقاد بل لسبب آخر كغلبة الحب الاضطراري لها[123]. فإن كان سبب[124] غلبة الحب الاختياري لها عدم ذلك الاعتقاد، يكفر ديانة، وإلا فلا .

٧– فصل في الرِّيَاء[125]

قال في *التاتارخانية*: **وفي *الينابيع*: قال إبراهيم بن يوسف: لو صلى رياءً، فلا أجر له، وعليه الوِزر، وقال بعضهم: يكفر**،[126] انتهى.

أقول: ظني أنّ القول بالكفر ليس على إطلاقه، بل إذا كان قصد الرياء[127] محضا مجردا عن إرادة الثواب[128] من الله تعالى.

[٢٢و] قال الطيبي في *شرح المشكاة*[129]: **قال الشيخ أبو حامد: درجات الرياء أربع:**

---

[123] ر – لها.

[124] ر: بسبب.

[125] س: الرئياق؛ ر: الريا.

[126] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٤٥٥. قال أبو عبد الله الرومي في دوام هذا القول: ...**وقال بعضهم: لا أجر له ولا وزر عليه، وهو كأن لم يصل**. (*الينابيع* لرشيد الدين الرومي، ور ٣٠٧و).

[127] ر: الريا.

[128] ر: الثوب.

[129] ل، س، ر، ح: *المشكوة*.

الأولى: وهي أغلظها، ألا يكون مراده الثواب[130] أصلا، كالذي يصلى بين الناس، ولو انفرد لا يصلى، بل ربما يصلى من غير طهارة مع الناس. فهذا جَرَّدَ قصدَه إلى الرياء[131]، فهو الممقوت لله تعالى.

والثانية: أنْ يكون له قصد الثواب أيضا[132]، لكن قصدا ضعيفا، بحيث لو كان في الخلوة لا يفعله، ولا يَحمله ذلك القصدُ على العمل. ولو لم يكن قصد[133] الثواب لَكان قصد الرياء يحمله على العمل. فقصْد الثوابِ فيه لا يَنفي عنه المَقت.

والثالثة: أنْ يكون قصد الثواب، والرياء متساويين، بحيث لو كان[134] أحدهما خاليا عن الآخر لم يبعثه على العمل. فلمّا اجتمعا انبعثت[135] الرغبة. وظواهر[136] الأخبار تدل على أنه لا يُسلَّم إلا رأسا برأس.

والرابعة: أن يكون اطّلاع الناس مرجحا مُقَوِّيا لنشاطه، ولو لم يكن لا يترك العبادة، ولو كان قصد الرياء وحده لَمَا أقدم، فالذي نظنه، والعلم عند الله تعالى أنه لا

---

130 ر: الثوب.

131 يعني غرضه المجرد (الخاص) من هذا العمل الرياءُ. انظر: *لسان العرب* لابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري الرويفي (٦٣٠هـ/١٢٣٢م-٧١١هـ/١٣١١م)، "ج ر د"، دار المعارف، القاهرة، ٥٨٧/١، (د.ت).

132 ر: أيضه.

133 س – قصد.

134 ر – في الخلوة لا يفعله، ولا يحمله ذلك القصدُ على العمل. ولو لم يكن قصد الثواب لَكان قصد الرياء يحمله على العمل. فقصْد الثوابِ فيه لا ينفي عنه المقت. والثالثة: أنْ يكون قصد الثواب، والرياء متساويين، بحيث لو كان.

135 ل: انبعث.

136 ر: وطواهر.

يُحبِط أصلَ الثواب، ولكنه ينقص منه، أو يُعاقب على مقدار قصد الرياء، ويُثاب على مقدار[137] قصد الثواب،[138] انتهى.

أقول، قوله: **فالذي نظنه،** إلى آخره، يخالف ما قاله البيضاوي: «**رُوي أنّ جُنْدُبَ بْنَ زُهَيْرٍ[139] قَالَ لِرَسُوْلِ اللهِ –صلى الله[140] عليه وسلم–: إني لَأَعْمَلُ[141] الْعَمَلَ للهِ تَعَالى، فَإِذَا أُطُّلِعَ عَلَيْهِ سَرَّنِي. فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ مَا شوُرِكَ فيهِ**»،[142] **فنزل قوله تعالى** ﴿**فمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾،[143] انتهى. قال الزمخشري: **المراد بالنهي عن الإشراك [٢٢ظ] بالعبادة ألا يرائي بعمله**[144]، **وألا يبتغي إلا وجه ربه خالصا لا يَخلط به غيرَه،**[145] انتهى. ولعل الغرض يصح حينئذ[146]، وينجو عن[147] عذاب تركه، لكن يبطل ثوابه، لأنّ معنى عدمِ القبول عدمُ إعطاء الأجر.

---

[137] ر + قصد الرياء، ويُثاب على مقدار.

[138] *إحياء علوم الدين* لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م–٥٠٥هـ/١١١١م)، دار الشعب، (د.ت)، ١٨٧٣/٣؛ و*الكاشف* للطيبي، ٣٣٦٩/١١–٣٣٧٠.

[139] ل: رهيز؛ ح: ذهير.

[140] ر + تعالى.

[141] ل: كتب الناسخ ومسح الألف بين "ا" و"عمل".

[142] لم يعثر على حديث بهذا اللفظ في الكتب التسعة، وقال مخرج أحاديث *الكشاف* للزمخشري: غريب، (*الكشاف* للزمخشري، ٢١٩/٣.).

[143] سورة الكهف، ١١٠/١٨؛ *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٢٩٥/٣.

[144] ر: بعلمه.

[145] *الكشاف* للزمخشري، ٢١٩/٣.

[146] ر: حين.

[147] الصواب "وينجو من".

قال في *الأشباه*: **لو صلى مع الناس يحسنها، ولو صلى وحده لا يحسنها، فله ثواب أصل الصلاة**[148] **دون الإحسان،**[149] انتهى.

أقول: وذلك لأنّ أصل الصلاة[150] لم يخالطه رياء.

٨- فصل [في القول في أفعال العباد وأرزاقهم]

قال في *التاتارخانية*: **من قال: الرزق من الله تعالى ولكن أز بنده جنبش خواهد، فقيل: إنّه شرك،**[151] انتهى. يعني فهو كفر. ومعناه ولكن الله تعالى[152] يريد من العبد الحركة. وظني أن مراده أنّ هذا كفر ظاهرا. لأن ظاهره أن حركة العبد مخلوقة للعبد، وأنّ الله تعالى لا يستقل في الترزيق، بل يتوقف ترزيقه[153] في الواقع على حركة العبد.

---

148 ل، س، ر، ح: الصلوة.

149 نقل هذا الموضوع من *التاتارخانية* في *الأشباه*. (*الأشباه والنظائر* لابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م-٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، دار الفكر المعاصر ودار الفكر، دمشق، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ٣٧).

150 ل، س، ر، ح: الصلوة.

151 *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٦/٤، والموضوع مسطور في *البزازية* هكذا: ولو قال: **الرزق من الله تعالى ولكن أز بنده جنبش خواهد،** هذا شرك لأن حركة العبد أيضا من الله تعالى (*الفتاوى البزازية*، ٣٢٤/٦). انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و.

152 ل: كتب "تعالى" فوق السطر.

153 الصواب " في الرزق، بل يتوقف رزقه" انظر: *لسان العرب* "ر ز ق"، ١٦٣٧/٣. ولكن بعض المتكلمون استعملوها على غير القيس. انظر: *البداية* للصابوني، ص ٣٦؛ *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ٩٦.

والأول: شرك، والثاني: إثبات العجز له تعالى لكن يحتمل أنْ يكون مرادُه، لكن لا بد في عادة[154] الله تعالى من كسب العبد فلا كفر حينئذ[155] ديانة. وظني أنّ القائل المذكور إذا كان موحدا على مذهب أهل السنة لا يكفر ظاهرا. لأن حاله قرينة على إرادة هذا الاحتمال، كما قيل في "**أَنْبَتَ الرَبيعُ البَقْلَ**"، أنه إذا قاله الموحّد يُحمل على المجاز، وإذا قاله الدهري[156] يحمل على الحقيقة.

---

[154] الأولى "سنة الله".

[155] ر: ح.

[156] ر – الدهري.

ب- باب تنزيه الله تعالى عن العجز والحاجة إلى وجود شيء أو عدم الاحتياج إليه.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ عَلىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾،[157] و﴿إِنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾،[158] وقد دل البرهان العقلي على أنَّ الله تعالى مُنزه عن الاحتياج إلى شيء، وبيانه في كتب الكلام.

قالت الفلاسفة[159]: كل حادث لا بد له من مادة، وهم يزعُمون أنّ مادة الموجودات قديمة[160]، وأنّ الحادث هو الصور الواردة **[٢٣و]** عليها. وهم يزعمون أنّ الله تعالى لا يقدر

---

[157] سورة البقرة، ٢/٢٠، ١٠٦، ١٠٩، ١٤٨، ٢٥٩؛ سورة آل عمران، ٣/١٦٥؛ سورة النحل، ١٦/٧٧؛ سورة النور، ٢٤/٤٥؛ سورة العنكبوت، ٢٩/٢٠؛ سورة الفاطر،٣٥/١.

[158] سورة العنكبوت، ٢٩/٦.

[159] هم الذين يمارسون الفلسفة، مفرده فيلسوف، و**الفيلسوف:** كلمة يونانية أي محب الحكمة. أصله "فَيْلا" وهو المحب و"سوفا" وهو الحكمة، والاسم "الفلسفة" مركبة ك"الحوقلة" (انظر: *القاموس المحيط* لأبي الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيْروزابادي الشيرازي (٧٢٩هـ/١٣٢٩م-٨١٧هـ/١٤١٥م)، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية سنة ١٣٠١هـ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، "س و ف"، ٣/١٥٠). قال الجرجاني: "**الفلسفة:** التشبّه بالإله بحسب الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الأبدية، كما أمر الصادق صلى الله عليه وسلم في قوله: «**تخلّقوا بأخلاق الله**» [لم يعثر عليه في متون الحديث، وقال الألباني: لا أصل له، (*سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السّيئ في الأمة*، محمد ناصر الدين الألباني (١٣٣٢هـ/١٩١٤م-١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف،

على إحداث شيء من غير مادة، وهذا كفر لُعنوا بما قالوا. وهم يزعمون أيضا[161] أنّ إفاضةَ الله تعالى الصورةَ على المادة تتوقّف على استعداد المادة لها بأنْ يوجد شرائط[162] فيْضها ويرتفع موانعه. وهذا كفر أيضا، بل الله تعالى يخلق بعض الأشياء من غير سبق مادة. وأنّه تعالى قد يفيض الصورة على المادة بدون استعداد المادة لها. وإنْ أجرى عادته في الغالب على أنْ يفيضها عند استعداد المادة[163] من غير أن يحتاج في فيضها إلى استعدادها.[164]

١- فصل [في إرادة الله تعالى للشر والقبيح]

قال في *التاتارخانية*: **يجب إكفار القدريّة في نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى،**[165] انتهى. يريد من القدرية المعتزلة، ويريد من الشر ما نهى الله تعالى عنه[166] من أفعال العباد، وهو الكفر والمعاصي، ومن التقدير الإرادة.

الرياض، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ٣٤٦/٦)] أي تشبهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتجرد عن الجسمانيات." (*التعريفات* للجرجاني، ١٦٩).

[160] انظر: *تهافت الفلاسفة* لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، دار المعارف، القاهرة، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، ص ٨٨-٨٩.

[161] ر: أيضه.

[162] ل: شرايئط؛ ح، س:شرايط.

[163] ر - بدون استعداد المادة لها. وإنْ أجرى عادته في الغالب على أنْ يفيضها عند استعداد المادة.

[164] *خزانة الفقه* للسمرقندي، ٤٣٤/١-٤٣٥؛ Mustafa Çağrıcı, "Gazzâlî", *DİA*, İstanbul, 1996, XIII/489-505.

[165] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٩/٤؛ انظر: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٣٢/٥.

[166] ل - عنه.

قال في *شرح المواقف*، **قالت المعتزلة: وأما أفعال العباد فالله تعالى مريد للمأمور به منها كارهٌ للمعاصي والكفرِ،**[167] انتهى. قوله: **كارهِ،** أي غير مريد، لأنّ الكراهَة ضد الإرادة.

وقال في *شرح العقائد*[168]: **والمعتزلة أنكروا إرادة الله تعالى للشرور والقبائح**[169] **حتى قالوا: إنه أراد من الكافر والفاسق إيمانه وطاعته، لا كفره ومعصيته. وقد يُتمسَّك من الجانبين بالآيات، وباب التأويل مفتوح على الفريقين،**[170] انتهى.

---

[167] *شرح المواقف* للجرجاني، ١٩٣/٨.

[168] ل: *العقائد*، ح: العقايد.

[169] ل، س، ر ، ح: القبايح.

[170] نقل ساجقلي زاده قول التفتازاني بِتصرّف، ونصّه: "والمعتزلة أنكروا إرادة الله تعالى للشرور والقبائح حتى أنه أراد من الكافر والفاسق إيمانه وطاعته، لا كفره ومعصيته زعماً منهم أنّ إرادة القبيح قبيحةٌ كخلقه وإيجاده. ونحن نمنع ذلك، بل القبيح كسب القبيح والاتّصاف به، فعندهم يكون أكثر ما يقع من أفعال العباد على خلاف إرادة الله تعالى، وهذا شنيع جدّا. حكي عن عمرو بن عبيد أنه قال: ما ألزمني أحد مثل ما ألزمني مجوسي كان معي في السفينة، فقلت له: لِمَ لا تُسلم ؟ فقال: لأن الله لم يرد إسلامي، فإذا أراد الله إسلامي أسلمت. فقلت للمجوسي: إن الله تعالى يريد إسلامك، ولكن الشياطين لا يتركونك. فقال المجوسي: فأنا أكون مع الشريك الأغلب. وحكي أن القاضي عبد الجبار الهمذاني دخل على الصاحب بن عبّاد، وعنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، فلما رأى الأستاذ قال: سبحان من تنزّه عن الفحشاء! فقال الأستاذ على الفَوْر: سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء. والمعتزلة اعتقدوا أن الأمر يستلزم الإرادة والنهي عدم الإرادة، فجعلوا إيمان الكافر مراداً وكفره غير مراد. ونحن نعلم أن الشيء قد لا يكون مراداً ويؤمر به، وقد يكون مراداً وينهى عنه لحِكَمٍ ومصالحَ يحيط بها علم الله تعالى، أو لأنه لا يُسأل عما يفعل، ألا ترى أن السيّد إذا أراد أن يظهر على الحاضرين عصيان عبده يأمره

أقول: فكون الكفر والمعاصي بإرادة الله تعالى ليس من ضروريات الدين، بل اجتهادي، أجمع عليه أهل السنة، فلا يكفر من خالفهم فيه بل يبتدع.

أقول: إجماع أهل السنة[171] هنا، إنما هو فيما لم يرو[172] فيه خلاف عن الصحابة، وهذا الإجماع على ما في *التلويح* بمنزلة الحديث المشهور[173]. وقال **[٢٣ظ]** في *شرح المنار*: **قال الجصاص[174] وجماعة من أصحابنا: أن الخبر المشهور يفيد علم اليقين حتى يكفر جاحده عندهم، والصحيح أنه يضل[175] جاحده ولا يكفر،**[176] انتهى.

بالشيء ولا يريده منه! وقد يتمسك من الجانبين بالآيات، وباب التأويل مفتوح على الفريقين." (*شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١١١-١١٢).

[171] ر: كتب في المخطوطة "فلا" وخط عليه هكذا: فلا.

[172] ل، س، ب،ح: يرو؛ ر: يروا.

[173] **الحديث المشهور**: "ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حدَّ التواتر". هذا التعريف عند المحدثين، وخالف بعض فقهاء الأحناف في تعريفه، (*تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي* لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (٨٤٩هـ/١٤٤٥م-٩١١هـ/١٥٠٥م)، تحقيق أبو القتيبة نظر محمد الفاريَابي، الطبة الثانية، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٥هـ، ٢٦٢١؛ H. Yunus Apaydın, "Meşhur", *DİA,* İstanbul, 2004, XXIX/368-371). وقال الجرجاني: **المشهور من الحديث**: هو ما كان من الآحاد في الأصل، ثم اشتهر فصار ينقله قوم لا يتصوّر تواطؤهم على الكذب،فيكون كالمتواتر بعد القرن الأول. (*التعريفات* للجرجاني، ص ٢١٤).

[174] هو أبو بكر أحمد بن علي الرَّازي الجصاص (٣٠٥هـ/٩١٧م-٣٧٠هـ/٩٨١م)، فاضل من أهل الري. ولد في الري، وسكن بغداد ومات فيها. انتهت إليه رئاسة الحنفية. وخوطب في أن يلي القضاء فامتنع. من تصانيفه: *أحكام القرآن*، *وأصول الفقه*، *ومختصر اختلاف الفقهاء*،

فما قال في *التاتارخانية* مبني على قياس قول الجصاص وجماعة من أصحابنا في الحديث المشهور، أو على أنّ الصحابة أجمعوا عليه وتواتر إجماعهم، والله أعلم، لكن كفر منكره على الخلاف أيضا، إلا أنه لا يُرجح أحد طرفي الخلاف هنا. فقوله: **يجب**، فيه نظر.

ومما[177] يستدل أهل السنة على كونهما بإرادة الله تعالى، أنهما لو لم يكونا بإرادته تعالى لزم مغلوبيته تعالى. كذا قاله الخيالي.[178]

وبالجملة إنّ ذلك أمارة عجزه تعالى عن دفعه أنْ يجري في ملكه ما لا يشاء.

اعلم، أنّ القضاء والقدر والتقدير والإرادة كلها مترادفة. وفي الحديث «**تَعَوَّذُوا باللهِ مِنْ سُوءِ القَضَاءِ**».[179] قال في *المفاتيح*: **هذا مثل قوله عليه السلام «وَقِني**[180] **شَرَّ مَا قَضَيْتَ**».[181]

وشرح *مختصر الطحاوي*، وشرح *أدب القاضي*. (*الأعلام* للزركلي، ١٧١/١؛ Mevlüt Güngör, "Cessâs", *DİA*, İstanbul, 1993, VII/427-428).

175 جميع النسخ: يضلل.

176 نقل ساجقلي زاده من *شرح منار الأنوار* بتصرف يسير، ونصه: "قال الجصاص وجماعة من أصحابنا: إنه [الخبر المشهور] يفيد علم اليقين حتى يكفر جاحده عندهم، لأن الأمّة لما تلقته بالقبول مع عدالتهم، وتصلبهم في الدين كان كالمتواتر. والصحيح أنه يضلل جاحده ولا يكفر،" (*شرح منار الأنوار* لابن الملَك، ص ٢٠٧)

177 ر: ما.

178 انظر: *حاشية على شرح العقائد* للخيالي، ١٤٦/١.

179 أخرجه البخاري بلفظ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ البَلاَءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ القَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ**» (*صحيح البخاري*، القدر ١٣). انظر: *صحيح البخاري*، الدعوات

أقول: فالسوء بمعنى السيِّء أي الشرّ. **والقضاء** إما بمعنى المقضي أو المراد شر مسبَّب من القضاء.[182] قال في *جامع الفصولين*، **من قال: فلان أصابه القضاء السيء، فهو خطأ**[183] **عظيم**،[184] انتهى.

أقول: هذا إنْ أراد من القضاء المقضيَّ، وإلا فهو كفر عظيم. وإنْ قال آخر، ردّا[185] لهذا القول: قضاء الله ليس بسيء، فهذا مذهب القدرية كما في *الخلاصة*.[186]

٢٨؛ وصحيح *مسلم*، الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ٣٥؛ و*سنن النسائي*، الإستعاذة ٣٣؛ وصحيح *ابن حبان*، ٢٩٤/٣ (١٠١٦).

[180] جميع النسخ: «**وقِنَا**».

[181] نقل هذا القول في *مرقاة المفاتيح* من الطيبي (وهو شارح آخر *لمشكاة المصابيح*) في شرح هذا الحديث: وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في قنوت الوتر: «**اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شرّ ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت.**» (*مرقاة المفاتيح* لعلي القاري، ٣٤٣/٣، (١٢٧٣). انظر: *سنن ابن ماجه*، إقامة الصلوات والسنة فيها ١١٧؛ و*سنن أبي داود*، الصلاة ٣٤؛ و*سنن النسائي*، قيام الليل وتطوع النهار ٦١١؛ وصحيح *ابن خزيمة* لأبي بكرمحمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣ه/٨٣٨م-٣١١ه/٩٢٤م)، تحقيق محمدمصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، (د. ت)، الصلاة ٤٤٨؛ وصحيح *ابن حبان*، الرقاق ٩.

[182] يعني وليس المراد الاحتمال الثالث وهو أن يكون القضاء على أصل معناه، والإضافة من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف. (*شل*، ور ٦٤).

[183] ر: خطاء.

[184] أصل هذا اللفظ فارسي، وتمام اللفظ: "قال بفلان: قضاء بدارسيد، فهو خطأ عظيم." (*جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٩/٢).

أقول: يعني إنْ أراد من القضاء المقضيَّ، وأمّا إنْ أراد الحقيقة، فهو مذهب جميع المسلمين.

ثم أقول: فتحريف التُرك في ديارنا "ضاد القضاء" إلى "الطاء المهملة"، وتعبيرهم به عن بعض ما يستكرهونه إما خطأ[187] عظيم أو كفر عظيم، فاعرِف[188].

٢- فصل [في قدرة الله تعالى]

قال البيضاوي: **قدرة الله تعالى عبارة عن نفي العجز عنه تعالى. [٢٤و] والقادر هو الذي إنْ شاء فعلَ، وإنْ لم يشأ لم يفعل،**[189] انتهى. وقال تعالى: **﴿إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾**[190] قال البيضاوي: **"الشيء" في الآية بمعنى مشيء وجوده، فلا يعم البارئ تعالى والممتنعات؛ فالآية على عمومها. والمعتزلة لمّا قالوا: "الشيء ما يصح أنْ يعلم**

---

185 ر، س، ب: ردّا لهذا؛ ل، ح: رد لهذا.

186 خلاصة *الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و.

187 ر: خطاء.

188 يقصد "القطاء". ويبدو أنها كلمة كانت شائعة في عصر الكاتب، ولها معنى مستقبح، ولم يعثر عليها في المعاجم.

189 ح: والقادر هو الذي إنْ شاء فعلَ، وإنْ شاء لم يفعل. *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١/٣٥.

190 سورة البقرة ، ٢/٢٠، ١٠٦، ١٠٩، ١٤٨، ٢٥٩؛ سورة آل عمران، ٣/١٦٥؛ سورة النحل، ١٦/٧٧؛ سورة النور، ٢٤/٤٥، ٢٩؛ سورة العنكبوت ٢٩/٢٠؛ سورة الفاطر،٣٥/١.

ويخبر عنه"، فيعم الباري[191] **تعالى، والممتنع، لزمهم تخصيص الشيء في الآية المذكورة بالممكن،**[192] انتهى.

واعلم أنّ أعظم مخلوق وأحقره، وكذا أكثر مخلوق وأقله يستويان في قدرته تعالى، فليس خلق الأحقر والأقل أهون عليه من خلق الأعظم والأكثر. ودليل ذلك نقلا قوله تعالى ﴿**وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ**﴾.[193] قال البيضاوي: **في اليسر والسرعة.**[194] وقال في

[191] ل: البارى.

[192] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٣٥/١.

[193] سورة القمر، ٥٠/٥٤.

[194] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١٦٨/٥.

الصحاح[195]: **لَمَحَه إذا أبصر بنظر خفيف.**[196] وقوله تعالى: **﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا إِنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾**[197] فظهر أن مدارَ كون جميع الأشياء قول "كُنْ"، فلا يتصور الفرق بين تكوين العظيم والحقير، والكثير والقليل. ويشير إلى ذلك قوله تعالى: **﴿مَا خَلْقُكُمْ وَلاَ بَعْثُكم إلاّ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾**.[198] ودليل ذلك عقلا ما في *المواقف*: **المقتضى للقدرة**[199] **هو ذاته**

---

[195] يسمى هذا الكتاب *بتاج اللغة*، أو *بصِحاح اللغة*، أو *بالصحاح في اللغة*، أو *الصحاح*، كتبه أبو نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري الفارابي، هو تركي، ولد في فاراب، أخذ عن خاله إبراهيم الفارابي وذهب إلى بغداد وأخذ عن أبي سعيد السيرافي وعن أبي علي الفارسي. ودخل بلاد ربيعة ومصر، فقام بها مدة في طلب علم اللغة ثم عاد إلى خراسان، وأقام بنيسابور مدة. وبرز في اللغة وتعلّم الكتابة وحسن الخط. وقيل: إنه تغير عقله وعمل له دفتين وشدهما كالجناحين، وقال: أريد أن أطير ووقع من علو، فمات (ت قبل ٤٠٠هـ/١٠٠٩م). من كتبه: *الصحاح*، و *كتاب عروض الورقة*، و *كتاب القوافي*. *الصحاح*، من أهم كتب اللغة، تميّز بجمع الكلمات الصحيحة في اللغة العربية، كتب عليه كثير من التكملات والذيول والشروح، مطبوع (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ٢/١٠٧١-١٠٧٣؛ Hulusi Kılıç “Cevherî, İsmâil b. Hammâd”, *DİA,* İstanbul, 1993, VII/459).

[196] *الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية*، لأبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت قبل ٤٠٠هـ/١٠٠٩م)، تحقيق أحمد عبد الغفو عطّار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠م، ١/٤٠٢.

[197] سورة يس، ٣٦/٨٢.

[198] سورة لقمان، ٣١/٢٨.

[199] ر، س، ح: للقدرة، ل: المقدرة.

تعالى؛ وإمكان الممكنات، ونسبة الذات إلى جميع الممكنات على السواء، إلى آخر ما قال.[200]

أقول: فمن اعتقد أنّ خلق الذرة الحقيرة أهون على الله مِن خلق العرش العظيم مثلا، يكفر. لأن ذلك يقتضي نُقصانا في قدرته على العرش، وهو عجز في الجملة.

ثم أقول: و ينبغي ألاّ يكفر بذلك العوامُّ الجَهَلَةُ، إذْ لا يتواتر عندهم إلا ﴿**إنَّ اللهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ**﴾.[201]

٣- فصل [فيمن ادعى له حقا على الله تعالى أو رسوله]

قال في *الخلاصة*، **لو قال: لو كنتَ إلٰها أخذتُ منك حقي، يكفر**،[202] **[٢٤ظ]** انتهى.

---

[200] نقل ساجقلي زاده الموضوع من *كتاب المواقف* بتصرّف، وتمامه: "البحث الثاني في أن قدرته تعالى تعم سائر الممكنات، والدليل عليه **أن المقتضي للقدرة** [هو] **الذات**. **والمصحح للمقدورية** [هو] **الإمكان**. **ونسبة الذات إلى جميع الممكنات على السواء**. وهذا بناء على ما ذهب إليه أهل الحق من أن المعدوم ليس بشيء وإنما هو نفي محض، ولا امتياز فيه، ولا تخصيص خلافا للمعتزلة، ولا مادة له ولا صورة خلافا للحكماء وإلا لم يمتنع اختصاص البعض بمقدوريته دون بعض كما يقوله الخصم." (*المواقف* للإيجي، ٨/٦٩).

[201] سورة البقرة، ٢/٢٠، ١٠٦، ١٠٩، ١٤٨، ٢٥٩؛ سورة آل عمران، ٣/١٦٥؛ سورة النحل، ١٦/٧٧؛ سورة النور، ٢٤/٤٥؛ سورة العنكبوت، ٢٩/٢٠؛ سورة الفاطر، ٣٥/١.

[202] لم يعثر عليه بهذا اللفظ في *خلاصة الفتاوى*.

قوله: **لو كنتَ** -بفتح التاء- قال في *جامع الفصولين*: **لأنّ هذا دعوى منه أنّه يغلب ربَّه تعالى.**[203] وقال قاضيخان، **لو قال: لو كان فلان**[204] **نبيا اَستَوْفي منه حقي، لا يكفر، لأنّ النبي عليه السلام يُطالب بأداء الحقوق، ويُستوفى منه،**[205] انتهى. يعني لا يكفر بدعوى أنه يغلب النبي. قال في *جامع الفُصولَين*: **لأنه عليه السلام يغلب ويقبض منه. وقيل: لا يكفر في الفصل الأول أيضا**[206]، **إذْ يراد بمثله التهويل، لا التحقيق،**[207] انتهى. ظهر من كلامه أن الخلاف والتفصيل المذكور في الكفر ظاهرا.

أقول: وأما ديانة، فإن أراد التحقيق في الفصل الأوّل، واستخفافَ النبي في الفصل الثاني، يكفر، وإلا فلا.

---

[203] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٩-٣٠٠. انظر: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٥/٢٣٠.

[204] ل، ح — فلان.

[205] نقل مفهوم الموضوع، وأصله في *فتاوى قاضيخان* هكذا: ولو قال: **اكر فلان پيغامبر است ازوى بستانم،** لا يكون كفرا، لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم يطالب بأداء الحق ويستوفى منه. (*فتاوى قاضيخان*، ٣/٥٧٥)؛ انظر: *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٩.

[206] ر: أيضه.

[207] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٩.

٤- فصل [في نسبة ولد وأشباهه إلى الله تعالى]

قال في *التاتارخانية*: **من قال لِميّتٍ: كان الله أحوَج إليه منكم، كفر،**[208] انتهى. ونَقَلَ البَدْرُ عن *قاضيخان*، **من قال: كان ينبغي الميتُ لله، أو: لا ينبغي، كفر،**[209] انتهى. وفيه أنّ معنى "ينبغي"[210] لغةً "ينطلب"، أي يصير مطلوبا ومرادا؛ فالجزء الأول حينئذ ليس بكفر، لأن معنى كون الميت مطلوبا ومرادا، كون قبضه مرادا. وكل ما فعله الله تعالى فهو مراد له، بل الكفر هو الجزء الثاني.

قال البيضاوي في قوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْبَغي لِلرَّحْمٰنِ أنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا**﴾،[211] **ولا يليق به اتخاذ الولد**[212]، **ولا ينطلب له**[213] **لو طلب مثلا، لأنه مستحيل،**[214] انتهى. والجواب أنّ المراد من "ينبغي لله ولا ينبغي" في العرف العام، يليق بلقائه ولا يليق، وكل منهما كفر ظاهرا. لأن ظاهره جزم بالغيب، وهو أمارة اعتقاد أنه يعلم الغيب بنفسه، وهذا الاعتقاد كفر ديانة. فذلك الذي[215] ظاهره جزم بالغيب، أمارة الكفر ديانة؛ فهو كفر ظاهرا، لكن كونه كفرا ظاهرا

---

[208] انظر: *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٦؛ ٢٤١. انظر: شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٦.

[209] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٩. ونقل الموضوع علي القاري بنفس اللفظ (شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٨). انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٨.

[210] ر- الميتُ لله أو لا ينبغي كفر انتهى. وفيه أنّ معنى ينبغي.

[211] سورة مريم، ١٩/٩٢.

[212] قال ساجقلي زادة: أي لا يمكن، لأن الولد جزء من الوالد؛ وهذا من خواص الأجسام والمركبات، والله تعالى ليس بجسم ولا مركب. (*شل*، ٦٣و).

[213] قال ساجقلي زادة: أي لا يصير مطلوبا. وهذا مجاز. والمعنى: لا يصير موجودا

[214] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٤/٢٠-٢١.

[215] ر: كتب كلمة "نظنه" وخط عليه هكذا: ~~نظنه~~.

إنما هو عند البعض، لا عند الجمهور كما ذكر مثله **[٢٥و]** في *التاتارخانية*[216]. وجه ما قاله الجمهور: إن عادة الناس أن يذكروا ما ظنوه بسبب الأمارة بصورة الجزم.

أقول: والأظهر أن يقال: إنّ ما ذكره *قاضيخان* عرف في دياره في معنى "كان يدفع حاجتَه تعالى، ولا يدفع حاجته تعالى". وهو بالتركيّة: كَرَكْ أوُلوُرْ أوُلْدي كَرَكْ أولمِاَزْ أولْدي؛ وهذا كفر ديانة بلا خلاف. لأنه قول بأنّ لله حاجة. والله أعلم.

---

216 ل: التارخانية.

ج- باب تنزيهه تعالى عن الجهل والنسيان

قال الله تعالى: ﴿**وَأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا**﴾،[1] وقال نقلا عن موسى عليه السلام: ﴿**لا يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنْسٰى**﴾.[2] قال علي القاري: "**أحاط بكل شيء علما من الجزئيات والكليات، والموجودات والمعدومات، والممكنات والمستحيلات؛ فهو بكل شيء عليم من الذوات والصفات بعلمٍ قديم، لم يزل موصوفا به على وجه الكمال،**[3] انتهى.

أقول: وكذا لا يزال موصوفا به على وجه الكمال. والمراد من الجزئيات المشخصات كزيد وعمرو وهذا الحجر وذاك الحجر. والمراد من الكليات المفهومات الكلية المتعلقة الشاملة للجزئيات، كمفهوم الإنسان[4]، فإنه شامل لزيد وعمرو.

فمن قال: إن[5] الله تعالى لا يعلم الجُزئيَّ بشخصه، بل بوجه كليّ كما قاله الفلاسفة[6] -لُعنوا بما قالوا- يكفر، بل الله تعالى يعلم الجزئي بشخصه، وبوجه كلي، لا يشذ عن علمه وجهٌ من وجوه الأشياء.

قوله: **على وجه الكمال**، إشارة إلى أنّ بعض الأشياء ليس أظهر عنده من بعض آخر، فالشمس مثلا في وسَط السماء ليست أظهر عنده من الذرّة المستورة في قعر الأرض

---

[1] سورة الطلاق، ١٢/٦٥.

[2] سورة طه، ٥٢/٢٠.

[3] شرح *فقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣٤.

[4] س: الأنسان.

[5] ر: كتب كلمة "الفلاسفة" وسود عليه هكذا: ~~الفلاسفة~~.

[6] شرح *العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ٧٧.

وظلماتها. إذْ لو كانت الشمس عنده أظهر منها، **[٢٥ظ]** لَلَزِمَ أن يكون علمه[7] بتلك الذرة مشوبا بخفاء في الجملة، وذا نقصان في العلم. والله تعالى منزه عن النقصان في ذاته، أو في شيء من صفاته، وكذا الشهادة ليست أظهر عنده من الغيب، فالشمس في وسط السماء ليست أظهر عنده تعالى من الذرة الهالكة الماضية على هلاكها ألوف من السنين، ومن الذرة التي ستحدث بعد ألوف من السنين، ومما هَجَسَ في قلب دابة صغيرة جدا بحيث يسترها عن العيون سكونُها. فمن اعتقد أن الشمس مثلا في وسط السماء أظهر عنده تعالى من شيء من المذكورات، يكفر لما ذكرناه، لكن ينبغي ألا يكفر به العامي الجاهل بعد أن يعتقد ﴿**إِنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾.[8]

واعلم أنّ علم الله تعالى غير متناه، كما صرح به البيضاوي عند قوله تعالى: ﴿**لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي**﴾.[9]

أقول: فهو تعالى يعلم الأشياء الغير[10] المتناهية على التفصيل، كأنفاس أهل الجنة ونِعَمِهِم، ولا يقاس علمه تعالى على علم المخلوقين.

---

[7] ح: عليه.

[8] سورة الأنفال، ٨/٧٥.

[9] ر + ﴿**وَلَوْ جِئْنَا**﴾. وتمام الآية: ﴿**قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا**﴾ (سورة الكهف، ١٨/١٠٩). *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٣/٢٩٥.

[10] الصوب: "غير المتناهية"؛ لأن "غير" من الألفاظ الموغلة في الإبهام، فلا تدخل عليه "ال".

١- فصل [في الكذب على الله علما أو جهلا]

نقل البدر عن *الفتاوى الصغرى*، **من قال: يعلم الله أني فعلتُ هذا، وكان لم يفعل كفر**،[11] انتهى. يعني كفر في الظاهر[12] إنْ ظهر أنه لم يفعل، لأن الظاهر[13] أنه اعتقد الجهل المركب له تعالى. وأما ديانة فإن قال هذا، وفي ظنه أنه فعله، لا يكفر ديانة، وأما إن كان يعلم حين القول به أنه لم يفعل، فإن اعتقد أن الله تعالى يعلم أنه فعله، يكفر بالاتفاق لاعتقاده الجهل المركب له تعالى،[14] وإن لم يعتقد ذلك لكنه قاله تعمدا للكذب يكفر في الأصح.

إن قلتَ: الكذب على الله تعالى: هل هو كفر مطلقا، أو في[15] بعض الأمور؟

قلت: إنما يكون كفرا إذا كان إنكار الشيء مما علم ضرورة من الكتاب **[٢٦و]** أو السنة كما في المسألة السابقة، لا مطلقا، وإلا يلزم أن يكفر مريض قال: "شفاني الله تعالى" مع علمه أنه تعالى لم يشفه. وكذا فقير قال: "أزال الله تعالى فاقَتي" مع علمه أنه تعالى لم يُزل[16] فاقتَه؛ وهكذا أمثاله، ولا أعلم أحدا قال بأنّ مثله كفر؛ غايةُ ذلك أنه إثم.

---

[11] *جامع الفصولين لبدر الدين سماوي*، ٣٠١/٢. ونقل علي القاري بنفس اللفظ عن *الفتاوى الصغرى* في *شرح الفقه الأكبر* مثله (*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٣)؛ انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦ظ؛ و*الملتقط في الفتاوى* لمحمد بن يوسف السمرقندي، ص ٢٤٤؛ و*الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٤ظ؛ و*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٤٢/٤؛ و*الفتاوى البزازية*، ٣٢٦/٦.

[12] ر: الظا.

[13] ح – إنْ ظهر أنه لم يفعل لأن الظاهر.

[14] ر: كتب "ان قلت" وخط عليه هكذا: ~~ان قلت~~.

[15] ر: – في.

[16] ر – يشفه. وكذا فقير قال: "أزال الله تعالى فاقَتي" مع علمه أنه تعالى لم يُزل.

وأما قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن اِفْتَرىٰ عَلى اللهِ كَذِبًا**﴾[17] فمخصوص بالافتراء بما يخالف ما علم من الدين ضرورة، كقول المشركين: "الملائكة[18] بنات الله"، أو: "أن الأصنام شفعاؤهم عند الله تعالى"، وكقولهم: "إن الله تعالى حرّم هذا"، لِما علم من الدين ضرورة[19] أنه حلال كما بُيّن في التفاسير. وليس المراد "مما[20] علم من الدين ضرورة"، المسائل الشرعية فقط، بل مطلق ما يدل عليه الدليل القطعي من الكتاب أو السنة المتواترة، حتى لو قال: إن الله تعالى لم يجعل في السماء قمرا، يكفر، لأنه إنكار لِما دلّ عليه قوله: ﴿**وَجَعَلَ الْقَمَرَ فيهِنَّ نوُرًا**﴾.[21]

نقل البدر عن *المحيط*: **من قيل له: يا أَحْمَرُ، فقال: خَلَقَني اللهُ مِنْ سَويق التُفاح، وخلقك من الطين، وهو ليس كالسويق، كفر**،[22] انتهى. يعني كفر ظاهرا، لأن ظاهره إرادة الحقيقة، وقد قال تعالى: ﴿**خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ**﴾،[23] لكن لو أراد المجاز كما في قوله تعالى: ﴿**خُلِقَ الإنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ**﴾،[24] لا يكفر ديانةً. قال البيضاوي: **كأنه خُلِق منه لِفرط**

---

[17] سورة الأنعام، ٢١/٦، ٩٣، ١٤٤؛ سورة الأعراف، ٣٧/٧؛ سورة هود، ١٨/١١؛ سورة العنكبوت، ٦٨/٢٩. انظر أشباهها: في سورة الأعراف، ٣٧/٧؛ وسورة يونس، ١٧/١٠.

[18] ر: للملائكة.

[19] ر: من ضرورتات الدين.

[20] ر – مم.

[21] سورة نوح، ١٦/٧١.

[22] جامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٣١٦/٢؛ *والمحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٥٤/٥. انظر: *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٧٤/٤؛ *والفتاوى البزازية*، ٣٣٥/٦.

[23] سورة الروم، ٢٠/٣٠؛ وسورة فاطر، ١١/٣٥؛ وسورة المؤمن، ٦٧/٤٠. انظر أشباهها: في سورة آل عمران، ٥٩/٣؛ وسورة الكهف، ٣٧/١٨؛ وسورة الحج، ٥/٢٢.

[24] سورة الأنبياء، ٣٧/٢١.

استعجاله، كقولهم: خُلق زيد من الكرَم،[25] انتهى. و قال في *المدارك*: **والعرب تقول لمن يكثر منه الكرم: خُلق مِن الكَرَمِ،**[26] انتهى.

إن قلت: فينبغي ألا يكفر ظاهرا، لأنه قد تعارف عند العرب، بل عند العامة تنزيل الوصف الغالب منزلة مادة الخلق، فيقال كثيرا: فلان خُلق **[٢٦ظ]** من النور أو من النار أو من الغضب أو من الحِلم[27] أو من الكسَل.

قلت، قوله: **وخلقك من الطين،** قرينة على إرادة الحقيقة، فاعرِف؛ فلو لم يقله لا يكفر ظاهرا. والله أعلم.

٢- فصل [في نسبة الزمن إلى الله تعالى]

قال في *التاتارخانية*: **يجب إكفار الكيْسانية**[28] **في إجازتهم البداءَ على الله تعالى،**[29] انتهى. قال في *الصحاح*: **بدا له في هذا الأمر بداء ممدودا**[30]**، أي نشأ له، فيه رأي،**[31]

[25] نقل ساجقلي زاده قول المؤلف بتصرف يسير، ونصه: كأنه خلق منه لِفطر استعجاله، وقلة ثباته ، كقولهم: خلق زيد من الكرم، (*أنور التنزيل*، ٤/٥١).

[26] *مدارك التنزيل وحقائق التأويل* لأبي البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (٦٢٠هـ/١٢٢٣م-٧١٠هـ/١٣١٠م)، تحقيق يوسف علي بدوي، الطبعة الأولى، دار الكلم الطيب، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م ، ٢/٤٠٤.

[27] ر: الحِكم.

[28] هم أتباع مختار بن أبي عبيد الثقفي الذي كان قام يطلب ثأر الحسين بن علي بن أبي طالب. وقد قسّم الأشعري الشيعة إلى ثلاثة أصناف: الغالية، والإمامية (الرافضة)، والزيدية. وعدّ الكيسانية من فرق الإمامية وقال: "الكيسانية وهي إحدى عشرة فرقة [من قسم الإمامية من الشيعة] وإنما سموا كيسانية لأن المختار الذي خرج وطلب بدم الحسين بن علي ودعا إلى محمد بن الحنفية كان

انتهى. قال في *شرح المواقف*: **البَدائية،**[32] **جوّزوا**[33] **أنْ يريد الله تعالى شيئا، ثم يبدو**[34] **له، أي يظهر عليه، ما لم يكن ظاهرا له، ويلزمه ألا يكون الرب عالما بعواقب الأمور،**[35] انتهى.

يقال له كيسان ويقال إنه مولى لعلي بن أبي طالب –رضوان الله عليه–. **والفرقة الأولى** من الكيسانية وهي الثانية من الرافضة يزعمون أن علي بن أبي طالب نص على إمامة ابنه محمد بن الحنفية لأنه دفع إليه الراية بالبصرة. والفرقة الثالثة من الرافضة **وهي الثانية** من الكيسانية يزعمون أن علي بن أبي طالب نص على إمامة ابنه الحسن بن علي، وأن الحسن بن علي نص على إمامة أخيه الحسين بن علي، وأن الحسين بن علي نص على إمامة أخيه محمد بن علي وهو محمد بن الحنفية. الفرقة الرابعة من الرافضة **وهي الثالثة** من الكيسانية وهي **الكربية** أصحاب أبي كرب الضرير. يزعمون أن محمد بن الحنفية حي بجبال رَضْوَى، أسد عن يمينه ونمر عن شماله يحفظانه، يأتيه رزقه غدوة وعشية إلى وقت" (*مقالات الإسلاميين* للأشعري، ١/٩١-٩٢)، انظر: *التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين* لأبي مظفر عماد الدين شَهفور بن طاهر بن محمد الإسفراييني (ت ٤٧١هـ/١٠٧٨م)، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، ١٩٨٣م، بيروت، ص ٣٠؛ *الملل والنحل* للشهرستاني، ١/١٨٠-١٨٩؛ Mustafa Öz, "Keysâniyye", *DİA,* Ankara, 2002, XXV/362-364.

[29] اللفظ في *التاتارخانية* هكذا: "يجب إكفار الكَيْسانية في إجازتهم البداءَ على الله تعالى" لكن هذا خطأ، والصواب ما في المتن (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٧٩)؛ انظر: *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٩و؛ *والفتاوى البزازية*، ٦/٣١٨.

[30] ر: ممدودا اى نشا؛ ح: ممدوداً اى نشأ؛ ل: ممدود اى نشا؛ ب، س؛ ممدود اى نشأ.

[31] *الصحاح*، للجوهري، مادة "بدا"، ٦/٢٢٧٨.

[32] هم الذين جوّزوا البدآء على الله تعالى. وقد ظهر في الشيعة، وأول من قاله مختار الثقفي. وافترق على من ذهب إليه من الشيعة إلى ثلاث فرق: **الفرقة الأولى،** منهم يقولون: إن الله تبدو له البداوات، وإنه يريد أنْ يفعل الشيء في وقت من الأوقات لا يحدثه، لما يحدث له من البداء، وإنه إذا أمر بشريعة ثم نسخها فإنما ذلك لأنه بدا له فيها، وإن ما علم أنه يكون ولم يطلع عليه

قوله: **ثم يبدو له**، أي فيرجع عن ذلك الشيء الذي أراده.

أحدا من خلقه فجائز عليه البداء فيه، وما أطْلع عليه عباده فلا يجوز عليه البداء فيه. **والفرقة الثانية**، منهم يزعمون أنه جائز على الله البداء فيما علم أنه يكون حتى لا يكون، وجوزوا ذلك فيما أطْلع عليه عباده وأنه لا يكون كما جوّزوه فيما لم يطلع عليه عباده. **والفرقة الثالثة**، منهم يزعمون أنه لا يجوز على الله عز وجل البداء، وينفون ذلك عنه تعالى. (*مقالات الإسلاميين* للأشعري، ١/١١٣؛ *والتعريفات* للجرجاني، ص٤٣؛ ؛ Avni İlhan, "Badâ", *DİA*, İstanbul, 1992, V/290-291).

[33] ر: جوّزو.

[34] ح: يبدو، ل، س: يبدوا؛ ر: بيدؤ.

[35] *شرح المواقف* للجرجاني، ٨/٤٢٠.

د- باب أمر غامض

وهو أنّ ما يسأله العبد ربه إيجابا، إنْ عُلم ضرورةً من الدين أنه تعالى يفعله، لكن العقلَ يجوّز ألا يفعله، كالقضاء بالحق، والوفاء بالوعد، وإدخال المتّقين الجنة، والكافرين النار؛ وما يسأله سلبا إن علم ضرورة[1] من الدين أنه تعالى لا يفعله، لكن العقل يجوز أن يفعله كالمؤاخَذة على النسيان والخطأ[2]، وكالتكليف بما لا يُطاق، وخُلف الوعْد، والرضاء بالكفر والمعاصي، وكالبخل والظلم، بمعنى وضع شيء في غير موضوعه، وكإدخال المتّقين النار، والكافرين الجنة؛ فإن سأل لشكّه في أنّ الله تعالى يفعله أو لا يفعله، يكفر ديانة وظاهرا أيضًا إن كان مظنة الشكّ، وإن لم يشك، ولم يكن مظنة الشكّ[3]، ففيه تفصيل سيأتي[4].

وصرّح البيضاوي في بعض ما وقع في القرآن من الدعاء به من النوعين، أنه يحمل دعاؤه على التعبد والاستكانة والاعتداد بالنعمة، إذْ ليس الداعي مظنة **[٢٧و]** الشك، وجاز الدعاء به لأجل أن العقل يجوّز على الله تعالى خلاف ما يسأل.[5]

---

[1] ر: كتب الناسخ كلمة "مجيئه" وخط عليه هكذا ~~مجيئه~~.

[2] ر: والخطاء.

[3] ر - وأن لم يشك، ولم يكن مظنة الشكّ.

[4] انظر: *شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ٨٦.

[5] انظر مثلا للتفاصيل: *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ١٦٦/١ (سورة البقرة، ٢٨٦/٢)؛ ٦٣/٣ (سورة الأنفال، ٥١/٨).

١- فصل [في نسبة الرضا بالظلم إلى الله تعالى]

قال[6] في *التاتارخانية*، **من قال: ربّ لا ترضَ هذا الظلمَ**؛ قال بعض مشايخنا: إنه يكفر، والأصح أنه لا يكفر، وقال بعضهم: إنه خطأ[7]. وقال شمس الأئمة:[8] **الأصح عندي أنه ليس بخطأ، ألا ترىٰ إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ﴾،[9] وهو لا يحكم إلا بالحق.**[10] وفي *المُلتَقط*[11]: **يكفر إنْ اعتقد أنّ الله تعالى قد يرضى بالظلم،**[12] انتهى. يعني وإن

---

[6] ر – قال.

[7] ر: خطاء.

[8] هو أبو بكر شمس الأئمة محمد بن سهل أحمد السرخسي (ت ٤٨٣هـ-١٠٩٠م)، قاض، مجتهد، من كبار الأحناف من الطبقة الثانية أو الثالثة، من أهل سرخس في خراسان. أشهر كتبه *المبسوط* في الفقه والتشريع، ثلاثون جزءا، أملاه وهو سجين بالجب في أوزجند بفرغانة. وكان سبب سجنه كلمة نصح بها الخاقان، ولما أطلق سكن فرغانة إلى أن توفي. وله: *شرح الجامع الكبير* للإمام محمد الشيباني، وشرح *السير الكبير* للإمام محمد، وشرح *الزيادات* للشيباني، و*أصول الفقه*، (*الأعلام* للزركلي، ٣١٥/٥؛ Muhammed Hamîdullah, “Serahsî, Şemsüleimme”, *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVI/544-547).

[9] سورة الأنبياء، ١١٢/٢١.

[10] انظر: *كتاب المبسوط* لشمس الأئمة محمد بن سهل أحمد السرخسي (ت ٤٨٣هـ-١٠٩٠م)، دار المعرفة، بيروت، ٥٩/١٦-٦٠.   ر: بخطاء.

[11] *الملتقط في الفتاوى الحنفية* ويسمى أيضا *بمآل الفتاوى* لناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف الحسيني السمرقندي (ت ٥٥٦ھ/١١٦١م). مشهور بين فقهاء الأحناف. رتب السمرقندي أبوابه على ترتيب كتب الفقه الحنفي، وأخذ المسائل قصيرا على حسب الاحتياج بدون ترتيب. وذكره كثيرا ابن نجيم في *البحر الرائق*، وابن عابدين في *رد المحتار*، ولهذا الكتاب مخطوطات عديدة، ومطبوعة أيضاً. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٨١٣/٢؛ و*الأعلام* للزركلي،

لم يعتقد لا يكفر، يعني ديانة. فالاختلاف في الكفر ظاهرا، إذْ الكفر ديانةً يدور على عدم اعتقاد أنه تعالى لا يرضى الظلم، كما ذكر في *الملتقط*، فلا معنى للخلاف فيه.

وجه من قال: **إنه يكفر ظاهرا،** إنّ ذلك الدعاء أمارة الشكّ في عدم رضائه تعالى الظلمَ. لأن الدعاء ظاهر في طلب ما لم يعلم حصوله.

ووجه مَن قال: **الأصح أنه لا يكفر،** إن مثل هذا الدعاء وقع في القرآن نقلا عن النبي عليه السلام، مع عدم شكه في حصول ما دعا به، فيُحمل هذا عليه.

أقول: ينبغي أن يقال هذا في حق العالم، وأما الجاهل فهو مظنة أن يشك، فيكفر ظاهرا.

ثم قول[13] شمس الأئمة: **وهو لا يقضي إلا بالحق،**[14] مبني على أن يراد بالحق ضد الباطل كما في *الصِحاح*،[15] وعلى هذا يكون دعاء بما يفعله الله تعالى ألبتة، كقول المؤمنين:

٧/١٤٩ ؛ Ahmet Özel, "Semerkandî, Muhammed b. Yûsuf", *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVI/479-480).

[12] نقل ساجقلي زاده قول عالم بن العلاء معناً لأنه فارسي ، وأصله: "إذا قال: **يا رب اين ستم ميسند! وقد قال مشايخنا أنه لا يكفر**". (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٦). والموضوع في *الملتقط* هكذا: "ولو قال: ابن ظلم را باز خدايا ميستد يكفر همان، اعتقد أن الله تعالى يرضى بظلم. (*الملتقط في الفتاوى* لمحمد بن يوسف السمرقندي، ص ٢٤٧). انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٧؛ وخلاصة *الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و؛ وفتاوى *قاضيخان*، ٣/٥٧٨؛ *والمحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٥/٢٢٨-٢٢٩؛ *والأنوار* للأردبيلي، ٣/٢٧٦؛ وجامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٩، ٢/٣٠٠؛ *والفتاوى السراجية* للأوشي ، ص ٣٠٢.

[13] ر: أقول.

﴿**رَبَّنا وَآتِنا مَا وَعَدْتَنا**﴾،[16] على أحد الوجوه. وقد يراد به العدل كما قال البيضاوي هنا: **اِقضِ بيننا وبين أهل مكة بالعدل المقتضي؛ لاستعجال العذاب، والتشديد عليهم**،[17] انتهى. ومعنى العدل، المجازاة بالمثل. وضده أمران: العفو والظلم. **[٢٧ظ]** فيحمل هنا على نفي العفو في الدنيا.

---

[14] انظر: *كتاب المبسوط* لشمس الأئمة السرخسي، ١٦/٥٩-٦٠، قال الجعفرية (فرع المعتزلة): الله قادر على تعذيب الطفل، ولو عذبه لكان ظالمًا، لكنه لا يستحسن أن يقال في حقه ذلك، بل يجب أن يقال: ولو عذبه لكان الطفل بالغاً عاقلاً عاصياً مستحقا للعقاب. وقال الإيجي: وفيه تناقض، وقال الجرجاني: إذ حاصله أن الله يقدر أن يظلم ولو ظلم لكان عادلاً. (شرح *المواقف* للجرجاني، ٨/٤١٣).

[15] قال الجوهري: الحَقُّ: ضد الباطل. والحق: أيضا واحد [مفرد] الحُقُوقِ. (*الصحاح* للجوهري، "ح ق ق"، ٤/١٤٦٠).

[16] سورة آل عمران، ٣/١٩٤.

[17] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٤/٦٣.

وقال في *التاتارخانية*: "وفي *السراجية*،[18] **لو قال: أي خداي، رحمه خود مدريغ مرا، فهو من ألفاظ الكفر**،[19] انتهى. معنى "دريغ" البُخْلُ، ومعنى هذا القول بالتركية: **أي تنگري رحمت أوقي بگا، بُخل إيتمه**[20]. والبخل، منع العطاء ممن يستحقه، وهذا ليس بمحال على الله عقلا، لكن الله تعالى سمى نفسه المقدسة كريما، أكرم؛ والكَرَم ضدّ البُخل.

أن قلتَ: فهذا[21] الدعاء كقول القائل: رَبّ لا تَرْضَ هذا الظلم، وقد سبق الخلاف فيه[22]، فلِم لم يذكر هنا خلاف؟

[18] *الفتاوى السراجية* لأبي محمد (أبي الحسن) سراج الدين علي بن عثمان بن محمد بن سليمان التيمي الفرغاني الأوشي (ت ٥٧٥هـ/١١٧٩م)، وأخذ في كتابه منهج *منية المفتي* للفقيه يوسف بن أحمد السجستاني ونقل منه أيضاً نوادر وقائع، لا توجد في أكثر الكتب (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ٢/١٢٢٤؛ و*الأعلام* للزركلي، ٤/٣١٠؛ Mehmet Sait Toprak, “Ûşî”, *DİA*, İstanbul, 2012, XXXXII/230-231). مطبوع، حقّقه محمد عثمان البسُتَوي، وطبعه دار العلوم زكريا ودار الكتب العلمية، بجنوب إفريقيّة، في ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

[19] نُقل أو نُسخ قول الأوشي بتصرف وأصله هكذا: "**لو قال: أي خداي، رحمه خود مدريغ مرا، فهو من ألفاظ الكفر**." (*الفتاوى السراجية* للأوشي، ص ٣٠٣) ونقل أيضاً في *التاتارخانية* قول *السراجية* بتصرّف يسير، ونصه هكذا: "لو قال: أي خدا، رحمت خود أز ما دريغ مدار، فهو من ألفاظ الكفر" (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٧)؛ انظر: *الأنوار* للأردبيلي، ٣/٢٧٤.

[20] **ل**: أي تكرى رحمتوكى بكا بخل اتمه؛ **ر**: أي تكرى رحمتوكى بزه دريغ بخل إتمه؛ **س**: أي تكرى رحمتوكى بزه بخل إتمه؛ **ب**: أي تكرى رحمتوكى بنه بخل إتمه؛ ح: أي تكرى رحمتوكى بكا بخل إتمه.

[21] ر: فهذه.

[22] وقد سبق الموضوع في فصل [في نسبة الرضاء بالظلم إلى الله تعالى].

قلتُ: ظنيّ -والله تعالى أعلم- أنّ ما لا يفعله الله تعالى مع تجويز العقل أن يفعله، إن كان صفة مستحقرة في العادة يستخف بها في العادة موصوفها كالبخل والظلم وخلفِ الوعد والحكم بالباطل؛ فالدعاء بتركه كفر ديانة، وإنْ لم يشكّ الداعي في عدم اتصافه تعالى به، وظاهرًا أيضا[23] وإنْ لم يكن مظنة أن يشك، لِأنّه إيهام جواز اتصاف البارئ تعالى بالصفة المستحقرة، وهذا الإيهام استخفاف به تعالى.

فقوله: **ربِّ لا تَبْخَلْ عليّ**، كفرٌ بخلاف قوله: **رَبِّ أَكْرِمني** مع أنّ الإكرام يستلزم عدم البخل.

وكذا قوله: **رب لا تَحْكُمْ بالباطل**، كفرٌ بخلاف: **رب احْكُم بِالحقّ**.[24] وقِسْ على ذلك.

وبالجملة: الدعاءُ بتصريح الصفة المستحقَرة له تعالى[25] ولو بتركها كفر بخلاف الدعاء بما يستلزم تركها. وأما إنْ لم يكن صفة مستحقرة كذلك، فالدعاء بتركه ليس بكفر ديانة، إن لم يشك في عدم اتصافه تعالى به، ولا ظاهرا في الأصح، إن لم يكن مظنة أن يشك فيه كالرضاء بالكفر والظلم، لأنَّ معنى الرضاء، ترك الاعتراض كما في *المواقف*.[26] وترك الاعتراض على الجاني ليس صفة مستحقرة بل يعود إلى الفضل. **[٢٨و]**

[23] ر: أيضه.

[24] هذا اللفظ من الآيات القرآنية أيضاً، انظر مثلا: سورة الأنبياء، ١١٢/٢١.

[25] س، ر - له تعالى.

[26] *المواقف* للإيجي، ١٩٧/٨؛ راجع للفتاوى: *الفتاوى التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٣/٤.

٢- فصل [في طلب فعل مضاد بين الدين والعقل من الله تعالى]

وأما إنْ سأل ربه تعالى فِعل ما عُلم ضرورة[27] من الدين، أنه تعالى لا يفعله مع تجويز العقل أن يفعله، أو سأله تعالى عدمَ فعلِ ما علم ضرورة من الدين أنه تعالى يفعله مع تجويز العقل ألا يفعله:

فالأول: **[١]** إن[28] كان فِعله[29] صفةً مستحقَّةً عادةً، فبيانه ما قال في *التاتارخانية*، "**من قال: الله يظلمك كما ظلمتَني؛ اختلف المشايخ في كفره، والأصح أنه يَكفر، ومن قال: لا يكفر، يحمله على معنى" جازاك الله على ظلمك"**،[30] انتهى.

قوله: **يحمله**، يشعر بأنّ الخلاف في الكفر ظاهرا.

[أ] وجه من قال: إنه يكفر ظاهرا، أمران:

أحدهما: أن دعاءه[31] ذلك أمارة الشك في أنه تعالى لا يظلم، **والآخر**: أنه ظاهر في طلب الصفة المستحقرة عادة[32] له تعالى، لأن الظاهر الحقيقةُ لا إرادة المجاز. وطلبها له تعالى كفر ديانة،[33] وإن لم يشك الطالب في عدم اتصافه تعالى بها بل تمنّى تمنّي المحال.

---

[27] ر: كتب كلمة "ضرورة" وخط عليها هكذا "~~ضرورة~~".

[28] ر + يفعله.

[29] ل، ح: فعل.

[30] وقد سبق القول في الفصل السابق. انظر: *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٦/٤. انظر لنفس اللفظ: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٨٨؛ *وفتاوى قاضيخان*، ٥٧٤/٣، ٥٧٨.

[31] ر: دعاء.

[32] س — عادة.

[33] لأنه استخفاف به تعالى (*شل*، ور٦٥و).

[ب] ووجه من قال: إنه لا يكفر ظاهرا؛ أنّ قوله: **كما ظلمتَني**، قرينة على أنه أراد من الظلم، المجازات على الظلم، وإنما ذكره بلفظ الظلم للمشاكلة[34]، كما قيل في قوله تعالى: ﴿**وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا**﴾،[35] وجزاؤها ليس بسيّئة حقيقة، حتى لو لم يذكر قوله **كما ظلمتَني**، فلا خلاف في كفره ظاهرا، لكن الأصح أنه يكفر ظاهرا. لأن المذكور ليس قرينة ظاهرة على إرادة ذلك. وأما ديانة فإن أراد الحقيقة، يكفر–وإن لم يشك في عدم ظلمه تعال– وإن أراد التأويل، لا يكفر. وقس على هذا ما لو قال: الله يبخلُ عليك كما بخلتَ علي، أو قال: الله يُخلف وعدك كما أخلفتَ وعدي.[36]

[٢] وأما إن لم يكن فعله صفةً مستحقرة في العادة **[٢٨ظ]** كأن قال: **الله يرضى ظلمك كما رضيتَ ظلمي**، فإنْ شك في عدم رضائه تعالى الظلم يكفر ديانة، وإلا –بل تمنى تمني المحال، أو أراد[37] التأويل– فلا. وأما ظاهرا، فإن كان مظنة الشك في ذلك يكفر ظاهرا،[38] وإلا فلا.

والثاني: وهو أن يسأل ربه عدم فعل ما علم إلخ. فالتفصيل فيه كالتفصيل في الأوّل.[39]

---

[34] **المشاكلة**: هي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقا أو تقديرًا. (*بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة* لعبد المعتال الصعيدي، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٣٢٠هـ/١٩٩٩م، ١٩/٤).

[35] سورة الشورى، ٤٠/٤٢.

[36] انظر: *المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٢٩/٥.

[37] ر: إرادة.

[38] بأن لم يكن علماء أهل السنة، (*شل*، ٦٥ظ).

[39] يعني فإن كان عدم فعله صفة مستحقرة، كفر ظاهرا بالاتفاق إن لم توجد قرينة مّا على إرادة التأويل. **وأما** إن وجدت قرينة ضعيفة، اختلف المشايخ في كفره ظاهراً؛ والأصحّ أنه يكفر. وإن

قال في بعض الكتب: يكفر من دعا بالمغفرة لِمن تَيَقَّنَ موتُه على الكفر، كأبي جهل وفرعون ونُمْرُوذ.[40] إذْ قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللّٰهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ**﴾،[41] فذلك الدعاء يستلزم تكذيب ذلك النص.[42]

كانت قرينة قويّة فلا يكفر ظاهرا بلا خلاف. **وأما** ديانة فإن أراد الحقيقة يكفر، وإن لم يشك في قوله تعالى إيّاه؛ وإن أراد التأويل لا يكفر. **وأما** إن لم يكن عدم فعله صفة مستحقرة عادة فإن شك في فعله تعالى إيّاه يكفر ديانة؛ وإلا بل تمنّى تمّي المحال، أو أراد التأويل فلا. **وأما** ظاهراً فإن كان مظنة الشك في فعله تعالى إياه يكفر ظاهرا؛ وإلا فلا. مثال الأول: كان يقول: الله لا يوف بوعدك كما لم توف بوعدي. ومثال الثاني: كأن يقول: اللهم اغفر لفلان الكافر. (*شل*، ٦٥ظ).

[40] لأن من دعا بالمغفرة لأبي جهل مثلاً إذا لم يتيقن موته على الكفر لا يكفر ألبتة. (*شل*، ٦٥ظ).
ر: نُمْرُود.

[41] سورة النساء، ٤/٤٨، ١١٦.

[42] قال ساجقلي زاده: هو كتاب *تبيين المحارم* [لسِنان أَفَنْدي، سنان الدين يوسف بن حسام الدين الآماسي (٨٩٣هـ/١٤٨٨م-٩٨٦هـ/١٥٧٨م)، وهو ولد في آماسيا، وعاش ومات بمكة، واعظ حنفي. من تصانيفه: *حاشية أنوار التنزيل* للبيضاوي، وبعض الحواشي على *الهداية* للمرغيناني، وعلى *التوضيح* لصدر الشريعة، وعلى *شرح المواقف*، ولكن نسبة *تبين المحارم* إلى المؤلف مشكوك. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١/٣٤٢؛ و*الأعلام* للزركلي، ٨/٢٣٣،٢٤١؛ Eyüp (Said Kaya, “Sinan Efendi”, *DİA*, İstanbul, 2009, XXXVII/228-229].
والصورة المذكورة فيه يمكن أن يكون أمثلة للأوّل وذلك ظاهر؛ وأن تكون أمثلة للثاني لأن معنى مغفرتهم ألا يدخلهم النار. (*شل*، ٦٥ظ).

وقال بعضهم: ومن الكفر أن يقول: **أللهم اغفر**[43] **لجميع**[44] **المؤمنين والمؤمنات جميع ذنوبهم؛ إذ دل النصُّ القاطع على أنّ منهم من يدخل النار، فيلزم**[45] **من ذلك الدعاء**[46] **تكذيب ذلك النصّ،**[47] انتهى ما في بعض الكتب.[48]

---

[43] ر + لي ولو.

[44] كتب كلمة "المسلين" وخط عليه هكذا: ~~المسلين~~.

[45] س: فيلزمهم.

[46] ر + أمارة الشك في صدق.

[47] ر: كتب قول "فيكفر الداعي" وخط عليه هكذا: ~~فيكفر الداعي~~.

[48] انظر لنفس الرأي: *تبيين المحارم* لسِنان أَفَنْدي، سنان الدين يوسف بن حسام الدين الآماسي (٨٩٣هـ/١٤٨٨م-٩٨٦هـ/١٥٧٨م)، مكتبة ولاية جروم الشعبيّة في تركيا، رقم ٣٧٧٣، ور ١٣١و. وأصل المسألة في *الذخيرة* للقرافي. (*الذخيرة* لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المصري القرافي (٦٢٦هـ/١٢٢٩م-٦٨٤هـ/١٢٨٥م)، تحقيق محمد حجّي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤، ٢٠٢/٢). انظر: *أحكام القرآن* لأبي بكر أحمد بن علي الرّازي الجصاص (٣٠٥هـ/٩١٧م-٣٧٠هـ/٩٨١م)، دار إحياء التراث العربي ومؤسّسة التاريخ العربي، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ٣٥١٣٥٢/٤؛ و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ١٨٤/٢-١٨٥؛ و*الترغيب والترهيب* لأبي محمد ذكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري (٥٨١هـ/١١٨٥م-٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٤هـ، ٧٣١/٢ (٢٦٥٢)؛ و*البحر الرائق شرح كنز الدقائق* لابن نجيم زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م-٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، إعداد زكريّا عميرات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ٥٧٦/١-٥٧٧؛ و*حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح* لأحمد بن محمد بن إسماعيل الطحاوي (١٢٣١هـ) الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ص ٢٧٢؛ و*رَدُّ المحتار على الدّر المختار شرح تنوير الأبصار* لابن

وجه ذلك اللزوم، أنه لو أُستجيب له لكذب ذلك النص، فذلك الدعاء أمارة الشك في صدق ذلك النص فيكفر الداعي به ظاهرا، إن كان مظنة أن يعلم النصّ ويشك في صدقه،[49] والا فلا؛ وديانة أيضا إنْ علم النصَّ وشك في صِدقه، وإلا[50] –بأن لم يعلم النص، أو علمه ولكن لم يشك في صدقه بل دعا بذلك، وتمنى تمني المحال– فلا، إذْ ليست المغفرة صفة[51] مستحقرة في العادة. ودليل ما قلتُ أنه تعالى[52] قال في حق المنافقين: ﴿**اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ**[53] **سَبْعِين مَرَّةً فَلَنْ**[54] **يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ**﴾.[55]

قال في *الكشاف*، **فإن قلتَ: كيف خفى على رسول الله، يعني كون ذكر** ﴿**سَبْعِين**﴾ **للتّكثير، لا للتحديد، وهو أفصح العرب، وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته. [٢٩و] والذي يُفهم من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار، كيف وقد تلاه بقوله تعالى:**

العابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي (١١٩٨ه/١٧٨٤م–١٢٥٢ه/١٨٣٦م)، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣ه/٢٠٠٣م، ٢/٢٣٦.

[49] وذلك بأن كان معروفا بعلم القرآن وفهمه ومعروفا بالنفاق. (*شل*، ور٦٦و).

[50] ر – فلا. وديانة أيضا إنْ علم النصَّ، وشك في صِدقه، وإلا.

[51] ل: صقة.

[52] ل – تعالى.

[53] ر – ﴿**لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ**﴾.

[54] س، ر: لن.

[55] سورة التوبة، ٩/٨٠.

﴿ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللّٰهِ ورَسُولِهِ﴾[56] **فبيّن الصارفَ**[57] **عن المغفرة لهم**[58] **حتى قال: «قَدْ رَخَّصَ لي رَبّي**[59] **فَسَأزيد عَلىٰ السَّبْعينَ».**[60] **قلتُ: لم يخف عليه ذلك، ولكنه خيّل بما قال إظهارا لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليهم**[61]**، كقول إبراهيم**[62] **عليه السلام:**

---

[56] وتمام الآية: **﴿اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعين مَرّةً فَلَنْ يَغْفِرَاللّٰهُ لَهُمْ ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللّٰهِ ورَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾** (سورة التوبة، ٩/٨٠).

[57] ح: الصادف.

[58] ر + السبعين.

[59] ر: زبي.

[60] لروايات الحديث المختلفة انظر: صحيح *البخاري*، الجنائز ٨٤، تفسير القرآن ١٢؛ *وسنن الترمذي*، تفسير القرآن ١٠؛ وصحيح *ابن حبان*، ٤٤٩/٧ (٣١٧٦)؛ *وسنن النسائي*، الجنائز ٦٩.

قال الجصاص: "وقد رُوِيَ في بعض الأَخبار «**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ** [سورة التوبة، ٩/٨٠] **قَالَ: لَأَزِيدَنَّ عَلَى السَّبْعِينَ**»، وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ رَاوِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تعالى قد أَخْبَرَ أَنهم كفرُوا باللَّه ورسولِهِ، فَلَم يكن النبي صلى اللَّه عليه وسلم لِيسأل اللَّه مغفرة الكفار مع علمه بأنَّه لا يغفر لَهم، وَإِنما الرواية الصَّحِيحة فيه ما رُوي أَنَّه قال: «**لَوْ عَلِمْت أَنِّي لَوْ زِدْت عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُمْ لَزِدْت عَلَيْهَا**»، وَقد كان النَّبِي صلى اللَّه عليه وسلم اسْتَغْفَرَ لِقومٍ منهم على ظاهر إسلامهم من غير عِلم منه بنِفاقهم، فكانوا إذَا مات الميت منهم يسأَلون رسول اللَّهِ صلى اللَّه عليه وسلم الدعاء والاستغفار له فكان يستغفِر لهم على أَنهم مسلمون، فَأَعلمه اللَّهُ تعالى أَنَّهم ماتوا مُنَافِقِينَ وَأَخبر مع ذلك أَنَّ استغفار النَّبي صلى اللَّه عليه وسلم لهم لا ينفعهم. (*أحكام القرآن* للجصاص ٣٥١/٤).

[61] ل: من بعث إليهم؛ إليه: (*الكشاف* للزمخشري، ٧٥/٣).

[62] س: إبرهيم.

﴿**وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[63] انتهى. قوله: **خيّل**، أي إلى الناس بقوله ذلك، أنه فهم[64] من ذكر ﴿**سَبْعِينَ**﴾ التحديد. قوله: **إظهارا**، يعني إنّما دعاه إلى ذلك القول والتخييل المذكور قصد إظهار غاية رحمته.[65]

وبالجملة: إنه[66] عليه السلام حَمَلَه قصدَ إظهارِ رحمته عليهم على وعد الاستغفار للكافرين مع علمه عليه السلام بأنّ الله تعالى نَصَّ على عدم المغفرة لهم؛ وهو عليه السلام لا يجوز له أن يَعِد ما هو كفر. فمَن استغفر للكافر، لا يكفر ديانة، إذا لم يشك في أنّه لا يغفر له، غايته أنه تَمَنّى المحال، والإنسان قد يتمنّى المحال لِدَاعٍ مَّا[67].

وفي الحديث: «**إِنَ إبراهيمَ**[68] **عليه السلام يَلْقى أبَاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**[69]، **فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إنَّكَ وَعَدْتَني ألا تُخْزيني يَوْمَ يُبْعَثُونَ**[70] **فَأيُّ خِزْيٍ أخْزى**[71] **مِنْ أبي الأبْعَدِ، فَيَقُولُ اللهُ**

---

[63] سورة إبراهيم، ٣٦/١٤. نقل ساجقلي زاده قول الزمخشري بتصرف يسير. (*الكشاف* للزمخشري، ٧٥/٣).

[64] ر + د.

[65] وإظهارها إنما هو بقوله «فسأزيد على السبعين». (*شل*، ور٦٦ظ).

[66] ر – أنه.

[67] ل: كتب ' ع مًّا ' خارج الجدول.

[68] س: ابرهم.

[69] ح: القيمة.

[70] يشير إلى قوله تعالى : ﴿**وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ، وَلا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ**﴾ (سورة الشعراء، ٨٦،٨٧/٢١).

[71] ر – أخزى.

تَعَالى: إنّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلى الكَافِرينَ»،[72] الحديث. قال إبراهيم[73] عليه السلام: سيشفع لِأبيه أن يكون معه في الجنة، مع علمه أنه مات على الكفر، وأنه لن يدخلَ الجنّةَ بنصّ الله تعالى لغاية رَأفَته عليه.

وخلاصة الكلام أنّ غاية الرَأْفَة سيحمله عليه السلام على تمنّي المحال.

٣- فصل [في طلب الفعل المحال من الله تعالى]

من سَأَلَ ربَّه أنْ يفعلَ ما[74] وجب له تعالى عقلا أو أن يتركَه، أو سأله أنْ يترك **[٢٩ظ]** ما استحال عليه عقلا أو[75] أن يفعله، فإن أراد تأويلا –لا يكون به واجبا ولا محالا– لا يكفر ديانةً، وإلا فيكفر بلا شكّ في دعاء ترك ما وجب وفعل ما استحال.[76]

---

[72] ورد الحديث في *صحيح البخاري* بلفظ: «**يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، وعلى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وغَبَرَةٌ، فيقول له إبراهيمُ: أَلَمْ أقلْ لَكَ لا تَعْصِني، فيقول أبوه: فَاليَوْمَ لا أعْصيكَ، فيقول إبراهيمُ: يَا رَبِّ إنَّكَ وَعَدْتَني ألاّ تُخْزيني يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزى مِنْ أَبي الأبْعَدِ؟ فيقول اللهُ تَعَالى: إنّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلى الكَافِرينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إبْرَاهيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقى في النَّارِ**» (الأنبياء ٨). (*صحيح البخاري*، تفسير القرآن، سورة الشعراء ١).

[73] س، ر: فابرهيم.

[74] ر + أمره.

[75] ر: و.

[76] "ما وجب له تعالى" وهو كالعلم، "وما استحال عليه" كالجهل. فمن قال: اللهم اعْلَمْ لِشخص الفلاني، بصيغة الأمر، أو قال: لا تعلمْ، أو قال: لا تجهل الشخص الفلاني، أو: اجهلْه، بدون إرادة التأويل، يكفر؛ وإن أراد من العلم الحِفْظ أو الإحْسان، ومن الجهل ترك الحفظ أو ترك

وأما دعاء فِعْلِ ما وجب وترْك ما استحال فلا يجوز بلا إرادة التأويل كما ظهر من المنقول في أول الباب عن البيضاوي؛[77] وأنه كفر ديانة، والله تعالى[78] أعلم، وإنْ لم يشك في الفعل والترك، لأنه إيهام النقص له تعالى، وهو استخفاف به تعالى. وذكر في القرآن بإرادة التأويل النظرُ والسمع والنسيان[79] في قوله تعالى: ﴿**وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**﴾[80] أي لا يرحمهم، ﴿**إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ**﴾[81] أي مُجيبه، ﴿**إِنَّا نَسِينَاكُمْ**﴾[82] أي تركناكم من الرحمة تركَ المنِسيّ.

فمن قال بإرادة التأويل المذكور: **ربّ انظر إليّ ولا تَنْظُرْ إلى فلان**، أو: **اسمع دعائي** أو: **لا تسمع دعاء فلان** أو: **لا تَنْسَني**، أو: **اِنسَ فلانا**، لا يكفر ديانة.

وأما الكفر ظاهرا في هذا الباب، فإن كان ما سأل ربَّه من هذا الباب واقعا في النصّ بالتأويل كالمذكورات، وكان السائل مظِنّة أن يطّلع على تأويله، لا يكفر ظاهرا، وإلا فيكفر.

الإحسان لا يكفر ديانة، كما أريد من النسيان فيما سيأتي من الآية الترك من الرحمة. وأما ظاهرا فيكفر ألبتة في الكل، إذ يرد شيء من ذلك في القرآن أو الحديث بإرادة التأويل. (*شل*، ور٦٦ظ-٦٧و).

[77] وهو قول البيضاوي يحمل دعاؤه على التعبد والاستكانة والاعتداد بالنعمة (*شل*، ور٦٧و)، انظر "باب أمر غامض"، ص ١١٥.

[78] ر - تعالى.

[79] وأمّا لم يذكر فيه [القرآن] بإرادة التأويل فهو كالحياة والموت والعلم والجهل والقدرة والعجز. (*شل*، ور٦٧و).

[80] سورة آل عمران، ٧٧/٣.

[81] سورة آل عمران، ٣٨/٣. وقال تعالى كذلك في سورة آل عمران (٣٩/٣) ﴿**إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ**﴾.

[82] ل: كتب 'كم' في الهامش. سورة السجدة، ١٤/٣٢.

نظير ذلك ما قال في *التاتارخانية*: **مَن اعتقد الحرام القطعي حلالا فإن كان حراما لعينه يكفر، وإن كان حراما لغيره لا يكفر. وقيل: الفرق بين الحرام لعينه والحرام لغيره في حق العالم لا في حق الجاهل، لأنه لا يعرف الفرق بينهما؛ ففي حقه يكفر، سواء كان حراما لعينه أو لغيره،**[83] انتهى.

أقول: الكفر في تحليل الحرام لغيره في حقّ الجاهل، وعدم الكفر في حق العالم إنما هو في الظاهر[84]؛ وأما ديانة، فمن اعتقد حِلّه من حيث ذاته، لا يكفر، وإن كان جاهلا؛ ومن اعتقد حله من حيث **[٣٠و]** اتّصافه بالوصف العارض المحرّم، يكفر، وإن كان عالما.

والحرام لعينه: ما حُرّم لأجل[85] ذاته، كالخمر والزنا والميتة والدم المسفوح ولحمِ الخنزير وما ذُبح على النُصُب.

والحرام لغيره: ما حلّ ذاتُه وحرّم لوصف عارض، كالخبز المغصوب.

---

[83] نقل المسألة في *التاتارخانية* من *نصاب الفتاوى* هكذا: "ولو قال لحرام؛ هذا حلال! من غير أن يعتقده لايكفر، قال رضي الله عنه: هكذا سمعت من القاضي الإمام رحمه الله. ويتفرع من هذا المسألة صورتها: رجل يبيع الغنم في السوق ويقول: إنه حلال وليس من خوارزم، حتى يرغب في شرائه وهو كاذب، قال رضي الله عنه: صارت المسألة واقعة فسألت القاضي الإمام عن هذا فقال: لا يكفر، وسألت إذا اعتقده حلالاً وهو حرام؟ قال: ينظر، إن كان حرامًا لغيره كمالِ الغير لا يكفر إذا اعتقده حلالاً، وإن كان محرم العين بأن كانت حرمته ثابتة بدليل مقطوع به يكفر، وما تثبت حرمته بالأخبار الآحاد لا يكفر. ونقل عن الشيخ الإمام تاج الدين الكبير أنه قال هذا التفصيل في العالم، أما في الجاهل لا يتفاوت بينما إذا كان حرامًا بعينه أو لغيره لأنه لا يعرف الفرق، بعد ذلك إن ثبت حرمته بدليل مقطوع به- يكفر وإلا فلا." (*الفتاوى التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٥٩/٤-٢٦٠)؛ انظر: *الفتاوى البزازية*، ٣٣٤/٦.

[84] ر: الظا.

[85] ر: لأحل.

قال في *التاتارخانية* نقلا عن *التنجيز*: **لو قال لرجل لا يَمْرَضُ: هذا نَسِيَهُ اللهُ، كفر،**[86] انتهى. يعني كفر ظاهرا،[87] إن لم يكن مظنة أن[88] يعلم تأويله بأن كان جاهلا.

---

[86] نقل هذا القول في *التاتارخانية* من *المحيط* بلفظ: ولو قال لرجل لا يمرضُ: "هذا ممن نسيه اللهُ، أو قال: مَنسيُّ الله"، فهذا كفر عند بعض المشايخ، هو الصحيح. (*الفتاوى التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٦-٢٣٧، انظر: ٤/٢٤٣؛ *خزانة الفقه* للسمرقندي، ١/٤٣٩؛ *الفتاوى الظهيرية*، ور ٢٣٤و.

[87] أو ديانة إن اعتقد حقيقة النسيان له تعالى. (*شل*، ور٦٧و).

[88] ر + لم.

هـ- باب تنزيهه تعالى عن كونه محلا للحوادث

قال في *التاتارخانية*: **من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى، كفر.**[1]

وفي *نصاب الفتاوى*، **سئل[2] عن قوم ذات بارئ جلّت قدرته محل حوادث "ميكونيد" ما حكمهم؟ قال: كافر شوند بي شك**،[3] انتهى.

قوله: "**ميكونيد**"[4] فارسية بمعنى "يقولون".

أقول: المنقول عن *نصاب الفتاوى* هو عين القول بحدوث بعض صفاته تعالى أو كلِّها. وسبب الكفر في هذه المسألة إمّا كون محل الحوادث حادثا فيلزم حدوث ذاته تعالى، وهذا الدليل غير تام كما ذكر في *المواقف* وشرحه،[5] وإما أن صفاته تعالى كلّها صفات كمالٍ، فلو قلنا بحدوث صفة من صفاته تعالى لزم النقص عليه تعالى.

---

[1] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٤/٤. انظر: *الأنوار* للأردبيلي، ٢٧٤/٣.

[2] ل: يسأل.

[3] نقل هذا القول في *التاتارخانية* من *نصاب الفتاوى* هكذا: "سئل عن قوم ذات بارئ جلت قدرته محل حوادث "مى كونيد" ما حكمهم؟ قال: كافر..." (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٥/٤).

[4] ر – ما حكمهم؟ قال: كافر شوند بي شك، انتهى. قوله: "ميكونيد".

[5] شرح *المواقف* للجرجاني، ٣٥/٨-٤٣؛ انظر: *كتاب التوحيد* للماتريدي، ص ٧٩. ل، ح – وشرحه.

قيل: الاتصاف بها والنقص عليه تعالى محال إجماعا، وهذا مذكور في *المواقف* وشرحه،[6] لكن هذا ليس على إطلاقه.

وبيان ذلك أن صفاته تعالى تنقسم إلى صفات ذاتية وإلى صفات فعلية.

قال علي القاري: **الفرق بينها عندنا أن كل ما وصف به الباري ولا يجوز أن يوصف بضده، يعني لكون ضده صفةَ نقص، فهو من صفات الذات كالحياة[7] والقدرة [٣٠ظ] والعلم والعزة والعظمة،[8] وكل ما يجوز أن يوصف به وبضده، يعني لعدم كون شيء منهما صفة نقص، فهو من صفات الفعل كالرأفة والرحمة والسخَط والغضب.[9]**

وقال أيضا: **صفاته تعالى الذاتيّة قديمة بالاتفاق. وأما الصفات الفعلية فمذهب الماتريدية أنها قديمة[10]، ومذهب الأشاعرة أنها حادثة، والنزاع لفظي،[11]** انتهى. يعني يريد

[6] انظر: شرح *المواقف* للجرجاني، ٨/٢٢-٢٥، ٣٥-٣٦، ٤٣-٤٤.

[7] ل، س، ر، ح: الحيوة.

[8] وكالسمع والبصر والإرادة والكلام - بمعنى عدم الخَرَس- وكالتقدّس والجلال والمِلكيّة -بكسر اللام- والعلوّ وغير ذلك مما يظهر بالتامّل. (*شل*، ور٦٧و).

[9] نقل ساجقلي زاده قول علي القاري بتصرف، وتمامه: "وعندنا أن كل ما وصف به ولايجوز أن يوصف بضدّه فهو من صفات الذات كالقدرة والعلم والعزّة والعظمة، وكل ما يجوز أن يوصف به وبضدّه، فهو من صفات الفعل كالرأفة والرحمة والسخَط والغضب" (*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٤٢).

[10] انظر: *كتاب التوحيد* للماتريدي، ص ٧٩-٨٠.

[11] نقل ساجقلي زاده قول علي القاري بتصرف يسير، وتمامه: "وصفاته الذاتية كالعلم والحياة والكلام وهي قديمة بالاتفاق. والفعلية أي موصوفاً بصفاته الفعلية كالخلق والرزق ونحوهما؛ فمذهب الماتريدية أنها قديمة ومذهب الأشاعرة أنها حادثة، والنزاع لفظي عند أرباب التدقيق كما يتبين عند التحقيق." (*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣٣).

من قال: إنها قديمة قِدم مبدئها، وهو القدرة عند البعض، أو صفة أخرى ذاتيّة عند البعض الآخر، وهي التكوين، وهو على ما قاله الخيالي: **مبدأ إخراج المعدوم من العدم إلى الوجود،**[12] ومن قال بحدوثها يريد حدوث تعلّق القدرة أو التكوين.

قال في *شرح العقائد*[13]: **إنَّ مرجع الكل -يعني جميع الصفات الفعلية- إلى التكوين، فإذا تعلق التكوين بالحياة[14] يسمى إحياء، وبالموت إماتة، وبالصورة تصويرًا، وبالرزق ترزيقا إلى غير ذلك، فالكل تكوين. وإنما الخصوص بخصوصيّة التعلقات،**[15] انتهى.

والحاصل: أن التكوين من الصفات الذاتية القديمة، وإنما الحادث تعلقاتها بالمكونات. والمراد من الصفات الفعلية هي تلك التعلقات.

فالترزيق تعلُّقُ التكوين بالرزق، والتخليق تعلقه بالخلق، والإماتة تعلقه بالموت، والإحياء تعلقه[16] بالحياة[17]. وتغيّر هذه التعلقات كإحياء زيد ثم إماتتِه، لا يوجب تغيّر المتعلِّق -بكسر

---

[12] وأصل قول خيالي ما قاله في شرح قول التفتازاني: "ويُفسر [التكوين] بإخراج المعدوم من العدم إلى الوجود". نقل ساجقلي زاده قول خيالي بتصرف يسير، وتمامه: "لم يرد به المعنى الإضافي بل الصفةالتي هي مبدأ الإضافة كما في سائر العبارات فإنها دالة على الإضافة والمراد مبدؤها" (*حاشية على شرح العقائد* للخيالي، ١/١٢٩).

[13] ل، س، ح: العقايد.

[14] ل، س، ر، ح: بالحيوة.

[15] نقل ساجقلي زاده قول التفتازاني بتصرف يسير، ونصه: "أَنَّ مرجع الكل إلى التكوين فإنه إن تعلّق التكوين بالحياة يسمّى إحياء، وبالموت إماتةً، وبالصورة تصويرًا، وبالرزق ترزيقًا إلى غير ذلك. فالكل تكوين، وإنما الخصوص بخصوصيَّة التعلقات." (*شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٠٠-١٠١).

[16] ر - بالخلق، ولإماتة تعلقه بالموت، والإحياء تعلقه.

اللام- الذي هو الصفة الذاتية، وهي التكوين أو القدرة على اختلاف فيه، فلا يلزم حدوث الصفة الذاتية من حدوث تعلقها.

ونظير ذلك: إن زيدا إذا قعد **[٣١و]** قريبا منك فلك تعلق إلى زيد بالقرب منه، ثم إذا بَعُد عنك، وأنت ساكن غير متحرك، تبدّل قربك منه إلى البعد عنه، وهذا التبدل لم يوجب في ذاتك تبدلا أصلا، فافهَمْ؛ ثم إن شيئا من التعلقات ليس صفة نقص.

وبالجملة: من قال بحدوث صفة من صفاته تعالى أو بكونه تعالى محلا للحادث، إن أراد حدوث شيء من صفاته الذاتية، يكفر ديانة، وإن أراد حدوث[18] تعلق قدرته، أو تكوينه إلى المقدورات والمكوّنات، لا يكفر ديانة، لكن يكفر ظاهرا ألبتة، وهو المراد بما في الفتاوى، لأن المتبادر الظاهر، هو الشق الأول.

١- فصل [فيمن أقرر بكونه تعالى عالما وقادرا وأنكر العلم والقدرة له تعالى]

قال في *التاتارخانية*: **سأل واحد من العلماء عمّن**[19] **قال**: **"إن الله عالم بذاته" ولا يقول**: **"له العلم، قادر بذاته" ولا يقول**[20]: **"له القدرة" -وهم المعتزلة- هل يحكم بكفره؟ قال**: **نعم، لأنهم ينفوْن الصفات، ومن نفى الصفات فهو كافر**،[21] انتهى.

---

[17] ل، س، ر، ح: بالحيوة.

[18] ل: كتب 'حدوث' في الهامش في التصحيح.

[19] ل، س: عمّن.

[20] ح – له العلم، قادر بذاته ولا يقول.

[21] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٥/٤.

قال في *المواقف*: **ذهبت الأشاعرة إلى أن لله تعالى صفات موجودةً قديمة زائدة**[22] **على ذاته؛ فهو عالم بعلم، وقادر**[23] **بقدرة، ومريد بإرادة، وسميع بسمع، وبصير ببصر، وحي بحياة**[24]، انتهى. وهم يقولون: صفات الله تعالى ليست عين ذاته ولا غيره.[25]

وتفصيل ذلك في *شرح العقائد*[26]، وقال في *شرح العقائد*[27]: **زعمت الفلاسفة والمعتزلة: أن صفاته تعالى عين ذاته،**[28] انتهى.

---

[22] ل، س: زايئد.

[23] س: قادر.

[24] نقل ساجقلي زاده قول المؤلف وشارحه بتصرف، وتمامه: " ذهبت الأشاعرة ومن تأسى بهم إلى أن له تعالى صفات موجودة قديمة زائدة على ذاته، فهو عالم بعلم، قادر بقدرة، مريد بإرادة، وعلى هذا القياس فهو سميع يسمع، بصير يبصر، حي بحياة. (*شرح المواقف* للجرجاني، ٥٢/٨)". ل، س، ر، ح: بحيوة.

[25] ر + ولا غيره.

[26] ل: العقايئد؛ س، ح: العقايد.

[27] ل: العقايئد؛ س: العقائد؛ ح: العقايد.

[28] نقل التفتازاني هذا الموضوع في شرح قول النسفي (**وله صفات**) هكذا: "...وليس النِّزاع في العلم والقدرة التي هي من جملة الكيفيات والملكات لما صرح به مشايخنا من أن الله تعالى حي وله حياة أزلية ليست بعرض ولا مستحيل البقاء، والله تعالى عالم وله علم أزلي شامل ليس بعرض ولا مستحيل البقاء ولا ضروري ولا مكتسب، وكذا سائر الصفات، بل النزاع في أنه -كما أن للعالِم منَّا علماً- هو عرض قائم به زائد عليه حادث فهل لصانع العالم علم هو صفة أزلية قائمة به زائدة عليه، وكذا جميع الصفات. **فأنكره الفلاسفة والمعتزلة وزعموا أن صفاته عين ذاته،** بمعنى أن ذاته تسمّى باعتبار التعلق بالمعلومات عالماً وبالمقدورات قادراً إلى غير ذلك، فلا يلزم تكثر في الذات ولا تعدد في القدماء والواجبات. والجواب ما سبق من أن المستحيل تعدد

قال في *شرح المواقف*: "**فإن قلت: كيف يتصور كون صفة الشيء**[29] **عين حقيقته مع أن كل واحد**[30] **من الموصوف والصفة مغاير لصاحبه، قلت: ليس معنى ما ذكروه أن هناك ذاتاً وله صفة وهما متحدان حقيقة، بل [٣١ظ] معناه أن ذاته تعالى يترتب عليه ما ترتب على ذاتٍ وصفةٍ معاً. مثلاً ذاتك ليست كافية في انكشاف الأشياء عليك، بل تحتاج في ذلك إلى صفة العلم التي تقوم بك بخلاف ذاته تعالى. فإنه لا يحتاج في انكشاف الأشياء وظهورها عليه إلى**[31] **صفة تقوم به، بل المفهومات بأسرها مُنكشفة عليه لأجل ذاته. ومرجع ما قاله المعتزلة إذا حقق إلى نفي الصفات مع حصول نتائجها**[32] **وثمراتها من الذات وحدها،**[33] انتهى.

الذوات القديمة وهو غير لازم، ويلزمكم كون العلم مثلاً قدرة وحياة وعالماً وحياً وقادراً وصانعاً للعالم ومعبوداً للخلق وكون الواجب غير قائم بذاته إلى غير ذلك من المحالات." (*شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ٧٨-٧٩)؛ انظر: لنفس الكتاب، ص ٨٠-٨٤.

[29] ر + في.

[30] ر — واحد.

[31] ل، ح – إلى.

[32] ح: نتايجها.

[33] نقل ساجقلي زاده قول الجرجاني بتصرف، وتمامه: " فإن قلت: كيف يتصور كون صفة الشيء عين حقيقته، مع أن كل واحد من الموصوف والصفة يشهد بمغايرته لصاحبه، وهل هذا إلا كلام مخيل لا يمكن أن يصدّق به كما في سائر القضايا المخيلة التي يمتنع التصديق بها فلا حاجة بنا إلى الاستدلال على بطلانه؟ قلت: ليس معنى ما ذكروه أنّ هناك ذاتاً وله صفة وهما متحدان حقيقة كما تخيله، بل معناه أن ذاته تعالى يترتب عليه ما ترتب على ذاتٍ وصفةٍ معا. مثلا ذاتك ليست كافية في انكشاف الأشياء عليك، بل تحتاج في ذلك إلى صفة العلم التي تقوم بك بخلاف ذاته تعالى، فإنه لا يحتاج في انكشاف الأشياء وظهورها عليه صفة تقوم به، بل المفهومات بأسرها مُنكشفة عليه لأجل ذاته تعالى. فذاته بهذا الاعتبار حقيقة العلم، وكذا الحال

وثمرة القدرة التأثير، صرح به في شرح *المواقف*.[34]

أقول: فالعلم يطلق على نفس الانكشاف وعلى مَبْدَئه[35] أيضا، وكذا القدرة وسائر الصفات. فمعنى ما في *التاتارخانية*، قال: **إن الله تعالى عالم بذاته**، ولا يقول: "له العلم".[36] قال: إن الله تعالى انكشف الأشياءُ عليه بذاته، ولا يقول: "له تعالى العلم الذي هو مَبدَأ الانكشاف[37]".

قال الدواني: **مسألة زيادة الصفات وعدم زيادتها ليست من الأصول التي يتعلق بها تكفير أحد الطرفين. وسمعت بعض الأصفياء قال: لا أرى بأسا في اعتقاد طرفي النفي والإثبات في هذه المسألة،**[38] انتهى.

في القدرة فإن ذاته تعالى مؤثرة بذاتها لا بصفة زائدة عليها كما في ذواتها، فهي بهذا الاعتبار حقيقة القدرة وعلى هذا تكون الذات والصفات متحدة في الحقيقة متغايرة بالاعتبار والمفهوم. ومرجعه إذا حقق إلى نفي الصفات مع حصول نتائجها وثمراتها من الذات وحدها." (شرح *المواقف* للجرجاني، ٨/٥٤-٥٥).

[34] شرح *المواقف* للجرجاني، ٨/٥٥.

[35] ح: مبدائه.

[36] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٥.

[37] س: الأنكشاف.

[38] نقل ساجقلي زاده قول الدواني بتصرّف، وتمامه: " واعلم أنّ مسألة زيادة الصفات وعدم زيادتها ليست من الأصول التي يتعلق بها تكفير أحد الطرفين. وقد سمعت عن بعض الأصفياء أنه قال: عندي أنّ زيادة الصفات وعدم زيادتها وأمثالها مما لا يُدرك إلا بالكشف، ومن أسنده إلى غير الكشف فإنما يتراءى له ما كان غالباً على اعتقاده بحسب النظر الفكري. ولا أرى بأسًا في اعتقاد أحد طرفي النفي والإثبات في هذه المسألة." (*شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ٧٢).

قوله: **ليست من الأصول التي**، إلخ. يعني ليست من ضروريات الدين، ولا مما دلّ عليه الدليل العقلي المفيد لليقين بل من الاجتهاديات. وأبو حنيفة[39] لم يصرّح في *الفقه الأكبر* بما ذهب إليه[40] الأشاعرة.[41] وجميع أدلة الأشاعرة المذكورةِ في *المواقف* مَقدوحةٌ[42]، صرّح

---

[39] ر: حنيفه.

[40] س: به.

[41] قال ساجقلي زاده: وأما قوله: لم يزل عالما بعلمه وقادرا بقدرته ومتكلما بكلامه، فيحتمل أن يكون المراد من العلم والقدرة والكلام المعنى المصدرية، وأن يكون المراد المبادي لها غير الذات، لكن الظاهر هو الثاني. (*شل*، ور ٦٧ظ).

[42] قال ساجقلي زاده: "قال في *شرح العقائد*: دلّ صدور الأفعال المتقنة على وجود علمه وقدرته لا على مجرد تسميته عالما وقادرا (*شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ٧٨)، وقال الخيالي: فيه تأمل، بل المدلول هو إضافة التمييز والانكشاف التي يسميها المعتزلة عالمية (*حاشية على شرح العقائد* للخيالي، ١٠٦/١)، أقول: لا نزاع في أن الله تعالى عالم بمعنى أنّ الأشياء منكشفة له تعالى وقادر ومريد إلى غير ذلك من الصفات المأخوذة من المعاني المصدرية. وإنما النزاع بين الأشاعرة وبين الفلاسفة والمعتزلة في أن مبدأ الانكشاف والقدرة وغيرها هل هو ذاته تعالى أم صفات موجودة زائدة على الذات كما في الشاهد. فإن انكشاف الأشياء للمخلوقين ليس إلا بسبب صفة توجب تمييزا؛ فذهب الأشاعرة إلى أن لله تعالى صفات موجودة قائمة بذاته تعالى مبدأ لتلك الصفات. أعني للمعاني المصدرية، وهي العالِميّة والقادريّة والإرادة والتكوين. وذهب الفلاسفة والمعتزلة إلى أن مبدأ هذه الإضافات ذاته تعالى، فهو تعالى عالم بالذات وقادر بالذات. وأدلة الأشاعرة في هذا الباب كله مقدوحة كما صرح به صاحب *المواقف*. فالأسلم للدين أن نعتقد ثبوت تلك الإضافات له تعالى ونسكت عن أنّ مبدأها هو الذات أم الصفات موجودة زائدة على الذات، ونُفوّض علمه إلى الله تعالى. قال تعالى: ﴿**أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ**﴾ (الأعراف، ٢٨/٧) (*شل*، ور ٦٧ظ-٦٨و).

صاحب *المواقف* بقدحها.[43] فالأسلمُ أن يقال: إن الله تعالى حي عالم قادر مريد؛ ولا يبحث عن أنّ صفاته تعالى عين ذاته أو لا؛ ثم نقول قولَ صاحب *التاتارخانية*، لأنهم ينفون الصفات إن أراد أنهم **[٣٢و]** ينفون الانكشاف والتأثير، ويقولون بالجهل والعجز فليس مرادهم كذلك كما عرفت. وإن أراد أنهم ينفون كون مَبدَئهما[44] غير[45] الذات فمُسَلَّم،[46] لكن نفي الصفات بهذا المعنى ليس بكفر، لأنه ليس بمخالف لما علم من الدين ضرورة ولا لما ثبت بالدليل العقلي المفيد لليقين.

٢- فصل [في مسألة خلق القرآن]

قال علي القاري: **قال فخر الإسلام**[47]**: صحّ عن أبي يوسف أنه قال: ناظرتُ أبا حنيفة في مسألة**[48] **خلق القرآن فاتفق رأيي ورأيه على أنّ من قال بخلق القرآن فهو كافر.**[49]

---

43 *المواقف* للإيجي، ٨/٥٢-٥٧.

44 ل: مدائهما.

45 ر: كتب وخطّ عليه هكذا: ~~ذلك~~.

46 ح: فسلم

47 هو أَبو الحَسن (أبو العُسْر) فخر الإسلام علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكري البزدوي (٤٠٠هـ/١٠١٠م-٤٨٢هـ/١٠٨٩م) فقيه أصولي من أكابر الحنفية من الطبقة الثالثة. من سكان سمرقند، نسبته إلى " بَزْدَة " قلعة بقرب نَسَف. من تصانيفه: *الميسّر في الكلام*، وشرح *الفقه الأكبر* في الكلام؛ *شرح الجامع الصغير*، وشرح *زيادة الزيادات*، وكتاب *المبسوط*، وشرح *تقويم الأدلة* في الفقه؛ *الأصول* يعرف *بأصول البزدوي* في أصول الفقه. (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١/٤٦٧، ١/٥٦٩؛ *الأعلام* للزركلي، ٤/٣٢٨؛ Murteza Bedir, Ferhat Koca, "Pezdevî, Ebü'l-Usr", *DİA,* İstanbul, 2007, XXXIV/264-266).

وقال علي القاري: **والتحقيق أن كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم –ومعنى كونه كلام الله تعالى؛ كونه صفته تعالى– وبين اللفظي الحادث المؤلّف من السور والآيات، ومعنى كونه كلامه تعالى أنه مخلوق لله[50] تعالى ليس من تأليفات المخلوقين. فلا يصح نفي كون الكلام اللفظي كلام الله تعالى. ولا يكون الإعجاز والتحدّي إلا في كلام الله تعالى،**[51] انتهى. أي في كلامه تعالى اللفظي. والكلام اللفظي يعبر عن الكلام النفسي.

قوله: **ليس من تأليفات المخلوقين**، يعني أن الله تعالى ألفه بدون مقارنة تأليفه لكسب العباد.

س: الأسلام.

[48] ح: مسئلة.

[49] شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٤٨.

[50] ر: الله.

[51] نقل ساجقلي زاده قول علي القاري بتصرّف، وتمامه: "التحقيق أن كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم ومعنى الإضافة كونه صفة له تعالى وبين اللفظي الحادث المؤلّف من السور والآيات. ومعنى الإضافة أنه مخلوق لله تعالى ليس من تأليفات المخلوقين. فلا يصح النفي أصلاً ولا يكون الإعجاز والتحدّي إلا في كلام الله تعالى... (شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٤٧). انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٩؛ *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٨ظ؛ *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٢٩٦، ٣٠٥؛ *الأنوار* للأردبيلي، ٣/٢٨٥؛ *الفتاوى البزازية*، ٦/٣٢٩؛ ٦/ ٣٣٨.

قوله: **فلا يصح**، يعني من قال: إن الكلام اللفظي ليس كلام الله تعالى، يكفر ظاهرا وديانة. لأن معناه أن الله لم يؤلفه بل ألّفه بعض مخلوقاته. وقد جرى النزاع بيننا وبين المعتزلة في مسألة[52] خلق القرآن، **فنحن نقول**: إن القرآن غير مخلوق،[53] وقالت المعتزلة: إنه مخلوق[54].

قال في شرح *المواقف*: **يريد المعتزلة من حدوث القرآن حدوث الكلام اللفظي، ونحن لا ننكره. ونحن نريد من قدم القرآن قدم الكلام النفسي، وهم ينكرون الكلام**

---

[52] ل، ح: مسئلة.

[53] انظر: *الفقه الأكبر* لأبي حنيفة، ص ٤٨؛ و*اللُّمع* للأشعري، ص ٢٣-٢٨؛ و*الإبانة* للأشعري، ص ٣١-٣٤؛ و*كتاب التوحيد* للماتريدي، ص٨٣-٩١؛ و*الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به في علم الكلام* لأبي بكر محمد بن طيب بن محمد البصري الباقلاني (ت ٤٠٣هـ/١٠١٣م)، إعداد أحمد فريد المزيدي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص ٨٠؛ و*تبصرة الأدلة في أصول الدين* لأبي المعين ميمون بن محمد بن محمد النسفي (٤٣٨هـ/١٠٤٧م-٥٠٨هـ/١١١٥م)، تحقيق حسين آتاي، طبع رئاسة الشئون الدينية للجمهورية تركيا، أنقره، ٢٠٠٤، ١/٣٩٣-٣٩٥؛ و*شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ٩٠-٩٥؛ و*شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ١١٢-١١٦؛ و*شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٤٧-٥٤؛ Yusuf Şevki Yavuz, “Halku’l-Kur’an”, *DİA*, İstanbul, 1997, XV/371-375.

[54] انظر: *اللُّمع* للأشعري، ص ٢٣-٢٨؛ و*الإبانة* للأشعري، ص ٣١-٣٤؛ و*شرح الأصول الخمسة* لأبي الحسن قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهَمَداني (ت ٤١٥هـ/١٠٢٥م)، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص ٣١-٣٣؛ و*تبصرة الأدلة* للنسفي، ١/٣٩٣-٣٩٥.

النفسي، ولو سلموه لم [٣٢ظ] ينكروا قدمه، فصار محل النزاع بيننا وبينهم نفي الكلام النفسي وإثباته،[55] انتهى.

وقال في *شرح المواقف*: **حقّق العضد في بعض مؤلفاته "أن الكلام اللفظي أيضا قديم"**،[56] انتهى. والظاهر أن مراده قِدم تعلّق العلم به، كما قال الدواني: **كلام الله تعالى هو الكلمات التي رتبها الله تعالى في علمه الأزلي، وتلك الكلمات المرتبة بحسب وجودها العلمي أزلية،**[57] انتهى. يعني وإن كانت حادثة بحسب وجودها الخارجي. ووجودها الخارجي هو

---

[55] نقل ساجقلي زاده قول الإيجي والجرجاني بتصرّف، وتمامه: "فاعلم أنّ ما تقول المعتزلة في كلام الله تعالى وهو خلق الأصوات والحروف الدالة على المعاني المقصودة وكونها حادثة قائمة بغير ذاته تعالى، فنحن نقول به، ولا نزاع بيننا وبينهم في ذلك... وما نقوله نحن ونثبته من كلام النفس المغاير لسائر الصفات، فهم ينكرون ثبوته ولو سلموه لم ينفوا قدمه الذي ندعيه في كلامه تعالى، فصار محل النزاع بيننا وبينهم نفي المعنى النفسي وإثباته" (*شرح المواقف* للجرجاني، ١٠٨/٨).

[56] نقل عضد الدين الإيجي في مؤلَّفاته آراءَ المذاهب في خلق القرآن، حتى ألّف رسالة في الكلام النفسي (*رسالة في تحقيق الكلام النفسي* لعضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (٦٨٠هـ/١٢٨١م-٧٥٦هـ/١٣٥٥م)، المكتبة المِلّي، قسم مكتبة عدنان أوتوكَن الشعبية بأنقرة في تركيا، رقم ٦٨٧، ٦٩ظ-٧٩و).وعند الأشعرية والماتريدية ينقسم كلام الله إلى قسمين: الكلام النفسي القديم، والكلام اللفظي الحديث، وهو القرآن المكتوب في المصاحف، المقروء بألسنة الناس. والإيجي رجّح هذا الرأي وأيّده، ولكن نقل رأي السلفية والحشوية، وهم ذهبوا أن كلام الله كله قديم. ولم يعثر على قول الإيجي الذي نقله ساجقلي زاده في مؤلَّفاته. انظر: *المواقف* للإيجي، ١٠٣/٨-١١٨؛ و*رسالة في تحقيق الكلام النفسي* للإيجي، ٦٩ظ-٧٩و؛ و*شل*، ٦٩و-٦٩ظ.

[57] نقل ساجقلي زاده قول الدواني بتصرّف، وتمامه: كلام الله تعالى هو الكلمات التي رتبها الله تعالى في علمه الأزلي، بصفته الأزلية التي هي مبدأ تأليفها وترتيبها، وهذه الصفة قديمة، وتلك

خلق أصوات وكلمات مرتبة على طبق ما ثبت في علمه الأزلي حين أراد إسماعه لبعض مخلوقاته، كما أسمع موسى عليه السلام. ولعل المراد من كلامه النفسي هو وجودها في علمه الأزلي، وكلامه اللفظي هو وجودها في الخارج، والثاني تعبير عن الأول كتعبيرك عمّا رتّبته في قلبك من الشعر مثلا.

وتوضيح المِقام: أن الله تعالى عَلِم في الأزل أنه سيؤلِّف ويرتب أصواتا وكلمات في وقت فلاني تأليفا كذا، بدون مقارنة ذلك التأليف لكسب العباد إياه ليُسمعها عبدا فُلانيّا؛ فتلك الأصوات والكلمات المؤلفة معلومة له تعالى في الأزل. وأما وجودها في الخارج، فهو حادث. وأما كلمات المخلوقين فإنه تعالى عَلِم في الأزل أنها سيؤلفها المخلوقون[58] تأليفا كذا، فاعرفْ الفرق.

أقول: فمن قال بحدوث الكلام اللفظي بحسب وجوده[59] العلمي يكفر ظاهرا وديانة، إذْ يلزم منه جهْله تعالى في الأزل بما سيؤلفه.

وبالجملة أن من قال: القرآن مخلوق يكفر ظاهرا، لأنّ ظاهره خلق الكلام النفسي. وتحقيق كلام الله تعالى **[٣٣و]** كَثُر فيه الأقوال، وتَحيّر فيه الألباب.[60]

الكلمات المرتبة أيضاً بحسب وجودها العلمي أزلية أيضاً، (*شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ١١٥). انظر: *الحث للأشعري*، ص ٩٥-٩٦.

[58] ر: المخلوقين

[59] ل، ر، س، ح: وجودها.

[60] انظر: *الإبانة* للأشعري، ص ٣١-٤٩؛ و*اللُمع* للأشعري، ص ٢٣-٣٠؛ و*نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٩.

و- باب رؤية الله تعالى

قال *النسفي*[1]: **ورد الدليل السمعي بإيجاب رؤية المؤمنين الله تعالى في دار الآخرة، فيُرى لا في مكان، ولا على جهة من مقابلة، واتصال شُعاع، وثبوت مسافة بين الرائي وبين الله تعالى،**[2] انتهى.

أقول: رؤية الله تعالى في الدار الآخرة معلومة من الدين ضرورةً، فيكفر منكرها. وأما كونها بعين الرأس، فاجتهادي، خالف فيه المعتزلة، وأجمع عليه أهل السنة. فلا يَكْفُرُ منكره بل يَبْتَدِعُ. ولكلٍّ من الطرفين أدلة وأجوبة، تفصيلها في كتب الكلام.[3]

---

[1] هو أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل النسفي (٤٦١هـ/١٠٦٨-١٠٦٩م-٥٣٧هـ/١١٤٢م): عالم بالتفسير والأدب والتاريخ، من فقهاء الحنفية. ولد بنسف وإليها نسبته، وتوفي بسمرقند. من تصانيفه: *العقائد النسفية* هذا أشهر تصانيفه وشرحه التفتازاني في العقيدة، *والمنظومة النسفية* في الفقه؛ *والأكمل الأطول*، *والتيسير في* (علم) *التفسير* في التفسير؛ *والمواقيت*، *وتعداد شيوخ عمر* في شيوخه؛ *ونظم الجامع الصغير* في فقه الحنفية؛ *وقيد الأوابد* منظومة في الفقه؛ *والقند في علماء سمرقند* في التراجم عشرون جزءا؛ *وتاريخ بخارى*، *وطلبة الطلبة* في الاصطلاحات الفقهية. (*الأعلام* للزركلي، ٥/٦٠؛ Ayşe Hümeyra Aslantürk, "Nesefi, Necmeddin", *DİA*, İstanbul, 2009, XXXVI/571-573).

[2] نقل ساجقلي زاده قول النسفي بتصرف يسير وتمامه: "وقد ورد الدليل السمعي بإيجاب رؤية المؤمنين الله تعالى في دار الآخرة، فيُرى لا في مكان، ولا على جهة من مقابلة، واتصال شُعاع، أو ثبوت مسافة بين الرائي وبين الله تعالى" (*العقائد* للنسفي، ص ١٠٥).

وأما اعتقاد وقوع رؤية الله تعالى حقيقة في الدنيا في اليقظة لغير الأنبياء فكفر ديانة؛ لأن فيه تفضيل[4] الوَلي على النبي لقوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿**لَنْ تَرَانِي**﴾،[5] الآية. وذلك التفضيل[6] خلاف ما علم من الدين ضرورة، ولذا قال في *شرح العقائد*[7]: **فما نقل عن بعض الكرّاميّة[8] مِن جواز كون الولي أفضل من النبي كفر وضلال،**[9] انتهى.

---

[3] انظر: *الفقه الأكبر* لأبي حنيفة، ص ١٣٦-١٣٧؛ *واللُمع* للأشعري، ص ٣٨-٤٢؛ *والإبانة* للأشعري، ص ٢٠-٣١؛ *وكتاب التوحيد* للماتريدي، ص ١٢٠-١٣٥؛ *والإنصاف* للباقلاني، ص ٤٥-٤٦؛ *وتبصرة الأدلة* للنسفي، ٥٠٨/١-٥٨٠؛ *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٠٢-١٠٧؛ *شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ٩٥؛ وشرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ١٣٦-١٣٧.

[4] ر: تفصيل.

[5] تمام الآية: ﴿**وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ (سورة الأعراف، ١٤٣/٧).

[6] ر: تفصيل.

[7] ل، ح: العقايد؛ س: العقايئد.

[8] الكرامية: هم أصحاب محمد بن كرام، يعتقدون أن الله جسم وجوهر ومحل للحدوث، ويزعمون أن الإيمان هو الإقرار، والتصديق باللسان دون القلب، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله (صلعم) كانوا مؤمنين على الحقيقة. (*مقالات الإسلاميين* للأشعري،١٤١/١؛ *وكتاب التوحيد* للماتريدي، ص ٦٠٨؛ *والفرق بين الفرق* لعبد القاهر البغدادي، ٢٠٢).

[9] *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٩١.

وإنما قلنا: "حقيقةً"[10]، أعني بها تجلّيه تعالى لعبده، كتجلّيه للجبل في قوله تعالى: **﴿فَلَمّا تَجَلّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾**[11] على ما قيل في معناه: أعطى للجبل حياةً[12] ورؤيةً حتّى رآه. لأنّ المتصوّفة اصطلحوا على بعض أحوالهم بالتجلي والمشاهدة على طريق المجاز، فاعتقاد وقوعه لغير النبي ليس بكفر، وعبر عنه البيضاوي في تفسير الفاتحة، وقال: **ويصير من أهل المشاهدة فيراه تعالى عيانا، ويناجيه شفاها،**[13] انتهى.

وقال علي القاري: **قال الكَواشي: ومعتقد رؤية الله تعالى في الدنيا لغير محمد – صلى الله عليه وسلم– غيرُ مسلم. [٣٣ظ]** وقال الأردبيلي[14] في كتابه *الأنوار*، **لو قال: إنّي**[15] **أرى الله تعالى عيانا في الدنيا، ويكلمني شفاها، كفر،**[16] انتهى ما نَقله علي القاري. وقال علي القاري: **لكن الإقدام على التكفير بمجرد دعوى الرؤية من الصعب الخطير،**[17] انتهى.

---

[10] ر: حقيقه.

[11] سورة الأعراف، ١٤٣/٧.

[12] ل، س، ر، ح: حيوة.

[13] *أنوار التنزيل* للبيضاوي، ٢٩/١.

[14] هو جمال الدين (عزّ الدين) يوسف بن إبراهيم الأردبيلي (ت ٧٧٩هـ/١٣٧٧م)، نسبته إلى أردبيل بأذربيجان. من تصانيفه: *الأنوار لأعمال الأبرار*: اشتهر بهذا الكتاب، وألّفه في الفقه الشافعي، واتخذه علماء الشافعية مدارا في الفتوى، وقرئ في المدارس. ونسب إليه شرح *مصابيح السنة للبغوي* أيضاً. (*الأعلام* للزركلي، ٢٣٤/١؛ Saffet Köse, "Erdebîlî, Yûsuf b. İbrâhîm", *DİA*, İstanbul, 1995, XI/279-280).

[15] س: كتب 'قال أني' تحت السطر في التصحيح.

[16] *الأنوار* للأردبيلي، ٢٨٥/٣؛ وشرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢١٥.

[17] شرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢١٦.

أقول: وجه ما قاله علي القاري، أن المتصوفة لما اصطلحوا على بعض أحوالهم بالمشاهدة والرؤية فلا يكفر ذلك القائل في الظاهر، إذْ يحتمل أنْ يريد مصطلح المتصوفة لا الرؤية الحقيقية، لكن إن أراد الرؤية الحقيقية يكفر ديانة.

يقول البائس الفقير[18]: إن كان ذلك القائل من المتصوِّفة فلا يكفر ظاهرا، لأن ذلك من اصطلاحاتهم، وكذا إذا كان من خواص العلماء، لأنه مظنة أن يعلم اصطلاح المتصوفة، ويريده. وأما إذا كان من العوام فيكفر ظاهرا.

وإنما قال النسفي: **فيرى لا في مكان**، إلى آخره،[19] لأن من اعتقد بأنه تعالى يرى وهو في مكان وعلى جهة، يكفر.

وإنما قلنا: **في اليقظة**، لأن أكثر العلماء جوّزوا رؤية الله تعالى في المنام لغير الأنبياء.[20]

---

[18] هو مؤلف هذه الرسالة، محمد بن أبي بكر المرعشي المدعوّ بساجقلي زاده.

[19] *العقائد* للنسفي، ص ١٠٥.

[20] اختلف القائلون برؤية الله في الآخرة من أهل السنة في رؤية الله في المنام وفي اليقظة بالقلب؛ انظر: *البداية* للصابوني، ص ٤٣؛ وشرح *العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ١٠٧؛ وشرح *المواقف* للجرجاني، ١٣٠/٨؛ وشرح *الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢١٦؛ Temel Yeşilyurt, ("Rü'yetullah", *DİA*, İstanbul, 2008, XXXV/311-314.

ز- باب آخر [في وصف الله بما لا يليق]

قال في *التاتارخانية*: **لو وصف الله بما لا يليق، أو سَخِر باسم من أسمائه أو بأمر من أوامره، أو أنكر وعده أو وعيده، يكفر،**[1] انتهى.

قوله: **بما لا يليق،** المراد به ما علم من الكتاب أو السنة المتواترة أو الدليل العقلي اليقيني أنه لايليق به تعالى. والمراد من الوَعْد والوَعيد ما ثبت[2] بالكتاب القطعي الدلالة أو السنة المتواترة كذلك. وأما إذا كان دلالتهما عليهما ظنية، فإن كان إنكاره لأجل أنه يُؤَوِّلهما لا يكفر؛ وإن كان إنكاره بعد تسليم دلالتهما عليهما يكفر.

وكذا يكفر إذا أنكر ما دل عليه خبر الآحاد من القراءات والسنة بعد تسليم ثبوتهما ودلالتهما؛ ولا يدفع الكفر تأويل ما هو قطعي **[٣٤و]** الدلالة من النصوص إذا أنكر مدلوله،

[1] نقل ساجقلي زاده قول عالم بن العلاء بتصرف، وتمامه: "**إذا وصف الله بما لا يليق به، أو سَخِر باسم من أسماء الله تعالى، أو بأمر من أوامره، أو أنكر وعده أو وعيده، يكفر.**" (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٤/٤). انظر: *نصاب الاحتساب* للسَنامي، ص ٣٧٧؛ وخلاصة *الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٥ظ؛ و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٢٧/٥-٢٢٨؛ *الأنوار* للأردبيلي، ٢٧٥/٣؛ وجامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٨/٢؛ *الفتاوى البزازية*، ٣٢٣/٦؛ *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣٢.

[2] ل: وما ثبت.

ولا عدم تسليم ثبوت المتواتر، بل الدافع[3] له تأويل ما هو ظني الدلالة، وعدم تسليم ثبوت ما هو خبر الآحاد، فاعرِف.

[3] ر: الدفع.

ح- باب حكم انتفاء خوف الله تعالى عن قلب المسلم وحكم التصريح بانتفائه وحكم الإيماء إلى انتفائه

اعلم أن الخشية أخصّ من الخوف، لأنها[1] خوف مقرون بالتعظيم، ويقابلهما الأمن، فإنه عبارة عن انتفائهما.

١- فصل في حكم انتفاء خوفه تعالى عن قلب المسلم

اعلم أنّ[2] أَمْنَ العبد عن عذاب الله تعالى، إما عند ارتكاب أمر محرّم، أو عند عدم ارتكابه؛ والثاني[3] ليس بكفر ولا إثم. والأول على ما قاله ابن نجيم[4] في *رسالة عدّ الكبائر*

---

[1] ر: لأنهما.

[2] ر + في.

[3] س: وألثاني.

[4] هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري، الشهير بابن نجيم (٩٢٦ه/١٥٢٠م-٩٧٠ه/١٥٦٣م):من فقهاء الأحناف، ولد وعاش في القاهرة، وتوفي فيها. من تصانيفه: *الأشباه والنظائر* في أصول الفقه؛ *والبحر الرائق* في شرح *كنز الدقائق* للنسفي في الفقه الحنفي، ثمانية أجزاء، *والرسائل الزينية*، إحدى وأربعون رسالة، في مسائل فقهية؛ *والفتاوى الزينية*؛ *وفتح الغفار في شرح المنار* للنسفي، في أصول الفقه، (*الأعلام* للزركلي، ٦٤/٣؛ Ahmet Özel, “İbn Nüceym, Zeynüddîn”, *DİA*, İstanbul, 1999, XX/236-237.)

والصغائر[5]: **إن كان لاعتقاده أنْ لا عذاب لله، فهو كفر، وإن كان لغلبة الرجاء، فليس بكفر بل كبيرة،**[6] انتهى. وكذا يكفر إن كان أمنُه لاستخفافه عذاب الله تعالى كما سيظهر، و[7]هذا حكم وقوع الأمن في القلب.

٢- فصل في حكم التصريح بالأَمْنِ [من عذاب الله]

فنقول: إن أقرّ صريحا بعدم خشيته أو خوفه منه تعالى بأن قال له أحدٌ مثلا: "اِخْش الله"، أو قال له: "خَف الله"، فقال: "لا أخشى"، أو "لا أخاف"، فتفصيله ما نقله البدر عن

[5] هي *رسالة في عدّ الصغائر والكبائر* لابن نجيم المصري: جمع أحمد ابنُ ابنِ نجيْم إحدى وأربعين رسالةً لابن نجيم في مجلد وسماه *برسائل الزينية*، وفي داخله *رسالة في عدّ الصغائر والكبائر*. طبع في آخر غمز *عيون البصائر* (*شرح الأشباه والنظائر*) لأحمد بن محمد الحموي، مع زيادة رسالةٍ في الخراج للمؤلف في إسطنبول ،سنة ١٢٩٠هـ، وطبع أيضاًهذا المجموع باسم: *رسائل ابن نجيم الاقتصادية*، في القاهرة سنة ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

[6] نقل ساجقلي زاده قول ابن نجيم بتصرف، وتمامه: "قد ذكر الفقهاء أنّ من الكبائر الأمن من مكر الله تعالى واليأس من رحمته. وفي العقائد: واليأس من رحمة الله تعالى كفر، "والأمن من مكر الله تعالى كفر"؛ فيحتاج إلى التوفيق. **والجواب**: أن مرد الكفر من اليأس لإنكار سعة الرحمة للذنوب، ومن الأمن لاعتقاده أنْ لا مكر. ومراد الفقهاء من اليأس: اليأس لاستعظام ذنوبه واستبعاد العفو عنها؛ ومن الأمن: الأمن لغلبة الرجاءعليه بحيث دخل في حدّالأمن، والأوفق بالسنّة طريق الفقهاء..." (*رسائل ابن نجيم الإقتصادية* لزين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم المصري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م-٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص ٣٦٦).

[7] س - و.

التَّيْمِيَّةِ:[8] **من قال لمرتكب حرام: خف الله واتقه، فقال: لا أخاف، كفر؛ وإن كان في أمر غير حرام، لا يكفر، إلا إذا قاله استخفافا، فيكفر،**[9] انتهى.

وشرْح كلامه أنّه إنْ قاله عند ارتكابه حراما، يكفر ظاهرا بلا خلاف، سواء قاله في حالة الغضب أو في حالة الرضاء، لأن ظاهره الصدق. وإرادة حقيقة نفي الخوف وكون عدم

---

[8] ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي (٦٦١هـ/١٢٦٣م-٧٢٨هـ/١٣٢٨م). من أهم علماء الحنابلة. ولد في حران وتحول به أبوه إلى دمشق فنبغ واشتهر. وطلب إلى مصر من أجل فتوى أفتى بها، ومات معتقلا بقلعة دمشق،كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين. آية في التفسير والأصول. من تصانيفه: *العقيدة الواسطية*، *ومنهاج السنة*، *وموافقة صحيح المنقول*، *واقتضاء الصراط المستقيم*، *والصارم المسلول على شاتم الرسول*، *والرسالة التدمرية*، *والعقيدة الحموية*، *والإيمان*، في العقيدة والكلام؛ *مقدمة في أصول التفسير*، *ودقائق التفسير*، *والإكليل في المتشابه والتأويل*، *والتفسير الكبير*، *والطبيان في نزول القرآن*، في القراءة والتفسير؛ *الربعون حديثاً*، *وعلم الحديث*، *والكلمة الطيبة*، *والأحاديث الصحيحة والضعيفة*، في الحديث؛ *الفتاوى الكبرى*، *ومجموع الفتاوى*، *وشرح العمدة في الفقه*، *والسياسة الشرعية*، *ورسالة في مناسك الحج*، *والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر*، *والعبودية في الإسلام*، في الفقه. (*الأعلام* للزركلي، ١/١٤٤؛ Ferhat Koca, "İbn Teymiyye, Takıyyüddîn", *DİA*, İstanbul, 1999, XX/391-405.) ح: التسمية.

[9] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٣٠٠، ٣١٥، ولم يعثر هذا القول في كتب ابن تيمية بهذا اللفظ. انظر: *خزانة الفقه* للسمرقندي، ١/٤٣٨؛ و*خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٥ظ؛ *وفتاوى قاضيخان*، ٣/٥٧٢؛ *والمحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٥/٢٣٠؛ *والفتاوى الظهيرية*، ور ٢٤٠و؛ والينابيع لرشيد الدين الرومي، ور ٣٠٧و.

خوفه لاعتقاده أنْ لا عذاب لله لعُصاة المؤمنين، أو لاستخفافه عذاب الله[10] وكلاهما، كفر ديانة. **[٣٤ظ]**

أما الأوّل: فلأنه عدم تصديق قوله تعالى: ﴿**إنَّ اللهَ لاٰ يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾[11] وقد دل الأحاديث الصحيحة بحيث بَلغ الحدُّ المشتركُ إلى حدّ التواتر على أن بعض عُصاة المؤمنين يعذب.

وأما الثاني: فلأنه عدم تصديق قوله تعالى: ﴿**نَبِّئْ عِبَادي أنّي أنَا الغفُوْرُ الرَّحِيمُ وَأنّ عَذَابي هُوَ العَذَابُ الْأَليمُ**﴾،[12] ولا يقطع بكفره ديانة لِاحتمال أن يريد الكذب، أو لا يريد حقيقة نفي الخوف بل أراد التهويل وتهديد المخاطب كما قال في *جامع الفصولين*، **قيل: لا يكفر من قال: لو كنتَ -بفتح التاء- إلٰهًا أخذتُ منك حقي، إذْ يراد بمثله التهويل لا التحقيق**،[13] انتهى. أو أراد "لا أخافه حَقَّ خَوْفِهِ" كما قاله في *جامع الفصولين*،[14] أو أن يكون أمنه لِغَلبة الرجاء لأجل أنه تعالى كريم حليم[15].

وأما إن قاله عند عدم ارتكابه حراما بل مباحا أو مستحبا، فلا يكفر ظاهرا ولا ديانة أيضا، إلا إذا أراد إنكار عذاب الله[16] مطلقا أو استخفافه، فإنه حينئذ[17] يكفر ديانة.

---

[10] ر: – الله.

[11] سورة النساء، ٤/٤٨،١١٦.

[12] سورة الحجر، ١٥/٤٩.

[13] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٣٠٠.

[14] ر + أو يكون. جامع الفصولين *لبدر الدين سماوي*، ٢/٣٠٠.

[15] ر: حكيم.

[16] ر + تعالى.

[17] ل: كتب 'حينئذ' في الهامش في التصحيحي؛ ر: ح.

وإنما قلنا: لاحتمال أن يريد الكذب، لما قاله البدر نقلا عن بعض الفتاوي: **من أقرّ بكفر في الماضي طائعا**[18] **ثم قال: أردت الكذب؛ يكفر، ولا يصدّقه القاضي لأن الظاهر**[19] **الصدقُ حالة الطَّواعِيَّة، لكن يُديّن**،[20] انتهى.

قوله: **في الماضي**، ظرف لِكفر، لا لأقّر.

وقوله[21]: **طائعا**، ظرف لأَقَرَّ، احترازٌ عن الإقرار كرها.

وقوله: **يديّن**، أي يقبَل ديانة دعواه إرادة الكذب، فيُفْتيه المفتي، بأنه غير كافر.

قوله: **حالةَ الطَّواعِيَةِ**، يعني في حالة عدم الإكراه على الإقرار بالكفر في الماضي، إذْ لا يكفر ظاهرا حين الإكراه عليه، لأن ظاهره حينئذ[22] إرادة الكذب.

[٣٥و]

٣- فصل [في نفي الخوف أو الخشية من الله تعالى]

وإنما قلنا: سابقا إنْ أَقَرَّ صَرِيحًا، لأنه إن قال أحدٌ لِمرتكب حرامٍ: "اِخش اللهَ!" أو: "خَفْ اللهَ!" فقال: "لا" -بدون أن يضمّ إليه- "أخشى وأخاف"، فذلك هو الإيماء إلى انتفاء الخوف.

---

[18] ر – طائعا.

[19] ر: الظا.

[20] *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢٩٧/٢.

[21] ر: قوله.

[22] ر: ح.

فإن قاله في حال عدم الغضب، فيكفر ظاهرا بلا خلاف على ما يفهم ممّا سننقله عن *التاتارخانية*، لأن ظاهره في حالة عدم الغضب إرادة نفي الخشية أو الخوف، لأنه قاله في مقابلة الأمر بأحدهما. والظاهر[23] في نفيهما الصدقُ، وإرادة حقيقة نفي الخشية أو الخوف وكون انتفائهما لاعتقاده أنْ لا عذاب لله تعالى، أو لاستخفافه عذابه تعالى؛ ولا يُقطع بكفره ديانةً لاحتمال ألا يريد نفي أحدهما بل يريد نفي شيء آخر وللاحتمالات السابقة.

وإن قاله في حال الغضب، فقيل: إنه يكفر ظاهرا كما في حال الرضاء، وقيل لا، كما قال في *التاتارخانية*: **قال الفقيه أبو بكر[24] في رجل قيل له: ألا تخشى الله؟ فقال: لا! في حالة الغضب، أنه يصير به كافرا، وقيل: ينبغي أن يسأل ماذا أراد بقوله: "لا"؛ فإن أراد نفي الخشية، يكفر، وإن أراد شيئا آخر، لا يكفر،**[25] انتهى.

---

[23] ر: والظا.

[24] لعله أَبُو بكر مُحَمَّد بن سعيد بن مُحَمَّد بن عبد الله الْفَقِيه الْمَعْرُوف بالأعمش. تفقّه على أبي بكر مُحَمَّد بن مُحَمَّد الإسكافي. تفقه عَلَيْهِ وَلَده أَبُو الْقَاسِم عبد الله، والفقيه أَبُو جَعْفَر الهندواني، (*الجواهر المضية في طبقات الحنفية* لأبي محمد محي الدين عبد القادر بن محمد القرشي المصري (٦٩٦هـ/١٢٩٧م–٧٧٥هـ/١٣٧٣م)، هجر للطباعة، القاهرة، ١٤٢٣هـ/١٩٩٣م، ٣/١٦٠)، والذي يرجح هذا: أنّ مؤلف *التاتارخانية* ذكر اسم "**الفقيه** أبو بكر" بلا لقب، وذكره بلقب في موضع آخر هكذا: " **الفقيه أبو بكر الأعمش**" (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ١/٥٤)، بالإضافة إلى أنه لم يعثر في كتب التراجم والطبقات على اسم "الفقيه أبو بكر" إلا "الفقيه أبو بكر الأعمش".

[25] نقل هذا الموضوع في *التاتارخانية* من *المحيط* بلفظ: "قال الفقيه أبو بكر في رجل قيل له: ألا تخشى الله؟ فقال في حالة الغضب: لا! أنه يصير كافرًا، وقيل: ينبغي أن يسأل ماذا أراد بقوله: "لا"؛ فإن أراد نفي الخشية، يكفر، وإن أراد شيئا آخر، لا يكفر." (*التاتارخانية*، لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٨)، واللفظ في *المحيط* مثله بفرق "...إن أراد به نفي الخوف يكفر، وإن أراد به شيئا

قوله: **في حال الغضب**، يفهم منه أنه إن قاله في حال عدم الغضب، فلا[26] خلاف في كفره.

قوله: **يصير به كافرا**، أي في الظاهر، ولا يقطع بكفره ديانة كما عرفت.

وقوله: **وقيل ينبغي أن يسأل**[27]، يعني ينبغي ألا يحكم القاضي بكفره بل يسأل[28] عن مراده: فإن قال مرادي نفيُ الخشية، يحكم بكفره، وإن قال مرادي نفي شيء آخر، لا يحكم به.

ثم إنّ قول الفقيه أبي بكر، قيل له: **ألا تخشى الله؟** معناه قيل له ذلك عند ارتكابه أمرا محرما، فاعرفْ.

وإنما قال، **من قال: [٣٥ظ] ينبغي أن يسأل ماذا أراد**، لأن حالة الغضب قرينة على أنه لا يريد نفي الخشية، لأن الإنسان كثيرًا ما يتكلم في حالة الغضب ما لا يريد ظاهرَه.

قال في *التاتارخانية*: **سُئل أحمدُ الحجبي**[29] **عن امرأة قال لها أخوها: قومي فصلي! فَتَثاقلت، فقال: أما تعرفين الله؟ فقالت: لا! هل تكفر بذلك؟ فقال: الظاهر أنها كفرت،**[30] انتهى.

آخر، لا يكفر..." (*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٣٠/٥). انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٢٩٨؛ و*خزانة الفقه* للسمرقندي، ٤٣٨/١؛ و*فتاوى قاضيخان*، ٥٧٣/٣؛ و*جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٣٠٠/٢؛ *الفتاوى البزازية*، ٣٢٣/٦.

[26] ل: كتب 'فلا' فوق السطر.

[27] ح: يسئل.

[28] ح: يسئل.

[29] لم يُعثر في كتب الطبقات والتراجم والفقه والفتوى على هذا الاسم. وإنْ كان الاسم كما في نسخة رشيد أفندي (ر): "احمد الحجي" ولعله زين القضاة أحمد بن محمد الحجّي، صاحب

يعني الراجح أنها كفرت ظاهرا، ولا يُقطع بكفرها ديانة.

وإنما قال: **الظاهر**، لأنك قد عرفت أنها لا تكفر ظاهرا عند البعض، بل تُسأل ماذا أرادت، لأن الظاهر أنها قالته في حال الغضب.

وأما إن قاله عند عدم ارتكابه حراما بل قاله عند فعله طاعة أو مباحا، فلا يكفر ظاهرا ولا ديانة أيضا، إلا إذا أراد إنكار عذاب الله تعالى مطلقا، أو قاله لاستخفافه عذابه تعالى، فحينئذ يكفر ديانة.[31]

المنبهات على الاستدلال ليوم الميعاد للنصح والوداد؛ جمع فيه أحاديث ونصائح من الواحد إلى العشرة مثنى وثلاث ورباع، (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١٨٤٨/٢). ل، س، ب، ح: الحجبي؛ ر: الحجى.

[30] نقل عالم بن العلاء الموضوع بتصرف، وتمامه: "سئل أحمدُ الحجي عن امرأة قال لها أخوها بالغداة: قومي فصلي! فَتَثاقلت، فقال: أما تعرفين الله؟ فقالت: لا! هل تكفر بذلك؟ فقال: الظاهر أنها كفرت..." (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٣٨/٤).

[31] ر – "وأما **إن قاله** عند عدم ارتكابه حراما بل قاله عند فعله طاعة أو مباحا فلا يكفر ظاهرا ولا ديانة أيضا إلا إذا أراد إنكار عذاب الله تعالى مطلقا أو قاله لاستخفافه عذابه تعالى فحينئذ يكفر ديانة": كتب هذا القسم في الهامش على سبيل التصحيح.

تذييل[32]

قال في *الأشباه*: **تَكفرُ بقولها: "لا أعرف الله"،**[33] انتهى. يعني تكفر[34] ظاهرا[35]، لأنها أقرّت على نفسها بالكفر، لكن إن أرادت الكذب أو أرادت أنها لا تعرفه حقّ معرفته، لا تكفر ديانة، لكن لا يصدقها القاضي ألبتة، وإن قالتها في حالة الغضب لأنها صرّحت بعدم معرفة الله تعالى.

وأما لو قيل لها: ألا تعرفين[36] الله؟ فقالت: لا، فإنها تكفر ظاهرا إن قالته في حال الرضاء، وإن قالته في حال الغضب ينبغي أن تُسأل ماذا أرادتْ؟ وتفصيل هذا قد سبق، لكن لا فرق في نفي المعرفة بين حالِ ارتكابِ الحرام وبين[37] حال عدم ارتكابه[38]، وقس على هذا.

لو قيل لرجل: ألست بمؤمن؟ أو قيل له: ألستَ بمسلم؟ فقال: ما أنا بمؤمن، أو: ما أنا بمسلم، أو قال[39]: لا، فإنه يكفر ظاهرا، ويحتمل إرادة **[٣٦و]** الكذب أو نفي الكمال.

---

[32] س، ر – تذييل.

[33] *الأشباه والنظائر* لابن نُجيْم، ص ٢٢١؛ انظر: *جامع الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٣٠٠.

[34] ر + بقولها.

[35] ح: ظاهر.

[36] ل،ح: تعرف.

[37] ل: كتب ومحي 'بين' في التصحيح.

[38] س، ر، ب – وأما لو قيل لها: ألا تعرفين الله؟ فقالت: لا، فإنها تكفر ظاهرا إن قالته في حال الرضاء؛ وإن قالته في حال الغضب ينبغي أن تُسأل ماذا أرادتْ؟ وتفصيل هذا قد سبق، لكن لا فرق في نفي المعرفة بين حالِ ارتكابِ الحرام وبين حال عدم ارتكابه.

[39] ر – ما أنا بمؤمن أو ما أنا بمسلم أو قال.

قال في *التاتارخانية*: **حكي عن بعض أصحابنا، أن رجلا لو[40] قيل له: ألستَ بمسلم؟ فقال: لا، لا يكفر. لأن معناه عند الناس أن أفعاله ليست[41] أفعالَ المسلمين،**[42] انتهى. يعني لا يكفر ظاهرا، لأنه عُرف عند الناس في نفي الكمال. وألفاظ الكفر تُحمل في ظاهر الشرع على معانيها العرفية، فالمسألة كذلك.

وإنْ صرّح بنفي الإسلام؛

أقول: هكذا الجواب في بَلَد كان عرف الناس فيه كذلك، وإلا، فيكفر ظاهرا.

٤- فصل [في الأمن واليأس من الله تعالى]

وحُكْم انتفاء رجاء رحمة الله عن قلب المسلم، وحكم التصريح بانتفائه، وحكم الإيماء إلى انتفائه، يقاس قياس العكس على المذكور سابقا في حكم انتفاء خوفه تعالى عن قلب المسلم، وفي حكم التصريح بانتفائه والإيماء إليه، فليشرحه الشارحون.

قال ابن نجيم[43] في *رسالة عدّ*[44] *الكبائر والصغائر*: **إن اليأسَ عن رحمة الله تعالى، إن كان لإنكاره سعة الرحمة للذّنوب، فهو كفر، وإن كان لِاستعظامه[45] ذنوبه، فهو ليس بكفر، بل كبيرةٌ.**[46]

---

[40] ل، ر، س، ح – لو.

[41] ل، ر، س، ح: ليس.

[42] *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٦٤. انظر: *الملتقط في الفتاوى* لمحمد بن يوسف السمرقندي، ص ٢٤٤.

[43] ر: نخيم.

[44] ر: عدم.

[45] ل، ر، س، ب، ح: لاستعظامه.

[46] انظر: *رسائل ابن نجيم*، ٢٥٩.

ط- باب آخر [في إضافة حرف التصغير في عَلَم مضاف إلى اسم الله تعالى]

قال في *التاتارخانية*: **إذا أَدْخل**[1] **شخص "كافَ التصغير"**[2] **في آخر عَلَمٍ مضاف إلى اسم الله تعالى، كأن يقول "عَبْدُ الّلهِكَ" أو "عبد العزيزك"؛ فإن كان جاهلا لا يعلم أن الكاف للتصغير أو لم يكن له في ذلك قصد، لا يكفر، وإن علم ذلك لكن لم يقصد تصغير المضاف إليه بل تصغير المضاف، لا يكفر أيضا، وإنْ قصد تصغير المضاف إليه يكفر،**[3] انتهى.

قوله: **فإن كان جاهلا لا يعلم**، قال في *جامع الفصولين*: **ولو جاهلا لا يدري ما يقول أو لم يتعمده، لا يكفر. وهذا لأنّ اسم الله تعالى [٣٦ظ] وإن كان مضافا إليه**

---

[1] ر: دخل.

[2] بالفارسية (*الفتاوى البزازية*، ٣٢٤/٦).

[3] نقل ساجقلي زاده قول عالم بن العلاء بتصرف، وأصله: "رجل اسمه 'عبد الله' فناداه رجل وأدخل 'حرف الكاف' في آخر 'الله'، فقد قيل: إنه يكفر من غير فصل. وفي *الحاوي*: إن كان يعلم ما يقول يكفر، وإن كان جاهلا لا يعلم، لا يكفر. وفي *الإبانة*: وهو الصحيح. م: [*المحيط*] ورأيت في بعض أصول الفتاوى: إن تعمد تصغير الخالق، يكفر، وإن كان جاهلاً لا يدري ما يقول أو لم يكن له في ذلك قصد لا يكفر، وعلى هذا 'عبد الخالق' و'عبد العزيز' و'عبد الرحمن'". (*التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٢٤١/٤)؛ انظر: *شرح الفقه الأكبر* لعلي القاري، ص ٣١٥؛ و*خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و؛ و*المحيط البرهاني* لبرهان الدين البخاري، ٢٣٢/٥؛ و*الأنوار* للأردبيلي، ٢٧٨/٣؛ و*الفتاوى البزازية*، ٣٢٤/٦.

حقيقة ولكن إذا جعل المضاف اسم عَلَمٍ، صار مع المضاف إليه في حكم اسم واحد، فمع 'الكاف' يراد به تصغير رجل سمي به، لا تصغير المضاف إليه،[4] انتهى.

حاصله: أن معنى كاف التصغير الداخل في آخر عَلَمٍ مضاف، تصغيرُ ذي العَلَمِ، لا تصغيرُ المضاف إليه. فمثل "عبد اللهك" ليس كلمة كفر بحسب وضْعه، فلا كفر ظاهرا ولا ديانة أيضاً، إلا في صورة إرادة تصغير المضاف إليه.

واعلم أنّ معنى "كاف التصغير" بالتركية في المسألة[5] المذكورة "عبد اللهجِقْ" –بكسر الجيم– وقد يريد التُّرْكُ بلفظ "جِقْ" الشَّفَقَة على ذي العَلَم.

---

[4] جامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٢/٣٠١.

[5] ح: المسئلة.

ي- باب آخر [في التكلم على الله تعالى على وجه المزاح]

قال في *التاتارخانية*: **من قال: "من خدايم" على وجه المزاح**[1]، **يريد "من خود آيم**[2]"، **فقد كفر،**[3] انتهى.

يعني من قال: **من خُدَآيم**[4] -بفتح الدال ومدّ بعده- بدون إكراه مبيح، وبدون غرض[5] صحيح، بل قاله هازلا، فأوْهم أن[6] 'خداي' كلمة؛ 'وخداي' بالفارسية اسم له تعالى، فأوهم 'أنا خداي'، وما أوهمه كفرٌ ديانةً، لكن[7] أراد كون 'خود' كلمة و'آيم' كلمة أخرى، ومعناه حينئذ[8] 'أنا أجيء'[9] وهذا ليس بكفر، لكن لما أوهم الكفر هازلا استخفّ بدينه، فكفر ديانة وظاهرا.

---

[1] س: كتب 'المزاح' في الهامش في التصحيح. لم يعثر عليه في *التاتارخانية*، انظر لنفس اللفظ: *الأنوار* للأردبيلي، ٢٧٥/٣.

[2] س: خدآيم؛ ر: خدائم.

[3] نقل ساجقلي زاده المسألة بتصرف، وأصله في *التاتارخانية* هكذا: " ولو قال: من خدايم! على وجه المزاح، يعني 'مَنْ خُود آيم' فقد كفر." (*التاتارخانية*، لعالم بن العلاء، ٢٣٩/٤)؛ انظر: *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٥ظ؛ *وفتاوى قاضيخان*، ٥٧٧/٣؛ *والأنوار* للأردبيلي، ٢٧٦/٣؛ وجامع *الفصولين* لبدر الدين سماوي، ٣٠٠/٢.

[4] ر: خدائم.

[5] ر: عرض.

[6] ر + كلمة.

[7] ل: كُتب ' لكن' في التصحيح.

[8] ر: ح.

وأما لو أَسْكَنَ الدَالَ وتلفظ بالهمزة قبل المدّ لا يكفر، إذ لا إيهام حينئذ، وقسْ على المسألة[10] المذكورة كل إيهام بالكفر لقصد الهَزْل.

وهذا شأن الفاسقين يمازحون بإيهام الكفر كأن يقول أحدهم: **الخمرُ ليست بحرام**، يوهم بذلك ليست بحرام[11] مطلقا، لكن يريد أنها ليست بحرام[12] على المضطر بغُصَّة في حلقه، أو على المكرَه -بفتح الراء- على شُربها؛ وكأنْ يقولَ: **الصوم ليس بفرض**، يريد على الصبي، وكأن يقول: **أنا كافر**، يريد الكفر بالباطل، كما في قوله تعالى: ﴿**فَمَنْ يَكْفُرْ [٣٧و] بِالطَّاغُوتِ**﴾،[13] يريد بذلك المزاح. وذُكر تفصيل الهزل بكلمة الكفر في *رسالة تحقيق الإيمان*.[14]

---

[9] ب : أجى.

[10] ل، ح: المسئلة.

[11] ر – يوهم بذلك ليست بحرام.

[12] ح – يوهم بذلك ليست بحرام مطلقا، لكن يريد أنها ليست بحرام.

[13] سورة البقرة، ٢/٢٥٦.

[14] *رسالة في تحقيق الإيمان والكفر* لساجقلي زاده، المكتبة المِلّي بأنقرة ، قسم مجموعة المخطوطات، رقم ١٧٤٧، ٥٣و-٥٦ظ. ويسمى هذه الرسالة أيضاً *برسالة في الإيمان الحقيقي*، انظر: مكتبة السليمانية، قسم فاتح، رقم ٥٣٥٥، ٤و-٥ظ؛ وقسم دنِزْلي، رقم ٤٠٩، ٣٢ظ-٣٤ظ.

ك- باب تنزيهه تعالى عن السَّفَه

اعلم أن السفيه ضدّ الحكيم بأحد معنييه. قال الرازي في *التفسير الكبير*: **الحكيم يستعمل بمعنى العليم، وبمعنى الذي يكون فاعلا لِمَا لا اعتراض لأحد عليه،**[1] انتهى.

أقول: فالحكيم في قوله تعالى: ﴿**إنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَليمٌ**﴾[2] بالمعنى الثاني ألبتة.

وبالجملة: إنّ كونه تعالى حكيما بالمعنى الثاني من ضروريات الدين، يكفر منكره، ومعنى كونه تعالى حكيما، أنه لا يفعل فعلا إلا وهو يشتمل على مصلحة[3] كلية، أو غالبة راجعة إلي العباد، ولا يأمر عباده إلا بما هو صفةُ كمالٍ عقلا، كشكر المنعم، أو بما فيه مصلحة كلية، أو غالبة دينية أو دنيوية راجعة إليهم.

---

[1] قال الرازي في تفسير قوله تعالى ﴿**قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ**﴾ (سورة البقرة، ٣٢/٢): الحكيمُ يُستعمل على وجهين: أحدهمَا: بمعنى العَليمِ فيكون ذلك من صفات الذّات، وَعلى هذا التَفسيرِ نقول: إنَّه تعالَى حكيمٌ في الأزل. الآخَرُ: أنَّه الذي يكون فاعلًا لِما لَا اعتراض لأحدٍ عليه. فيكون ذلك من صفات الفعل، فلا نقول إنه حكيم في الأزل والأقرب هاهنا أن يكون المراد هو المعنَى الثاني وإلَا لزم التكرار، فكأن الملَائكة قالت: أنت العالم بكل المعلوماتِ فأمكنك تعليمُ آدمَ، وأنت الحكيم في هذا الفعلِ المصيبُ فيه. (*مفاتيح الغيب*، ٢٢٨/٢).

[2] سورة الأنعام، ٨٣/٦، ١٢٨.

[3] ل: مصطلحة.

وفُسّرت المصلحة[4] بأنها "جلب نفع أو دفع ضرّ" وفسّر في *التلويح*: **النفع بأنه لذة، أو طريق إليها، وفسّر الضر بأنه[5] أَلَمٌ، أو طريق إليه.**[6] ومعنى مصلحة كلية، أنها غير مقارنة بالمفسدة أصلا.

وإنما قلنا: أو غَالِبَةً، بمعنى غالبة على المفسدة، لأن فعلَ الحكيم قد يشتمل على المفسدة القليلة بالنسبة إلى المصلحة التي فيه. وذا لا يقدح في كون الفعل حكيما. ومثل ذلك في *شرح المواقف*[7] بأنّ مَن[8] لُدِغَ إصبعه، يؤمر بقطعها لِئلا يَسري السُمّ إلى جميع البدن فيهلك.

وبالجملة: إن ما فعله الله تعالى قد يشتمل على ضرر قليل بالنسبة إلى نفعه، بأن يكون نفعا لأكثر العباد وضررا لقليل منهم، أو يكون نفعا لهم في أغلب[9] أحوالهم وضررا لهم في قليل من أحوالهم، وكذا ما أمرهم به.

وأمّا ما نهاهم عنه فهو: إمّا صفةُ **[٣٧ظ]** نقصان عقلا كالكفر بالمنعم، وكأكل الخبيث، وإما مشتمل على مفسدة كلية أو غالبة، هذا ما لخصّته من كلمات العلماء عظم الله شأنهم.

---

[4] ر: المصطلحة.

[5] ر – بأنه.

[6] *شرح التلويح على التوضيح* للتفتازاني، ١٣٤/٢.

[7] نقل ساجقلي زاده قول التفتازاني بتصرف يسير، وتمامه: "أنّه إذا ألدغ [لُدِغَ] إصبع إنسان وعلم أنها إذا قطعت سلم باقي البدن وإلا سرى الفساد إليه؛ فإنه يأمر بقطعها، ويريده تبعاً لغرادة سلامته من الهلاك، فسلامة البدن خير كثير يستلزم شرًّا قليلاً"، (*شرح المواقف* للجرجاني، ٢٠٠/٨).

[8] ر – من؛ + قال في.

[9] ر: غلب.

١– فصل [في تنزيه الله عن السَّفَه]

اعلم أن السفه ليس بمحال على الله تعالى عقلا، لإمكانِ أن يفعل الله فعلا لا حكمة فيه إمكانا عقليا. ويعبّر عن المحال العقلي بالمحال الذاتي، لكن ذلك محال عادة، لأن الله تعالى سمّى نفسه المقدسة حكيما. فالسَّفه محال عادي، لا عقلي كما أنّ عدم إدخاله المؤمن الجنة، وعدم إدخاله الكافر النار محالان عاديان لا عقليان.

قال الدوّاني، **قالت المعتزلة: إنّ أفعالَ الله لا تخلو عن حِكَمٍ ومَصَالِحَ، فالجنة والنار غير مخلوقتين اليوم، إذْ لا فائدة في خلقهما قبل يوم الجزاء .والجواب: لا يجب على الله تعالى رعايةُ الحكمة و[10]المصلحة،**[11] إلى هنا كلامه.

أقول: إن أراد أنها لا تجب عقلا فلا يصح جوابا، وإن أراد لا تجب عادة، فهذا لا نقول به.

قال في *التاتارخانية*: **وفي *خزانة الفقه*[12]، رجل قال: يجوز أن يفعل الله فعلا لا حكمةَ فيه، يكفر، لأنه وصف الله بالسفه، وهو كفر،**[13] انتهى.

---

[10] ر – و.

[11] نقل ساجقلي زاده قول الدواني بتصرف، وتمامه: وقد يستدل المعتزلة على مذهبهم بأنّ أفعال الله تعالى لا تخلو عن حكم و مصالح، والحكمة في خلق الجنة والنار: المجازاة بالثواب والعقاب، وذلك غير واقع قبل القيامة، إجماعاً من المسلمين، فلا فائدة في خلقها الآن، فيكون ممتنعا. والجواب: أنّه لا يجب عليه تعالى رعاية المصلحة والحكمة عندنا. (*شرح العقائد العضدية* للدواني، ص ١٢٤). انظر: نفس الكتاب، ص ١٠٥؛ *خلاصة الفتاوى* لافتخار الدين البخاري، ور ٣٥٦و.

[12] هي *خزانة الفقه وعيون المسائل* لأبي الليث إمام الهدى نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت ٣٧٣هـ/٩٨٣م)، وهو مختصر جمع فيه مسائل الفقه معدودة الأجناس، مجموعة الأنظار، ورتب

قوله: **يكفر**، أي ظاهرا، لأن ظاهره الجواز العادي، وأما ديانة فإن أراد الجواز العادي يكفر، وإن أراد الجواز العقلي لا يكفر.

ونقل البدر عن التيمية[14]: **من أنكر حكمةَ مَطَرٍ ونفى، كفر،**[15] انتهى. أي كفر ديانة، لأنه وصف الله تعالى[16] بالسفه.

أقول: فيكفر كلُّ من أنكر حكمةَ فعلٍ من أفعاله تعالى[17]، أو شرع من شرائعه[18] تعالى، فيجب علينا أن نعتقد وجود الحكمة في جميع أفعاله تعالى وشرائعه[19]، وإن لم نعرف الحكمة في بعضها.

فمن قال: "لا أعرف حكمة هذا المطر"، لا يكفر ظاهرا ولا ديانة أيضا، إلا أنْ **[٣٨و]** يريد به نفي الحكمة أو الشك في وجودها.

ترتيب *"الكنز"* ثم نسج صاحب *"المنتقى"* على منواله (*كشف الظنون* لحاجي خليفة، ١/٧٠٣؛ İshak Yazıcı, “Hakîm es-Semerkandî”, *DİA,* İstanbul, 1997, XV/193-194.)

13 هذا القول لصاحب *التاتارخانية* ليس لصاحب *خزانة الفقه*، انظر: *التاتارخانية* لعالم بن العلاء، ٤/٢٣٥. ولم يعثر على هذا اللفظ أيضا في *خزانة الفقه*.

14 الصواب "ابن تيمية".

15 انظر: *مجموع الفتاوى* لابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي (٦٦١هـ/١٢٦٣م-٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد وابنه، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ٨/٣٥، ٣٨.

16 ر – تعالى.

17 ر– تعالى؛ + العباد.

18 ل: شرائعه؛ ح: شرايعه.

19 ح: شرايعه.

إن قلت، هل يكفر من قال: "لا فائدة في هذا المطر أصلا"؟

قلت: لا يكفر في الظاهر[20]، إذْ الظاهر[21] أنّ مراده نفي الفائدة الدنيوية بالنسبة إلى النباتات والحيوانات لا نفي الفائدة بالكلية. وقد يكون فائدة إضرار الله تعالى عباده[22] تأديبهم، وزجرهم عن المعاصي، لكن إن أراد بذلك القول نفي الحكمة، يكفر ديانة، فاعرف.

٢- فصل [في الأصلح للعباد على الله تعالى]

قال في *شرح المواقف*: **يجب على الله تعالى عند المعتزلة الأصلح للعبد في الدنيا، ولا يجب عندنا، فيقال لهم: الأصلح للكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة ألا يخلق مع أنه مخلوق، فلم يراع في حقه ما كان أصلح له، فلا يكون الأصلح واجبا على الله تعالى**،[23] انتهى.

أقول: النزاع في الوجوب العادي، إذْ لا يجب ذلك عقلا بالاتفاق، بمعنى أنه لا يستحيل عقلا على الله تعالى عدم رعاية الأصلح للعبد.

إن قلت: إذا كان خلق ذلك الكافر غير أصلح له، فيلزم خلوّ خلقه عن الحكمة.

---

[20] ر: الظا.

[21] ر: الظا.

[22] ل، ح: عبادة.

[23] نقل ساجقلي زاده قول المؤلف بتصرف، انظر: *شرح المواقف* للجرجاني، ٢١٨/٨-٢١٩.

قلت: الحكمة في خلقه لا يجب أن تكون راجعة إليه، فيجوز أن تكون الحكمة في خلقه[24] راجعة إلى غيره، كمقاتلة المؤمنين إياه إن كان حربيا، وإعطاء الجزية إن كان ذميّا إلى غير ذلك.

أقول: وبعض الجَهَلَة يقول: **إصلاح العالم لا يجب على الباري**، كأنه استنبطه من عدم وجوب الأصلح للعبد في الدنيا عليه تعالى؛ فإن أراد منه جواز خلوّ بعض أفعاله تعالى عن الحكمة، بأن يكون مشتملا على مفسدة كلية أو غالبة، فهو يكفر ديانة.

أقول: ويتفرع على **[٣٨ظ]** كونه تعالى حكيما، مسائل كثيرة، وأرجو من الله تعالى أن يوفقني على وضع رسالةٍ تحتويها.[25]

---

[24] ر – لا يجب أن تكون راجعة إليه. فيجوز أن تكون الحكمة في خلقه.

[25] انظر *رسالة عادليّة*. (مكتبة قونيا للمخطوطات، قسم مكتبة الشعبية لقونيا، رقم ٦/٣٢٣٨).

ل- باب تنزيه الله تعالى عن جَرَيان الزمان عليه

قال في *شرح*[1] *المواقف*: **اتّفق أرباب المِلل على أن وجوده تعالى ليس في زمان، لأن الزمان عند المسلمين متجدد، يقدر به متجدد آخر، وذاته تعالى غير متجددة. والزمان عند الفلاسفة مقدار حركة الفلك، ولا يتقدر بذلك المقدار إلا التغيّرات، ولا تغيّر في ذاته تعالى. نعم، وجوده تعالى يقارنه الزمان عند حصوله، وأما أنه تعالى زماني أو آني، أي واقع في أحدهما، فلا،**[2] انتهى.

أقول: وكذا صفاته الذاتيّة ليست بمتجددة، فهي ليست بزمانية.

وأما صفاته الفعلية، وهي عبارة عن تعلقات القدرة أو التكوين، فهي زمانية، لأنها متجددة، ولذا قال تعالى: ﴿**كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ**﴾.[3]

إن قلت: فهل يكفر العوامّ باعتقادهم أنّ هذه السنين والأيام تجري على الله تعالى كما تجرى[4] علينا.

---

[1] ر: أضيف كلمة 'شرح' فوق السطر.

[2] نقل ساجقلي زاده قول المؤلف بتصرف: *شرح المواقف* للجرجاني، ٣١/٨؛ انظر *شرح العقائد النسفية* للتفتازاني، ص ٧٤.

[3] سورة الرحمن، ٢٧/٥٥؛ و*شرح المواقف* للجرجاني، ٣١/٨.

[4] ر: يجرى.

قلت: لا يكفرون ظاهرا، لأن الظاهر أنهم يريدون مقارنة وجوده تعالى للسنين والأيام، ولا يريدون به أنّ ذاته تعالى أو صفة من صفاته الذاتية متغيرةٌ، حتى لو أرادوا به ذلك، يكفرون ديانة.

ولنختم[5] الرسالة بهذا القدر.

والحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات[6] وسبحان ربّنا رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

---

[5] ر + هذا.

[6] ر: الصلحت.

المصادر والمراجع

١ - المصادر والمراجع العربية..174

٢ – المراجع غير العربية..198

المصادر والمراجع العربية

- ***الإبانة = الإبانة عن أصول الديانة،***

تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري (ت ٣٢٤هـ/٩٣٥-٩٣٦م)، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

- ***أحكام القرآن،***

تأليف أبي بكر أحمد بن علي الرَّازي الجصاص (٣٠٥هـ/٩١٧م-٣٧٠هـ/٩٨١م)، دار إحياء التراث العربي ومؤسّسة التاريخ العربي، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

- ***إحياء علوم الدين،***

تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، دار المعرفة، بيروت، (د. ت).

- ***إشارات المرام من عبارات الإمام*** (شرح ***على الفقه الأكبر، والفقه الأبسط، والوصية، والعالم والمتعلم، ورسالة أبي حنيفة لأبي حنيفة***)،

تأليف كمال الدين أحمد بن حسن بن سنان الدين المشهور ببياضي زاده (١٠٩٨هـ/١٦٨٧م)، تحقيق يوسف عبد الرزاق، الطبعة الأولى، زمزم ببليشز، قَرجي، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

- ***الأشباه والنظائر***،

تأليف ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م-٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، (مع شرحه المسمى *بنزهة النواظر على الأشباه والنظائر* لبن عابدين)، تحقيق محمد مطيع الحافظ، الطبعة الرابعة، دار الفكر المعاصر ودار الفكر، دمشق، ١٤٢٦-٢٠٠٥.

- ***الأصول المنيفة للإمام أبي حنيفة***،

تأليف أحمد بن حسن بن سنان الدين المشهور ببياضي زاده (١٠٤٤هـ/١٦٣٤م-١٠٩٨هـ/١٦٨٧م)، تحقيق إلياس چلبي، Marmara Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Vakfı Yayınları، إسطنبول، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

- ***الأعلام= قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين***،

تأليف خير الدين زركلي، أبي القيس محمد خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (١٣١٠هـ/١٨٩٣م-١٤٠٦هـ/١٩٧٦م)، دار العلم للملايين، الطبعة الخمسة العشرة، ٢٠٠٢، لبنان.

- ***الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به في علم الكلام***،

تأليف أبي بكر محمد بن طيب بن محمد البصري الباقلاني (ت ٤٠٣هـ/١٠١٣م)، إعداد أحمد فريد المزيدي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

- ***أنوار التنزيل وأسرار التأويل***،

تأليف ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (٥٨٥هـ/١٢٨٦م-٦٩١هـ/١٢٨٠م)، إعداد محمد عبد الرحمن المرعشلي، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة تاريخ العربي، بيروت، (د. ت).

- الأنوار لأعمال الأبرار،

تأليف جمال الدين(عز الدين) يوسف بن إبراهيم الأردبيلي الشافعي (٧٩٩هـ /١٣٩٧م [؟])، تحقيق خلف مفضي المطلق، دار الضياء، الطبعة الأولى، الكويت، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق،

تأليف ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م- ٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، إعداد زكريّا عميرات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- البداية= البداية في أصول الدين،

تأليف أبي محمد نور الدين أحمد بن محمود بن أبي بكرالصابوني (ت ٥٨٠هـ/١١٨٤م)، إعداد بكر طوبل أوغلي، النشريات الرئاسية الشؤن الدينية، الطبعة السابع، أنقرة، ٢٠٠٠.

- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة،

تأليف عبد المعتال الصعيدي، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٣٢٠هـ/١٩٩٩م.

- تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)،

تأليف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤هـ-٣١٠م)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، دار المعارف بمصر، القاهرة، (د.ت).

- تاريخ مدينة دمشق،

تأليف أبي القاسم هبة الله بن عبد الله المعروف بابن العساكر(٤٩٩هـ/٥٧١هـ)، دار الفكر، لبنان، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

– تبصرة الأدلة في أصول الدين،

تاليف أبي المعين ميمون بن محمد بن محمد النسفي (٤٣٨هـ/١٠٤٧م-٥٠٨هـ/١١١٥م)، تحقيق حسين آتاي، طبع رئاسة الشئون الدينية للجمهورية التركية، أنقره، ٢٠٠٤.

– التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين،

تأليف أبي مظفر عماد الدين شَهفور بن طاهر بن محمد الإسفراييني (ت ٤٧١هـ/١٠٧٨م)، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، ١٩٨٣م، بيروت.

– تبيين المَحارم،

تأليف سنان أفندي، سنان الدين يوسف بن حسام الدين الآماسي (٨٩٣هـ/١٤٨٨م-٩٨٦هـ/١٥٧٨م)، مكتبة ولاية جُروم الشعبية في تركيا، رقم ٣٧٧٣.

– تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي،

تأليف أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (٨٤٩هـ/١٤٤٥م-٩١١هـ/١٥٠٥م)، تحقيق أبو القتيبة نظر محمد الفارَيابي، الطبة الثانية، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٥هـ.

– الترغيب والترهيب،

تأليف أبي محمد ذكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري (٥٨١هـ/١١٨٥م-٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٤هـ.

- *تلخيص المحصل*،

تأليف ناصر الدين محمد بن محمد الطوسي (٥٧٩هـ/١١٨٣م-٦٧٢هـ/١٢٧٤م)، (طبع مع *مُحصَّل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين* للرازي)، إعداد طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د. ت).

- *التلخيص في تفسير القرآن العظيم*،

تأليف أبي العباس موفق الدين أحمد بن يوسف بن الحسن الكواشي المصيلي (٥٩٠؟هـ/١١٩٤؟م-٦٨٠هـ/١٢٨١م)، جمهورية العراق ديوان الوقف السني مركز دراسات والبحوث الإسلامية، بغداد، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

- *التلخيص في علوم البلاغة*،

تأليف أبي مآلي جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر الخطيب القزويني (٦٦٦هـ/١٢٦٨م-٧٣٩هـ/١٣٣٨م)، ومعه شروح التفتازاني وابن يعقوب المغربي والسبكي والحواشي أخرى، دار الكتب العلمية، بيروت.

- *تهافت الفلاسفة*،

تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، تحقيق سليمان دنيا، الطبعة الثامن، دار المعارف، القاهرة، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢.

- *جامع الفصولين*،

تأليف بدر الدين محمود بن إسماعيل (إسرائيل) الحنفي الشهير بين قاضي سماوه (٧٤٠؟هـ/١٣٣٩؟م-٨٢٣هـ/١٤٢٠م)، الطبعة الأولى، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٠.

- ***الجواهر المضية في طبقات الحنفية،***

تأليف أبي محمد محي الدين عبد القادر بن محمد القرشي المصري (٦٩٦هـ/١٢٩٧م-٧٧٥هـ/١٣٧٣م)، تحقيق عبد الفتاح الحلو، الطبعة الثانية، هجر للطباعة، ١٤٢٣هـ/١٩٩٣م.

- ***حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح،***

تأليف أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحاوي (١٢٣١هـ) الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- ***حاشية على شرح العقائد*** **للتفتازاني،**

تأليف شمس الدين أحمد بن موسى الخيالي (ت ٨٧٥هـ/١٤٧٠م)، مطبعة كردستان العلمية، ١٣٢٩هـ.

- ***الحث= الحث على البحث*** (***رسالة في استحسان الحوض في علم الكلام***)،

تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري (ت ٣٢٤هـ/٩٣٥-٣٦م)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الطبعة الثانية، حيدر آباد، ١٣٤٤هـ.

- ***خزانة الفقه وعيون المسائل،***

تأليف أبي الليث إمام الهُدى نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت ٣٧٣هـ/٩٨٣م)، تحقيق صلاح الدين الناهي، شركة الطبع والنشر الأهلية، بغداد، ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م.

- ***خلاصة الفتاوى،***

تأليف افتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشاد البخاري (٥٤٢هـ/١١٤٧م)، مخطوطة، مكتب مركز الشئون الدينية -إسطانبول (İstanbul Müftülüğü Kütüphanesi)، رقم ١٤٠.

- ***الذخيرة،***

تأليف أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المصري القرافي (٦٢٦هـ/١٢٢٩م-٦٨٤هـ/١٢٨٥م)، تحقيق محمد حجّي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١١٩٤م.

- ***رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار،***

تأليف ابن العابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي (١١٩٨هـ/١٧٨٤م-١٢٥٢هـ/١٨٣٦م)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، طبعة جاصة، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

- ***رسائل ابن نجيم الاقتصادية* المسماة *الرسائل الزينّية في مذهب الحنفية،***

تأليف زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم المصري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م-٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، تحقيق محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، الطبعة اللأولى، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

- ***رسالة التنزيهات،***

تأليف الساچقلي زاده محمد بن أبي بكر المرعشي الحنفي، (ت١١٥٥هـ)، المكتبة السليمانية، قسم لاله لي (Lâleli)، رقم ٣٦٥٩؛

-----، مكتبة بايزيد، قسم بايزيد، رقم ٢٩٧٦؛

------، المكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ١١٨٤؛

------، المكتبة السليمانية، قسم حميدية، رقم ١٤٤٢؛

------، مكتبة الملة العامة، قسم رشيد أفندي، رقم ٣١٠؛

------، مكتبة الملة العامة، قسم رشيد أفندي، رقم ١٠٠٧؛

------، مكتبة الملة العامة، قسم رشيد أفندي، رقم ١٠٣٨.

- ***رسالة في تحقيق الإيمان والكفر** (**رسالة في الإيمان الحقيقي**)*،

تأليف ساجقلي زاده، المكتبة المِلّي بأنقرة ، قسم مجموعة المخطوطات، رقم ١٧٤٧، ٥٣و-٥٦ظ.

------، مكتبة السليمانية، قسم فاتح، رقم ٥٣٥٥، ٤و-٥ظ؛ وقسم دنِزْلي، رقم ٤٠٩، ٣٢ظ-٣٤ظ.

- ***رسالة في تحقيق الكلام النفسي***

تأليف عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (٦٨٠هـ/١٢٨١م-٧٥٦هـ/١٣٥٥م)، المكتبة المِلّي، قسم مكتبة عدنان أوتوكَن الشعبية بأنقرة في تركيا، رقم ٦٨٧، ٦٩ظ-٧٩و.

- ***سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السّيئ في الأمة***،

تأليف محمد ناصر الدين الألباني (١٣٣٢هـ/١٩١٤م-١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

- ***سنن ابن ماجه***،

تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٩هـ/٨٢٤م–٢٧٣هـ/٨٨٧م)، إعداد عماد لطيف وياسر حسن وعز الدين ضلِّي، الطبعة اللأولى، مؤسسة الرسالة الناشرون، دمشق، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م.

– ***سنن أبي داود،***

تصنيف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (٢٠٢هـ/٨١٧م–٢٧٥هـ/٨٨٩م)، شركة دار الأرقام بن أرقام، إعداد هيثم بن نزار تميم، الطبعة الأولى، دار الأرقم، بيروت، ١٤٢٠هـ–١٩٩٩م.

– ***سنن الترمذي (الجامع الصحيح)،***

تصنيف أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (٢٠٩هـ/٨٢٤م–٢٧٩هـ/٨٩٢م)، إعداد محمد بربر، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣٠هـ /٢٠٠٩م.

– ***سنن الدارقطني (السنن)،***

تصنيف أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (٣٠٦هـ/٩١٨م–٣٨٥هـ /٩٩٥م)، تحقيق عبد الغني مسْتو، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

– ***سنن الدارمي (مسند الدارمي)،***

تصنيف أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارمي (١٨١هـ/٧٩٧م–٢٥٥هـ/٨٦٩م)، تحقيق عبد الغني مسْتو، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

– ***سنن النسائي (المجتبى)،***

تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، (٢١٥هـ/٨٣٠م-٣٠٣هـ/٩١٥م)، تحقيق عبد الغني مسْتو، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م.

- *شرح الأصول الخمسة*،

تأليف أبي الحسن قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهَمَداني (ت ٤١٥هـ/١٠٢٥م)، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

- *شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه*،

تأليف سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (٧٢٢هـ/١٣٢٢م-٧٩٢هـ/١٣٩٠م)، تخريج زكريا عميرات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت).

- *شرح رسالة التنزيهات*،

تأليف السچقلي زاده محمد بن أبي بكر المعشي الحنفي، (١١٤٥هـ/١٧٣٢م)، المكتبة السليمانية، قسم لاللي، رقم ٣٦٥٩؛

-----، المكتبة السليمانية، قسم أساد أفندي، رقم ١١٨٤؛

-----، المكتبة السليمانية، قسم حمدية، رقم ١٤٤٢؛

-----، المكتبة الملة العامة، قسم رشيد أفندي، رقم ١٠٠٧؛

-----، المكتبة الملة العامة، قسم رشيد أفندي، رقم ١٠٣٨.

- *شرح السنوسية الكبرى المسمى عمدة أهل التوفيق والتسديد*

تأليف أبي عبد الله محمد بن يوسف بن عمر السنوسي الحسني (٨٣٢هـ/١٤٢٨م-٨٩٥هـ/١٤٩٠م)، تعليق عبد الفتاح عبد البركة، دار القلم، الكويت، ١٤٠٦/١٩٨٦.

- ***شرح العقائد العضدية،***

تأليف أبي عبد الله جلال الدين محمد بن أسعد بن محمد الدواني (٨٢٧هـ/١٤٢٤م-٩٠٨هـ/١٥٠٢م)، (مع *التعليقات* عليه لجمال الدين الحسيني الأفغاني (١٨٣٨هـ-١٨٩٧م) ولمحمد عبده (١٨٤٩هـ-١٩٠٥م)، إعداد هادي خسرو شاهي، الطبعة الأولى، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢.

- ***شرح العقائد النسفية،***

تأليف سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (٧٢٢هـ/١٣٢٢م-٧٩٢هـ/١٣٩٠م)، علق عليه عبد السلام بن عبد الهادي الشنّار، الطبعة الأولى، دار البيروتي ودار ابن عبد الهادي، ١٤٢٨هـ /٢٠٠٧.

- ***شرح قَطْر الندای وبَلّ الصَدی،***

تأليف أبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف ابن هشام النحوي (٧٠٨هـ/١٣٠٩م-٧٦١هـ/١٣٦٠م)، إعداد محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الرابعة، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

- ***شرح كتاب الفقه الأكبر (منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر)،***

تأليف أبي الحسن نور الدين علي بن سلطان محمد القاري الهروي (١٠١٤هـ/١٦٠٥م)، إعداد علي محمد دندَل، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١.

- ***شرح المواقف=شرح كتاب المواقف،***

تأليف السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (٧٤٠هـ/١٣٤٠م-٨١٦هـ/١٤١٣م)، (مع *حاشية السيالكوتي* (٩٨٨هـ/١٥٨٠م-١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، *والچلبي* (٨٤٠هـ/١٤٣٦م-٨٩١هـ/١٤٨٦م)، تحقيق محمود عمر الدمياطي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

- ***شرح المقاصد***

تأليف سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (٧٢٢هـ/١٣٢٢م- ٧٩٧هـ/١٣٩٧م)، إعداد إبراهيم شمس الدين، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١م.

- ***شرح منار الأنوار في أصول الفقه،***

تأليف عبد الطيف بن عبد العزيز الشهير بابن ملك (ت بعد٨٢١هـ-١٤١٨م)، دار الكتب العلمية (الطبعة المصورة عن النسخة "المطبعة النفسية العثمانية")، بيروت، ١٣٠٨هـ.

- ***صحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع)،***

تصنيف أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البُستي (٢٧٧هـ/٨٩٠م-٣٥٤هـ/٩٦٥م)، ترتيب علاء الدين أبي الحسن علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي، تحقيق شُعيب الأنؤوط، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

- ***صحيح ابن خزيمة،***

تأليف أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣هـ/٨٣٨م-٣١١هـ/٩٢٤م)، تحقيق محمدمصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، (د. ت).

- ***صحيح البخاري (الجامع الصحيح)،***

تصنيف أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجُعْفي، (١٩٤هـ/٨١٠م—٢٥٦هـ/٨٧٠م)، إعداد يوسف الحاج أحمد، مكتبة علم الحديث، الطبعة الأولى، مكتبة دار العلم الحديث، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

– الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية،

تأليف أبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت قبل ٤٠٠هـ/١٠٠٩م)، تحقيق أحمد عبد الغفو عطّار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠م.

– صحيح مسلم (الجامع الصحيح)،

تصنيف أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القريشي النيسابوري (٢٠٦هـ/٨٢١م—٢٦١هـ/٨٧٥م)، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة عباد الرحمن، مصر، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

– العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية،

تأليف إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (٤١٩هـ/١٠٢٨م–٤٧٨هـ/١٠٨٥م)، تحقيق محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، (د. ط).

– غرائب القرآن ورغائب الفرقان،

تأليف نظام الدين حسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٧٣٠هـ/١٣٢٩م)، تحقيق زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

– الفتاوى البزازية (الجامع الوجيز في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان)

تأليف محمد بن محمد شهاب البزازي الكردري (٨٢٧هـ/١٤٢٤م)، المطبعة الأولى الأميرية، القاهرة، ١٣١٠هـ.

– ***الفتاوى التاتارخانية في الفقه الحنفي،***

تأليف عالم بن العلاء الأندريتي (الأندرپتي) الدهلوي الهندي (٧٨٦هـ /١٣٨٤م)، تحقيق القاضي سجّاد حسين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

– ***الفتاوى السراجية،***

تأليف أبي محمد (أبي الحسن) سراج الدين علي بن عثمان بن محمد بن سليمان التيمي الفرغاني الأوشي (ت ٥٧٥هـ/١١٧٩م)، تحقيق: محمد عثمان البستَوي، دار العلوم زكريا ودار الكتب العلمية، جنوب إفريقيّة، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

– ***الفتاوى الظهيرية (كتاب فوائد الظهيرية)،***

تأليف ظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد القاضي الحنفي البخاري (ت ٦١٩هـ/١٢٢٢م)، المكتبة السليمانية، قسم مراد ملا، رقم ١١٣٦.

– ***فتاوى قاضيخان (فتاوى الخانية)،***

تأليف أبي المحاسن فخر الدين حسن بن منصور بن محمود قاضيخان (٥٩٢هـ/١١٩٦م)، طبعة الأولى الأميرية، القاهرة، ١٣١٠هـ.

– ***الفَرْق بين الفِرَق وبيان الفرقة الناجية منهم،***

تأليف أبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي البغدادي (٣٥٠؟هـ/٩٦١؟م-٤٢٩هـ/١٠٣٧م)، تحقيق محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة، (د. ت).

- *الفصل في الملل والأهواء والنِحَل*

تأليف أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلوسي القرطبي (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، تحقيق محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

- *الفقه الأكبر،*

المنسوب إلى أبي حنيفة نعمان بن ثابت (٨٠هـ/٦٩٩م-١٥٠هـ/٧٦٧م)، (مع شرحه *منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر* لعلي بن سلطان محمد القاري)، إعداد علي محمد دندل، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١م.

- *فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة،*

تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، دار الحكمة، دمشق، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

- *القاموس المحيط،*

تأليف أبي الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي الشيرازي (٧٢٩هـ/١٣٢٩م-٨١٧هـ/١٤١٥م)، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية سنة ١٣٠١هـ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

- *القصيدة النونية،*

تأليف جلال الدين زاده خضر بك چلبي (٨١٠هـ/١٤٠٧م-٨٦٤هـ/١٤٥٩م)، (مع شرحها خير *القلائد* شرح جواهر *العقائد* لعثمان العرياني)، شركت صحافي عثمانية، إسطنبول، ١٣١٢.

- الكاشف= الكاشف عن حقائق السنن الشهير بشرح الطيبي على مشكاة المصابيح،

لأبي محمد شرف الدين حسين بن عبد الله بن محمد الطيبي (ت ٧٤٣هـ/١٣٤٣م)، تحقيق عبد الحميد هِندَاوي، الطبعة الألى، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة والرياض، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

- كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد،

تأليف إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (٤١٩هـ/١٠٢٨م-٤٧٨هـ/١٠٨٥م)، ، تحقيق محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم، مكتبة الخانجي، مصر، ١٩٥٠م.

- كتاب الأسماء والصفات

تأليف أبي بكر أحمد بن الحسن البيهقي (٣٨٤هـ/٩٩٤م-٤٨٥هـ/١٠٦٦م)، تحقيق عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة الوادي، القاهرة، د. ت.

- كتاب التعريفات،

تأليف أبي الحسن علي بن محمد بن علي السيد الشريف الجرجاني، (٧٤٠هـ/١٣٤٠م- ٨١٦هـ/١٤١٣م)، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥.

- كتاب التوحيد،

تأليف أبي منصور محمد بنمحمد الماتريدي السمرقندي (ت ٣٣٣هـ/٩٤٤م)، تحقيق بكر طوبال أوغلي ومحمد آروتشي، الطبعة الأولى، وقف ديانة بركيا مركز البحوث الإسلامية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

– كتاب فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرّج على كتاب الشهاب،

تأليف أبي شجاع شيرويَة بن شَهْرَدار الديلمي (٤٤٥هـ/١٠٥٣م-٥٠٩هـ/١١١٥م)، (مع *تسديد القدس* للعسقلاني)، تحقيق فوّاز أحمد الزمرلي ومحمد المقصم بالله البغدادي، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

– كتاب الفوائد البهية في تراجم الحنفية **(مع *التعليقات السنية على الفوائد البهية*)**،

تأليف أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (١٣٠٤هـ/١٨٨٦م)، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، مصر،١٣٢.

– كتاب المبسوط،

تأليف شمس الأئمة محمد بن سهل أحمد السرخسي (ت ٤٨٣هـ-١٠٩٠م)، دار المعرفة، بيروت.

– كتاب المسايرة في علم الكلام،

تأليف كمال الدين محمد بن عبد الوحيد بن عبد الحميد بن الهمام (٨٦١هـ/١٤٥٧م)، Çağrı Yayınları، إستنبول، ١٩٧٩.

– المواقف= كتاب المواقف،

تأليف عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (٦٨٠هـ/١٢٨١م-٧٥٦هـ/١٣٥٥م)، (مع شرح *السيّد الشريف علي بن محمد الجرجاني* (٧٤٠هـ/١٣٤٠م-٨١٦هـ/١٤١٣م) وحاشية *السيالكوتي* (٩٨٨هـ/١٥٨٠م-١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، *والچلبي* (٨٤٠هـ/١٤٣٦م-٨٩١هـ/١٤٨٦م)، تحقيق محمود عمر الدمياطي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

- الكشاف= الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،

تأليف أبي القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (٤٦٧هـ/١٠٧٥م-٥٣٨هـ/١١٤٤م)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، الطبعة الأولى، مكتبة العُبَيْكان، الرياض، ١٤٢٨هـ-١٩٩٨م.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،

تأليف مصطفى بن عبد الله الشهير بكاتب چلبي أو بحاجي خليفة (١٠١٧هـ/١٦٠٩م-١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (طبع مطبعة المعارف بأنقره في ١٩٤١م).

- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحادث على ألسنة الناس،

تأليف أبي الفدا إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني (١٠٨٧هـ/١٦٧٦م-١١٦٢هـ/١٧٤٩م)، إعداد محمد عبد العزيز الخالدي، الطبعة الألى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- لسان العرب،

تأليف ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري الرويفي (٦٣٠هـ/١٢٣٢م-٧١١هـ/١٣١١م)، تحقيق عبد الله علي الكبير وآخرين، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).

- اللمع= اللمع في الردّ على أهل الزّيغ والبِدَع،

تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري (ت ٣٢٤هـ/٩٣٥-٣٦م)، (مع *رسالة في استحسان الحوض في علم الكلام* للمصنّف)،إعداد محمدأمين الضنّاوي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

- *مجموع الفتاوى*،

تأليف ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي (٦٦١هـ/١٢٦٣م-٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد ومحمد بن عبد الرحمن، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

- *محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين*،

تأليف أبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الرازي الطبرستاني (٥٤٣هـ/١١٤٩م-٦٠٦هـ/١٢١٠م)، (وبذيله *تلخيص المحصّل* لنصير الدين الطوسي)، إعداد طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د. ت).

- *المحيط البرهاني في الفقه النعماني*،

تأليف برهان الدين (برهان الشريعة) أبي المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازه المرغيناني البخاري (٥٥١هـ/١١٥٦م-٦١٦هـ/١٢١٩م)، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

- *مختصر القدوري في الفقه الحنفي*،

تأليف أبي الحسين أحمد بن أبي بكر محمد بن أحمد بن جعفر القدوري البغدادي (٣٦٢هـ/٩٧٣م-٤٢٨هـ/١٠٣٧م)، تحقيق كامل محمد محمد عويضة، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*،

تأليف أبي البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (٦٢٠هـ/١٢٢٣م-٧١٠هـ/١٣١٠م)، تحقيق يوسف علي بدوي، الطبعة الأولى، دار الكلم الطيب، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

- ***مرقاة المفاتيح (شرح مشكاة المصابيح)،***

تأليف أبي الحسن نور الدين علي بن سلطان محمد القاري الهروي (١٠١٤هـ/١٦٠٥م)، إعداد صدقي محمد جميل العطار، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

- ***مسائل الاختلاف بين الأشاعرة والماتريدية،***

تأليف شمس الدين أحمد بن سليمان المعروف بابن كمال باشا (٩٤٠هـ/١٥٣٤م)، تحقيق سعيد عبد اللطيف، دار الفتح للدراسات والنشر، عمّان، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

- ***المسامرة (شرح كتاب المسايرة في علم الكلام لابن همام)،***

تأليف كمال الدين محمد بن عبد الوحيد بن عبد الحميد بن الهمام (٨٦١هـ/١٤٥٧م)، Çağrı Yayınları، إستنبول، ١٩٧٩.

- ***المستدرك على الصحيحين،***

تصنيف أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم النيسابوري (٣٢١هـ/٩٣٣م-٤٠٥هـ/١٠١٤م)، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، دارالمعرفة، بيروت.

- ***المستصفى من أصول الفقه،***

تأليف أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

– المسند،

تأليف أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤هـ/٧٨٠م-٢٤١هـ/٨٥٥م)، شرح حمزة أحمد الزين، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

– مشكاة المصابيح،

تاليف أبي عبد الله ولي الدين محمد بن عبد الله التبريزي (٧٤١هـ/١٣٤٠م)، (مع شرحه المسماة *الكاشف عن حقائق السنن* الشهير *بشرح الطيبي على مشكاة المصابيح*)، تحقيق عبد الحميد هِندَاوي، الطبعة الألى، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة والرياض، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

– معالم السنن (شرح سنن أبي داود)،

تأليف أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (٣٨٨هـ)، إعداد عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

– معجم المؤلفين= معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية،

تأليف عمر رضا كحالة (١٩٠٥هـ-١٩٨٧م)، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

– المعجم الوسيط،

لإبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي النجار، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، (د. ت).

– مفاتيح الغيب،

تأليف أبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الرازي الطبرستاني (٥٤٣هـ/١١٤٩م-٦٠٦هـ /١٢١٠)، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١/١٩٨١م.

– مفردات ألفاظ القرآن،

تأليف الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الإصفهاني (٣٤٣هـ/٩٥٤م-في ربع العصر الخامسهـ/ في ربع العصر الحادي عشر م)، تحقيق صفوان عدنان داودي، دار الشامية، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

– مقالات الإسلاميين،

تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري (٢٦٠هـ/٨٧٣-٧٤م-٣٢٤هـ/٩٣٥-٣٦م)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

– الملتقط في الفتاوى الحنفية،

تاليف ناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف الحسيني السمرقندي (ت ٥٥٦هـ-١١٦١م)، تحقيق محمود نصار ويوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

– الملل والنحل،

تأليف أبي الفتح تاج الدين محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (٤٧٩هـ/١٠٨٦م-٥٤٨هـ/١١٥٣م)، تحقيق أمير علي مَهنا وعلي حسن فاعور، دار المعرفة، الطبعة الأولى، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

– منار الأنوار في أصول الفقه،

تأليف أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (٧١٠هـ - ١٣١٠م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٠٨.

- ***المنتخل في الجدل،***

تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، تحقيق علي بن عبد العزيز علي العميريني، الطبعة الأولى، دار الوراق، رياض، ١٤٢٤هـ،٢٠٠٤م.

- ***المنخول من تعليقات الأصول،***

تأليف تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠هـ/١٠٥٨م-٥٠٥هـ/١١١١م)، تحقيق محمد حسن هيتو، الطبعة الأولى، دار الفكر، د.ط، د.ت.

- ***الموطأ*** **(رواية يحيى بن يحيى الليثي)**،

تصنيف أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك أبي عامر الأصبحي اليمني (٩٣هـ/٧١٢م-١٧٩هـ/٧٩٥م)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩.

- ***نصاب الاحتساب،***

تأليف *نصاب الاحتساب* لعمر بن محمد بن عَوَّض السَنامي (الربع الأول من قرن الثامن هـ)، تحقيق مريزن سعيد مريزن عسيري، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

- ***نقض أساس التقديس***

تأليف ابن تيمية، أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقيّ الحنبلي (٦٦١هـ/١٢٦٣م-٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، تحقيق موسى بن سليمان الدويش، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ.

– ***الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع،***

تأليف أبي عبد الله رشيد الدين محمود (محمد) بن رمضان الرومي، كان حيّا ٦١٦هـ/١٢١٩م، مخطوطة، مكتبة إسطنبول للشؤون الدينية (İstanbul Müftülüğü)، رقم ٢٤، ٢٥.

المراجع غير العربية

Altuntaş, Hayrani, “ed-Dehriyye”, *DİA*, İstanbul, IX/107-109.

Apaydın, H. Yunus, “Meşhur”, *DİA,* İstanbul, 2004, XXIX/368-371.

Aruçi, Muhammed, “Senûsî, Muhammed b. Yûsuf”, *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVI/534-535.

Aslantürk, Ayşe Hümeyra, “Nesefi, Necmeddin”, *DİA*, İstanbul, 2009, XXXVI/571-573.

Ata, Memet Mahfuz, “Kevâşi”, *DİA*, Ankara, 2002, XXV/341-342.

Bebek, Adil, “Hayâlî”, *DİA*, İstanbul, 1998, XVII/3-5.

Bedir, Murteza, Ferhat Koca, “Pezdevî, Ebü’l-Usr”, *DİA,* İstanbul, 2007, XXXIV/264-266.

Çağrıcı, Mustafa, "Gazzâlî", *DİA*, İstanbul, 1996, XIII/489-505.

Dindar, Bilal, “Bedreddîn Simâvî”, *DİA*, İstanbul, 1992, V/331-334.

Güngör, Mevlüt, “Cessâs”, *DİA,* İstanbul, 1993, VII/427-428.

Hamîdullah, Muhammed, “Serahsî, Şemsüleimme”, *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVI/544-547.

İlhan, Avni, “Badâ”, *DİA,* İstanbul, 1992, V/290-291.

Kapar, M. Ali, “Hanîfe, Benî Hanîfe”, *DİA,* İstanbul, 1997, XVI/42.

Kaya, Eyüp Said, “Sinan Efendi”, *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVII/228-229.

Kılıç, Hulusi “Cevherî, İsmâil b. Hammâd”, *DİA,* İstanbul, 1993, VII/459.

Koca, Ferhat, “İbn Teymiyye, Takıyyüddîn”, *DİA*, İstanbul, 1999, XX/391-405.

Köse, Saffet, "Erdebîlî, Yûsuf b. İbrâhîm", *DİA*, İstanbul, 1995, XI/279-280.

Karlığa, H. Bekir, "Gazzâlî, *DİA,* İstanbul, 1996, XIII/518-530.

Kılıçer, M. Esat, "Buhârî, Zahîruddîn", *DİA*, İstanbul, 1992, VI/376-377.

___ "Buhârî, Tâhir b. Ahmed", *DİA,* İstanbul, VI/376.

Koca, Ferhat, "el-Fetâvâ't-Tatarhhâniyye", *DİA*, 1995, İstanbul, XII/446-447.

Kutlu, Sönmez "Kerrâmiyye", *DİA*, Ankara, 2002, XXV/294-296.

Öz, Mustafa, "Keysâniyye", *DİA,* Ankara, 2002, XXV/362-364.

Özcan, Tahsin, "Saçaklızâde Mehmet Efendi", *DİA*, İstanbul, 2008, XXXV/369-370.

Özel, Ahmet, "Alim b. Alâ' " *Hanefi Fıkıh Âlimleri*, Türkiye Diyanet Vakfı, Ankara, 2013.

___"Buhârî, İfihâruddîn Tâhîr b. Ahmed", *Hanefi Fıkıh Âlimleri,* Ankara, 2013.

___ "İbn Nüceym, Zeynüddîn", *DİA*, İstanbul, 1999, XX/236-237.

___ "Sadruşşehîd", *DİA,* İstanbul, 2008, XXXV/425-247.

___ "Semerkandî, Muhammed b. Yûsuf", *DİA,* İstanbul, 2009, XXXVI/479-480.

Toprak, Mehmet Sait, "Ûşî", *DİA,* İstanbul, 2012, XXXXII/230-231.

Üzüm, İlyas, "Kaderiyye", *DİA,* İstanbul, 2001, XXIV/65-65.

Yavuz, Yusuf Şevki, "Halku'l-Kur'an", *DİA*, İstanbul, 1997, XV/371-375.

Yazıcı, İshak, "Hakîm es-Semerkandî", *DİA,* İstanbul, 1997, XV/193-194.

Yeşilyurt, Temel, "Rü'yetullâh", *DİA*, İstanbul, 2008, XXXV/311-314.

الفهارس

١ - فهرس الآيات القرآنية.......................................201
٢ - فهرس الأحاديث النبوية والآثار...............................204
٣ - فهرس الأشعار..205
٤ - فهرس الأعلام.. 206
٥ - فهرس التراكب غير العربية................................. 209
٦ - فهرس الكتب...210
٧ - فهرس الملل والنحل...214
٨ - فهرس المصطلحات...216
٩ - فهرس المحتويات..221

فهرس الآيات القرآنية

- ﴿أأمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ 5
- ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾............88
- ﴿اِستغفرْ لَهُمْ أوْ لا تَسْتغفرْ لَهُمْ إنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُم﴾............124
- ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾............5
- ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾............5
- ﴿إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾............108
- ﴿إِنَّ اللهَ علىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ﴾............94،100،103
- ﴿إِنّ اللهَ لا يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُون ذلك لِمَن يشاءُ﴾............123،153
- ﴿إِنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنِ العَالَمينَ﴾............94
- ﴿أَنَّ رَبَّكَ حَكيمٌ عَليمٌ﴾............165
- ﴿إِنَّا نَسينَاكُمْ﴾............128
- ﴿إِنّك سَميعُ الدُّعَاءِ﴾............128
- ﴿إنما أَمْرُهُ إذا أَرادَ شَيْئا أنْ يَقوُلَ لَهُ كُنْ ﴾............102
- ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾............5
- ﴿خُلِقَ الإنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾............110
- ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾............110
- ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ ورَسُولِهِ﴾............125
- ﴿رَبَّنا وَآتِنا مَا وَعَدْتَنا﴾............117
- ﴿الرَّحْمٰنُ عَلى العَرْشِ إسْتَوى﴾............5
- ﴿سُبحَانَهُ هُوَ الْغَنِيّ﴾............26

- ﴿فأخرجَ بِهِ مِن الثَمَرات رِزْقًا لَكُمْ﴾..........................69
- ﴿فذوُقوُا بِمَا نَسيتُمْ لِقَاءْ يَوْمِكُمْ هٰذَا إنّاَ نَسيناَكُمْ﴾..........................51
- ﴿فسَوْفَ يَأتي اللّٰهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ﴾..........................88
- ﴿فَلَمّا تَجَلّىٰ رَبّه لِلْجَبَلِ﴾..........................146
- ﴿فمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّه فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِك﴾..........................91
- ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطّاغوُتِ﴾..........................164
- ﴿قاَلَ رَبّ احْكُمْ بِالْحَقِّ﴾..........................115
- ﴿قُلْ إنْ كانَ آباؤُكُمْ﴾..........................88
- ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ في شَأْنٍ﴾..........................171
- ﴿لا يَضِلُّ ربّي وَلا يَنْسٰى﴾..........................107
- ﴿لَنْ تراني﴾..........................145
- ﴿لَنَفِدَ البَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمات رَبّي﴾..........................108
- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِه شيء﴾..........................26
- ﴿ما خَلْقُكُمْ ولا بَعْثُكم إلاّ كنفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾..........................102
- ﴿نَبِّئ عِبادي أنيّ أنا الغَفورُ الرحيمُ وأنّ عَذابي هو العَذاب...﴾..........................153
- ﴿هُوَ مَعَهُمْ أيْنما كانُوا﴾..........................63
- ﴿وأُخرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾..........................29
- ﴿والذّارِياتِ ذَرْوًا﴾..........................81
- ﴿والصّافاتِ صَفًّا﴾..........................81
- ﴿وَأنَّ اللهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾..........................107
- ﴿وإنَّ اللهَ لغَنّي عَنِ العالَمين﴾..........................26
- ﴿وأُنظُر إلى إلٰهك ألذي ظَلْتَ عليْه عَاكِفًا﴾..........................82
- ﴿وَجاءَ رَبُّكَ﴾..........................5

- ﴿وَجزاءُ سَيِّئَةٍ سَيّئةٌ مِثْلُها﴾..121
- ﴿وَجعَلَ القَمَرَ فيهنَّ نوُرًا﴾..110
- ﴿وربُّكَ الغَنّي﴾..26
- ﴿وَفَوْقَ كُلِّذي عِلْمٍ عليمٌ﴾..33
- ﴿وَلا يَنْظرُ إلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ﴾..128
- ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْني﴾..5
- ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾..72
- ﴿وما أَمْرُنا إلا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بالبَصَرِ﴾..101
- ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ في الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾..20
- ﴿وَمَا يَنْبَغي لِلرَحْمٰنِ أنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾..105
- ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن افْتَرىٰ على اللهِ كذِبًا﴾..110
- ﴿وَمَنْ عَصَاني فإنّكَ غفوُرٌرَحيمٌ﴾..126
- ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾..41،63
- ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّك﴾..5
- ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾..5

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

- «إذا أَمَرْتُكُمْ بِشيء فأتوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ»..........20
- «إذَا قَعَدَ على كُرْسِيِّهِ»..........6
- «أعتِقْها فإنها مؤمنة»..........36، 38
- «أفلح وأبيه»..........79
- «إن إبراهيم عليه السلام يَلْقى أباه يومَ القيامة، فيقول: يا ربِّ إنك وعدتَني»..........126
- «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ على صُورَتِهِ»..........6
- «ثم اللهُ فوق ذلك»..........31
- «أتدري ما الله أن عرشه على سماواته وانّه ليَئِطّ به...»..........35
- «قَدْ رَخَّصَ لِي رَبِّي، فَسَأزيد عَلَى السَّبْعينَ»..........125
- «مَن حَلَفَ بغير الله، فقد أشرك»..........78
- «وقِني شَرَّ ما قضيْت»..........98
- «يا رسول الله أين كان ربّنا قبل أن يخلق خلقه؟ فقال: في عَماء»..........33
- «يَقُولُ اللهُ لِلْعُلَماءِ يَوْمَ الْقِيامَةِ إذا قَعَد على كُرْسِيّه...»..........62

فهرس الأشعار

– أشاب الصغيرَ وأفني الكبيرَ،   كَرُّ الْغَداةِ ومَرُّ العَشِيّ..............................49

– مَيّز عنه قُنْزُعًا عن قُنْزُع   جذْب الليالي أبطئي أو أسرعي.........................48

فهرس الأعلام

- أ -

إبراهيم (عليه السلام)... 125 ,126

إبراهيم بن يوسف..90

ابن دهاق.. 70 ,69

ابن رزين..34

ابن نجيم...159 ,150

أبو حامد (الغزالي)...90

أبو حنيفة.. 13 ,12

15, 16, 18, 19, 22, 40, 42, 57, 61, 65, 77, 85, 137, 138

أبو النجم (الفضل بن قدامة).......................................49

أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم)...............................138 ,77

أحمد الحجبي..156

الأردبيلي (يوسف بن إبراهيم)....................................146

الإيجي.............................. 3, 60, 116, 141, 180, 189

- ب -

البيضاوي.. 21, 61, 70, 73

75, 84, 89, 92, 101, 102, 105, 108, 110, 114, 117, 127, 146

بدر الدين محمود بن إسماعيل........ 53, 80, 83, 105, 109, 110, 151, 154, 168

البزازي (محمد بن محمد شهاب الكردري)............................65

- ت -

التيمية (ابن تيمية)..168

- ج -

الجصاص (أبو بكر أحمد بن علي).. 98, 99

- ح -

الحاكم الشهيد..15

- خ -

الخيالي.. 7, 68, 99, 132, 137

- د -

الدواني.. 3, 60, 67, 136, 141, 142, 167

- ر -

الرازي (فخر الدين)....................................20, 25, 29, 28, 31, 80, 165

- ز -

الزمخشري 92

- س -

السنوسي 69, 70

- ش -

الشافعي 11, 12, 41, 98, 146, 175

- ص -

الصَّلَتَان (قُثم بن خُبَيَّة العبدي)... 50

- ط -

الطيبي (أبو محمد حسين بن عبد الله) 33, 34, 36, 37, 80, 82, 90, 99

- ع -

العضد (عضد الدين الإيجي).. 141

علي القاري... 15

24, 26, 54, 67, 68, 78, 81, 87, 107, 131, 138, 139, 146

– غ –

الغزالي 67

علي الرازي (أبو بكر أحمد بن علي)... 80, 82

– ف –

فخر الإسلام البزدوي..138

– ق –

أبو القاسم (ناصر الدين أبو القاسم محمد بن يوسف)...................................... 53

قاضيخان (أبو المحاسن حسن بن منصور) 33, 34, 36, 37, 80, 82, 90, 99

– ك –

الكوشي (أحمد بن يوسف)...83, 146

– م –

محمد (محمّد بن الحسن الشيباني).. 77

مُسيلِمة (أبو سمامة، مسيلمة بن كبير)... 85

النسفي (أبو حفص عمر بن محمود)...................................... 17,144, 147

موسى (عليه السلام) 107,142, 145

– ن –

ناقد (*المحصل*): ناصر الدين الطوسي 25

فهرس التراكب غير العربية

– أي تنگري رحمت أوقو بگا، بُخل إيتمه.................................118
– أي خداي، رحمة خود مدريغ مرا.......................................117
– دست خداي درازست...10،65
– شاهنشاه...83
– كافر شوند بي شك..130
– كَرَكْ أوُلوُرْ أوُلْدي كَرَكْ أولمِاَزْ أولْدي.........................106
– من خدايم..163
– نه مكاني زتو خالى، ونه تودرهيج مكاني..........................63
– ولكن أز بنده جنبش خواهد.....................................93
– علم خدا درهمه مكانست.......................................64
– عبد اللهحِقْ...162

فهرس الكتب

– أ –

الأشباه 94, 158

– ب –

البزازية 10, 11, 41, 48, 51, 54, 63, 64
65, 71, 76, 93, 109, 110, 111, 128, 139, 148, 155, 161, 185

– ت –

التاتارخانية.............................. 10, 11, 23, 41, 43, 45, 46, 48, 51, 59,
62, 63, 64, 65, 71, 78, 81, 83, 87, 89, 90, 93, 96, 99, 105,
148, 106, 110, 111, 115, 117, 119, 128, 129, 130, 133, 136, 138,
155, 156, 159, 161, 163, 167

التفسير الكبير.. 28, 29, 165

التفسير النيسابوري.. 38

التلخيص.. 47, 49, 50, 74, 83, 177

التلويح.. 68, 98, 166

التنجيز.. 41, 129

تلخيص المحصل.. 25, 177

– ج –

جامع الفصولين.. 177

– خ –

الخلاصة 75, 78, 100,104

خزانة الفقه 167

- ر -

رسالة التنزيهات... 3

رسالة تحقيق الإيمان 55, 164

رسالة عدّ الكبائر والصغائر.. 151

- س -

السراجية... 117

- ش -

شرح العقائد 20, 73,97, 132, 134,145

شرح الفقه الأكبر 24

شرح المشكاة 90

شرح المنار 98

شرح المواقف................................ 3, 7,10, 12,16, 19, 20, 25
26, 59, 72, 74, 97, 112, 131, 135, 136, 140, 141, 166, 169

- ص -

الصِحاح.. 102, 111, 116

صحيح البخاري 21, 33, 39, 69, 99, 124, 126

- ظ -

الظهيرية 3, 11, 37, 48, 53
53, 54, 59, 59, 62, 63, 71, 75, 77, 87, 89, 109, 111, 129, 152

- غ -

غرائب القرآن 38

- ف -

الفقه الأكبر.. 61, 62, 65, 137

الفتاوى الصغرى 53, **109**

– ق –

القرآن 5, 29, 30
31, **34**, 38, **42**, 51, 80, **83**, 98, 114, **116**, 122, 123, 124,
124, 126, 127, **138**, 140, 141, 142, 152

قاضيخان **11**, 43, 48
54, 56, 65, 75, 76, **104**, **105**, 106, 115, **119**, 152, 155, 163

– ك –

الكاشف **33**, **34**, **34**, **36**, 37, 80, 82

كتاب النحل **67**

الكشّاف **83**

– م –

المحصّل 25

المدارك 111

مصباح الدين 46

المصابيح **34**, **36**, 79

المفاتيح 79, 81, 99

الملْتَقَط 115

المنار 16, 17

المواقف 3, 7, 9, **12**, 22, 23, 24, 27, 103, **119**, 131, 134, 137, 138

– ن –

النصاب 43, 64

نصاب فتاوى 45, 130

– ي –

الينابيع.. 78, 89, 90

فهرس الملل والنحل

– أ –

الأشاعرة.. 137 ,134 ,131 ,15

الأشعرية... 141 ,17

أهل السنة .... 147 ,144 ,121 ,99 ,98 ,94 ,71 ,68 ,42 ,29 ,23 ,22 ,21 ,9

أهل القبلة .... 68 ,26 ,8 ,3

– ب –

البَدائية... 112

– ح –

الحنفيّة................................. 138 ,98 ,80 ,78 ,75 ,54 ,53 ,23 ,12 ,10

– د –

الدهرية .... 94 ,47

– ش –

الشافعية .... 146 ,83 ,41

الشيعة.. 112 ,111 ,68

– ف –

الفلاسفة.. 95 ,71 ,70

– ق –

القدريّة... 96

– ك –

الكيسانية.. 111

- م -

الماتريدية 15, 47, 131

المشركون.. 37, 38, 74, 77, 81, 110

المعتزلة.. 8, 68, 71, 72
96, 97, 101, 103, 117, 133, 134, 135, 144, 137, 140, 167

- ي -

اليهود 6

فهرس المصطلحات

– أ –

الإحياء..132
أفعال الله..167
أفعال العباد..72, 93, 96, 97
الاجتهاد..7, 22, 24, 67, 68, 98, 137, 144
الآخرة..144, 169
الإرادة–المشيئة..14,39, 74, 96,97, 98
الأزل..141, 142
الإستدلال..24, 26
الإسلام..3, 7, 10, 12, 23, 45, 47, 48, 49, 58, 138, 152, 159
الإستواء..5

– ب –

البداء..111, 26

– ت –

التشبيه..3, 10, 29, 58, 59, 61, 65
التعطيل..30, 31, 32, 33, 35, 38
التكوين..132, 133,171
التنزيه..32, 37
التواتر–المتواتر..21, 23, 56, 58, 68, 98, 98, 110, 148, 149,153
التوحيد..38

- ج -

الجسم . 3, 6, 7, 9, 10, 14, 18, 19, 20, 30, 31, 32, 35, 36, 40,59, 60, 62

الجور-الظلم............ 114, 115, 116, 117, 118, 119, 120, 121

الجوهر..62

- ح -

الحدث، الحادث، المحدِث، المحدَث.............................. 17,69

الحركة... 94, 171

الحسّ-المحسوس........................ 23, 27, 31, 37, 37, 44, 55, 103, 104

الحسن.. 12

الحكمة-الحكيم............ 64, 82, 86, 165, 166,167, 168, 169, 170

- خ -

خبر 20

خبر الآحاد.. 148

خبر المتواتر-التواتر 21, 23, 56, 58, 68, 98, 98, 110, 148, 149,153

خبر المشهور 98

خلق القرآن 138, 140, 141

- د -

الدعاء........................ 75, 114, 116, 118, 119, 121, 122, 123, 124

- ر -

الرضاء.. 114, 119, 152, 155, 158

رؤية الله.................................... 64, 65, 144, 145, 146, 147

- س -

السلب-السلوب.................................. 14, 18, 19,20, 21, 22, 23, 28

السفه.. 165, 167, 168

السمع.. 14, 17, 61, 128, 134
السُنَّة......................... 4, 30, 39, 42, 43, 45, 51, 110, 146, 147, 148
السِنة... 31
سنة الله.. 31

– ش –

الشر... 96, 99, 100
الشك... 114, 116
الشيء.. 16, 28, 101, 103, 109, 135

– ص –

الصحابة... 3, 9, 39, 67, 68, 98, 99
الصفات الخبرية.. 5
الصفات الذاتية... 131, 132, 133, 171
الصفات الفعلية.. 131, 132, 171
الصفات المعنوية.. 28

– ض –

ضروريات الدين.. 7, 18, 22, 23, 67, 68, 98, 137, 165

– ظ –

الظلم.................. 110, 114, 115,116, 117, 119, 120, 121, 137, 165

– ع –

العالَم................. 10,17, 26, 27, 33, 134, 135, 136, 137, 141, 174, 185
العجز 94, 95, 99, 101, 103, 138
العدل... 14,17
العدم... 132
العرش.. 10, 28, 30, 31, 36, 41, 61, 103

العرض..62

العرف... 159 ,105 ,49 ,48 ,25

العقل.................119 ,118 ,114 ,57 ,22 ,19 ,18 ,17 ,15,16 ,14 ,13 ,7

العِلْم .... 170 ,31,95 ,30 ,27 ,26 ,25 ,23 ,14

العلَم 162

العلة.. 16

– ف –

الفعل (فعل الله)، أفعال العباد/الخلق.. ,48 ,47 ,17
72, 93, 96, 97, 127, 159, 167, 168,170

الفلك.. 171

– ق –

القدرة ....131,132 ,103 ,101 ,73 ,70 ,66 ,23 ,21 ,18 ,16 ,15 ,14 ,13 ,11

القدم (القديم)... 141 ,132 ,31

القوّة... 71,73 ,69,70

– ك –

الكسب.. 139,142 ,94 ,73

الكفر .... 59 ,59 ,56 ,55 ,52 ,51 ,47 ,46 ,45 ,44 ,43 ,26,42 ,24 ,23
63, 64, 65, 68, 71, 77, 84, 86, 88, 96, 98, 104, 105, 116, 117,
120, 121, 122, 126, 128, 129, 130, 148, 151, 159, 163, 164

الكلام، كلام الله .... 142 141 ,140 ,139 ,71 ,61 ,14

[علم] الكلام، كتب الكلام، فن الكلام .... 144 ,95 ,42 ,30 ,23 ,22

– م –

المتشابه...29

المثل... 62 ,28 ,27 ,26

المحال.. 120, 121, 123, 167
المزاح.. 44, 45, 84, 163,164
المستحيل، المستحيلات.. 107, 135
المصنوعات.. 14, 15, 16, 17, 18, 57
المعدوم، المعدومات.. 103, 108, 132
الملك، الملائكة.. 5, 13, 27, 77, 185, 188 110
الممتنع، الممتنعات.. 101, 167
الممكن، الممكنات.. 16, 21,102,103, 107

– ن –

النار.. 69, 73, 74,111, 114, 122,167
النبوة–النبي، الرسول.. 3, 4, 6, 7, 8, 15, 16, 23, 24, 31, 32, 33
34, 38, 39, 43, 56, 57, 58, 82, 85, 88, 89, 92, 104, 116, 124,
145, 146
النور.. 111

– و –

الوعْد والوعيد.. 148
الوهم.. 19, 20, 30

– ي –

اليقين، اليقينيات.. 23, 25, 26, 27, 98, 98

فهرس المحتويات

الإختصارات 1

١- [فصل في تنزيه الله تعالى وصفاته عن تشبيه المخلوقين] 3

٢- [فصل في استعمال ألفاظ التشبيه أو التجسيم] 10

٣- فصل [في تنزيه الله تعالى عن المكان والجهة والجسمية] 17

٤- فصل في بيان أن هذه السلوب ليست مما علم ضرورة مجيء الرسول به 23

٥- فصل [في جواز ذكر العلماء للعوام تنزّهه تعالى عن التشبيه وأشباهه] 29

٦- فصل [في تنزيه الله تعالى عن المكان] 33

٧- فصل [في حكم التكلّم بإثبات شيءٍ من المكان والجهة والجسميّة لله تعالى] 39

٨- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر أو ما في معناها بغير قصد الكفر] 46

٩- فصل [في الكلمات المذكورة في القرآن أو السنة على إرادة التأويل ولم يكن متعارَف استعمالها عند الناس] 50

١٠- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر عالما أو قاصدا معناها] 52

١١- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر مكرها] 55

١٢- فصل [في استعمال ألفاظ الكفر أو ما في معناها جهلا] 55

١٣- فصل [في استعمال ألفاظ التشبيه أو التجسيم لله تعالى] 58

١٤- فصل [في استعمال الكلمات التي توهم التشبيه أو التجسيم مع التقييد] 58

١٥- فصل [في إضافة المكان إلى الله تعالى] 61

١٦- فصل [في إطلاق الوصف الذي يوهم التشبيه لله تعالى في اللغات الأخرى عدا العربية] 64
الخاتمة 66
١- المقدمة [في إنكار الاجتهاديات] 66
٢- المقصد.. 68
أ-باب تنزيهه تعالى عن الشرك 68
١-فصل [في آراء المذاهب في طبائع الأشياء وتكفيرهم] 70
٢- فصل في السجود لغيره تعالى.. 73
(أ)- [السجود لغير الله تعالى طوعا] 73
(ب)- [السجود لغير الله تعالى كرها].. 75
٣- فصل [في حكم سجدة المرأة لزوجها].. 76
٤- فصل في الحَلِف بغيره تعالى.. 78
٥- فصل في إطلاق اسم من أسمائه [٢٠ظ] تعالى على غيره تعالى............................ 82
٦- فصل [في المبالغة في تعظيم الناس].. 86
٧- فصل في الرِّيَاء.. 89
٨- فصل [في القول في أفعال العباد وأرزاقهم].. 92
ب- باب تنزيه الله تعالى عن العجز والحاجة إلى وجود شيء أو عدم الاحتياج إليه. 94
١- فصل [في إرادة الله تعالى للشر والقبيح] 95
٢- فصل [في قدرة الله تعالى].. 100
٣- فصل [فيمن ادعى له حقا على الله تعالى أو رسوله] 103

٤- فصل [في نسبة ولد وأشباهه إلى الله تعالى] 105
ج- باب تنزيهه تعالى عن الجهل والنسيان 107
١- فصل [في الكذب على الله علما أو جهلا] 109
٢- فصل [في نسبة الزمن إلى الله تعالى]..111
د- باب أمر غامض 114
١- فصل [في نسبة الرضا بالظلم إلى الله تعالى] 115
٢- فصل [في طلب فعل مضاد بين الدين والعقل من الله تعالى] 120
٣- فصل [في طلب الفعل المحال من الله تعالى]..127
هـ- باب تنزيهه تعالى عن كونه محلا للحوادث..131
١- فصل [فيمن أقرر بكونه تعالى عالما وقادرا وأنكر العلم والقدرة له تعالى] 134
٢- فصل [في مسألة خلق القرآن] 139
و- باب رؤية الله تعالى 144
ز- باب آخر [في وصف الله بما لا يليق] 148
ح- باب حكم انتفاء خوف الله تعالى عن قلب المسلم وحكم التصريح بانتفائه وحكم الإيماء إلى انتفائه 150
١- فصل في حكم انتفاء خوفه تعالى عن قلب المسلم..150
٢- فصل في حكم التصريح بالأَمْنِ [من عذاب الله]..151
٣- فصل [في نفي الخوف أو الخشية من الله تعالى] 154
تذييل..158
٤- فصل [في الأمن واليأس من الله تعالى] 159

ط- باب آخر [في إضافة حرف التصغير في عَلَم مضاف إلى اسم الله تعالى] 161
ي- باب آخر [في التكلم على الله تعالى على وجه المزاح] 163
ك- باب تنزيهه تعالى عن السَّفَه 165
١- فصل [في تنزيه الله عن السَّفَه].. 167
٢- فصل [في الأصلح للعباد على الله تعالى] 169
ل- باب تنزيه الله تعالى عن جَرَيان الزمان عليه.. 171
المصادر والمراجع.. 173
المصادر والمراجع العربية.. 174
المراجع غير العربية 198
الفهارس.. 200
فهرس الآيات القرآنية... 201
فهرس الأحاديث النبوية والآثار 204
فهرس الأشعار 205
فهرس التراكب غير العربية 209
فهرس الأعلام.. 206
فهرس الكتب.. 210
فهرس الملل والنحل 214
فهرس المصطلحات 216
فهرس المحتويات.. 221